كِتَابُ الفِتَنِ

obeikandl.com

obeikandl.com

كِتَابُ الفِتَنِ

١- مَنْ كَرِهَ الخُرُوجَ فِي الفِتْنَةِ وَتَعَوَّذَ مِنْهَا

٣٨١٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ قَالَ: انْتَهَيْت إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عَمْرٍو][1] وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ وَالنَّاسُ عَلَيْهِ مُجْتَمِعُونَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ نَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ إِذْ نَادىٰ مُنَادِيهِ: الصلاَةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعْنَا فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنَا، فَقَالَ: (إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَ كَانَ [حَقًّا للهِ] عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هٰذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلاَءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا فَمِنْ ثَمَّ تَجِيءُ الفِتْنَةُ، فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هٰذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، ثُمَّ تَجِيءُ الفِتْنَةُ، فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هٰذِهِ [مُهْلِكَتِي][2]، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَتُدْرِكُهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ [إِلَىٰ] النَّاسِ الذِي يُحِبُّ أَنْ يَأْتُوا إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ ٥/١٥

---

(١) وقع في الأصول (عمر) وأظنه خلط بسبب الواو التالية في (وهو) وإلا فالحديث لابن عمرو-كما في «التحفة» ٦/ ٣٥٩ وعند مسلم: ١٢/ ٣٢٣ من طريق «المصنف».

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

يَدِهِ وَثمرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا ٱسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا، عُنُقَ الآخَرَ»، قَالَ: فَأَدْخَلْت رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَقُلْت: أُنْشِدُك بالله، أَسَمِعْتَ هٰذا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ إِلَىٰ أُذُنَيْهِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي قَالَ: قُلْت: هٰذا ابن عَمِّك، يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، وَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ﴾ [البقرة: ١٨٨] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ قَالَ: فَجَمَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَىٰ جَبْهَتِهِ، ثُمَّ نَكَسَ هُنَيْهَةً، ثُمَّ قَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ[(١)].

٣٨١٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عَمْرٍو][(٢)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلا أَنَّ وَكِيعًا قَالَ: وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَفِتَنٌ [يُوَافِقُ] بَعْضُهَا بَعْضًا، وَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ، عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ[(٣)]. ٦/١٥

٣٨١٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، المُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تَأْمُرُنَا قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَعْمَدْ إِلَىٰ سَيْفِهِ فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ عَلَىٰ صَخْرَةٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ ٱسْتَطَاعَ النَّجَاةَ»[(٤)].

٣٨١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ،

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ٣٢٣- ٣٢٤.

(٢) وقع في الأصول (عمر)، والصواب ما أثبتناه، أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٣) أنظر التعليق على الحديث السابق.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ١٣- ١٤.

عَنْ سَعْدٍ رَفَعَهُ عَبِيدَةُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الأَعْلَىٰ قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَالسَّاعِي خَيْرٌ مِنَ المُوضِعِ[1]. ٧/١٥

٣٨١٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ صَخْرِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سُبَيْعٍ، أَوْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: أَتَيْت الكُوفَةَ فَجَلَبْت مِنْهَا دَوَابَّ فَإِنِّي لَفِي مَسْجِدِهَا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقُلْت: مَنْ هٰذا قَالُوا: حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ قَالَ: فَجَلَسْت إِلَيْهِ، فَقَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْت أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْت هٰذا الخَيْرَ الذِي كُنَّا فِيهِ هَلْ كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ وَهَلْ كَائِنٌ بَعْدَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْت: فَمَا العِصْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: «السَّيْفُ» قَالَ: فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، فَهَلْ بَعْدَ السَّيْفِ مِنْ بَقِيَّةٍ قَالَ: «نَعَمْ، هُدْنَةٌ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا بَعْدَ الهُدْنَةِ؟ قَالَ: «دُعَاةُ الضلالَةِ، فَإِنْ رَأَيْت خَلِيفَةً فَالْزَمْهُ وَإِنْ نَهَكَ ظَهْرَك ضَرْبًا وَأَخَذَ مَالَك، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَلِيفَةٌ فَالْهَرَبُ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَىٰ شَجَرَةٍ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، [فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «خُرُوجُ الدَّجَّالِ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا يَجِيءُ بِهِ الدَّجَّالُ قَالَ]: «يَجِيءُ بِنَارٍ وَنَهْرٍ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ حُطَّ أَجْرُهُ، وَوَجَبَ وِزْرُهُ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا بَعْدَ الدَّجَّالِ؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْتَجَ فَرَسَهُ مَا رَكِبَ مُهْرَهَا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»[2]. ٨/١٥

٣٨١٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ [قال: حدثنا اليشكري][3] قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: كَانَ

---

(١) في إسناده الاختلاف في رفعه، ووقفه، وعبد الأعلىٰ أقوىٰ من عبيدة - لكن يشهد له الحديث السابق.

(٢) إسناده ضعيف. صخر بن بدر، وسبيع بن خالد لم يوثقهما إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصول والمطبوع، ولابد منه؛ فكذا روي الحديث من طرق عند النسائي، والترمذي، أنظر «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٣ وعند أحمد: ٥/ ٣٨٦ أو كما في

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُهُ النَّاسُ، عَنِ الخَيْرِ وَكُنْت أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، وَعَرَفْت أَنَّ الخَيْرَ لَنْ يَسْبِقَنِي، قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ بَعْدَ هٰذا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ» ثَلاَثًا قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ بَعْدَ هٰذا [الخير شر؟ قال: «فتنة وشر». قال قلت: يا رسول الله هل بعد هٰذا][1] الشر خَيْرٌ؟ قَالَ: «يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ» ثَلاَثَ مِرَارٍ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ بَعْدَ هٰذا الخَيْرِ[شَرٌّ]؟ قَالَ: «فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ صَمَّاءُ عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ النَّارِ، فَإِنْ تَمُتْ يَا حُذَيْفَةُ، وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَىٰ [جِذْرٍ] خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْبَعَ أَحَدًا مِنْهُمْ»[2].

٣٨١٣١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ خَبَّابٍ [قال: حدثني عكرمة[3]] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الفِتْنَةَ، أَوْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ قَالَ: فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْت النَّاسَ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا- وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ» قَالَ: فَقُمْت إِلَيْهِ فَقُلْت: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَك قَالَ: فَقَالَ لِي: «الْزَمْ بَيْتَك وَأَمْسِكْ عَلَيْك لِسَانَك وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ وَذَرْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْك بِخَاصَّةِ نَفْسِك، وَذَرْ عَنْك أَمْرَ العَامَّةِ»[4]. ٩/١٥

٣٨١٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ [عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ][5]، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

الحديث السابق، وكذا سيأتي الحديث بسنده عند «المصنف» مختصرًا بعد عشرين حديثًا، وانظر ترجمة سبيع بن خالد اليشكري من «التهذيب».

(١) زيادة من (و).

(٢) في إسناده سبيع ابن خالد اليشكري، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٣) زيادة من (و) و(د).

(٤) إسناده ضعيف. فيه يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

(٥) كذا وقع هنا عند «المصنف» وعند ابن ماجة: [٣٩٨٠] وقال المزي في «تحفة الأشراف»: (٣/ ٣٧٥): كذا قال، والصواب عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري به أ. هـ، قلت: وهو ابن أبي صعصعة، وبه يعرف الحديث.

«يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ، ومَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنْ الفِتَنِ»(١).

٣٨١٣٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: ائْتِ قَوْمَك فَانْهَهُمْ أَنْ يُخْفُوا فِي هٰذا الأَمْرِ، فَقُلْت: إِنِّي فِيهِمْ لَمَغْمُوزٌ وَمَا أَنَا فِيهِمْ بِالْمُطَاعِ، فَأَبْلِغْهُمْ عَنِّي لأَنْ أَكُونَ عَبْدًا حَبَشِيًّا فِي أَعنزٍ حَصَبَاتٍ أَرْعَاهَا فِي رَأْسِ جَبَلٍ حَتَّىٰ يُدْرِكَنِي المَوْتُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرْمِيَ فِي وَاحِدٍ مِنْ الصَّفَّيْنِ بِسَهْمٍ أَخْطَأَت، أَوْ أَصَبْت(٢).

٣٨١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ لِلْفِتْنَةِ وَقَفَاتٍ وَبَعَثَاتٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْت أَنْ تَمُوتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَافْعَلْ(٣). ١٠/١٥

٣٨١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زِيَادٍ سَيْمِينْ كُوشْ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ، أَوْ فِتَنٌ تَسْتَنْظِفُ العَرَبَ، قَتْلاَهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ(٤).

٣٨١٣٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: خَطَبَنَا، فَقَالَ: أَلا وَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنْ المَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (١٣/ ٤٤) من حديث عبد الرحمن بن عبد الله ابن أبي صعصعة عن أبيه به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) في إسناده زيد بن وهب مدحه الأعمش، ووثقه ابن معين وقال الفسوي: في حديثه خلل كثير.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الليث ابن أبي سليم وهو ضعيف، وزياد بن سليم الأعجم المعروف بـ سيمين كوش لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

الرَّاكِبِ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ «كُونُوا أَحْلَاسَ البُيُوتِ»(١).

٣٨١٣٧- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي ١١/١٥
كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، وَيَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بِعَرَضِ الدُّنْيَا»(٢).

٣٨١٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنِ [الْهُزَيْلِ(٣)]، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اكْسِرُوا قُسِيَّكُمْ، يَعْنِي فِي الفِتْنَةِ، وَاقْطَعُوا الأَوْتَارَ وَالْزَمُوا أَجْوَافَ البُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيِّرِ مِنْ ابنيْ آدَمَ»(٤).

٣٨١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّي، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْت إِنْ اقْتَتَلَ النَّاسُ حَتَّىٰ تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ مِنْ الدِّمَاءِ كَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ» قَالَ: قُلْت: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «تَدْخُلُ بَيْتَك» قَالَ: قُلْت: أَفَأَحْمِلُ السِّلَاحَ قَالَ: «إِذًا شَارَكْت» قَالَ: قُلْت: فَمَا أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «إِنْ خِفْت أَنْ يَغْلِبَ شُعَاعُ [الشَّمْسِ](٥) فَأَلْقِ مِنْ رِدَائِك عَلَىٰ وَجْهِك يَبُوءُ بِإِثْمِك وَإِثْمِهِ»(٦). ١٢/١٥

---

(١) في إسناده أبو كبشة السدوسي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٤٣٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع بالذال، وإنما هو بالزاي- كما في ترجمته من «التهذيب» وغيره.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن ثروان، وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول والمطبوع، والذي عند أحمد: (٥/ ١٦٣) عن العمي، وعند أبي داود: (٤٢٦١)، وابن ماجة: (٣٩٥٨) من طريق حماد عن الجوني: [السيف]، وهو الصواب.

(٦) هٰذا الحديث كذا رواه العمي، ورواه حماد بن زيد، عن أبي عمران، عن المشعث ابن طريف عن أبي ذر -به، أخرجه ابن ماجه: (٣٩٥٨)، وأبو داود: (٤٢٦١) وقال: ولم يذكر المشعث في هٰذا الحديث غير حماد بن زيد. أ. هـ، قلت: وحماد بن زيد إمام ثبت يقدم قوله علىٰ غيره، والمشعث بن طريف لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

٣٨١٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ وَيُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الهَرْجُ؟ قَالَ: «القَتْلُ»(١).

٣٨١٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: أَتَتْكُمُ الفِتَنُ مِثْلَ قِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يَهْلَكُ فِيهَا كُلُّ شُجَاعٍ بَطَلٍ وَكُلُّ رَاكِبٍ مَوْضِعٍ وَكُلُّ خَطِيبٍ مُصْقَعٍ(٢).

٣٨١٤٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ كُرْزِ بْنِ عَلْقَمَةَ الخُزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لِلإِسْلاَمِ مُنْتَهَى قَالَ: «نَعَمْ، أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ العَرَبِ، أَوِ العَجَمِ أَرَادَ اللهُ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمِ الإِسْلاَمَ» قَالَ: ثُمَّ مَهْ قَالَ: «ثُمَّ الفِتَنُ تَقَعُ [كَالظُّلَلِ] تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبًّا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَالأَسْوَدُ: الحَيَّةُ تَرْتَفِعُ، ثُمَّ تَنْصَبُّ»(٣). ١٣/١٥

٣٨١٤٣- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَىٰ أُطُمٍ مِنْ آطَامِ المَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ؟ إِنِّي لأَرَىٰ مَوَاقِعَ الفِتَنِ خِلاَلَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ القَطْرِ»(٤).

٣٨١٤٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ سَيَّارِ بْنِ سَلاَمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ خَرَجَ ابن زِيَادٍ ووَثَبَ مَرْوَانُ بِالشَّامِ حِينَ وَثَبَ، وَوَثَبَ ابن الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَتِ القُرَّاءُ بِالْبَصْرَةِ قَالَ: قَالَ أَبُو المِنْهَالِ: غُمَّ أَبِي غَمًّا شَدِيدًا قَالَ: وَكَانَ يُثْنِي عَلَىٰ أَبِيهِ خَيْرًا قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: أَيْ بُنَيَّ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ هٰذا الرَّجُلِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْطَلَقْنَا إِلَىٰ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ شَدِيدٍ

---

(١) أخرجه البخاري: ١٣/ ١٦ ومسلم: ١٦/ ٣٤٠.

(٢) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٣) هٰذا الحديث ما ألزم الدارقطني الشيخين بإخراجه: «الإلزامات» ص: ١١١- ١١٢.

(٤) أخرجه البخاري: ١٣/ ١٤ ومسلم: ١٨/ ١١.

الحَرِّ وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلٍّ عُلُوٍّ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلا تَرىٰ أَلا تَرىٰ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ قَالَ: أما إِنِّي أَصْبَحْت سَاخِطًا عَلَىٰ أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ مَعْشَرَ العَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الحَالِ التِي قَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ قِلَّتِكُمْ وَجَاهِلِيَّتِكُمْ، وَإِنَّ اللهَ نَعَشَكُمْ بِالإِسْلاَمِ وَبِمُحَمَّدٍ حَتَّىٰ بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَإِنَّ هٰذِهِ الدُّنْيَا هِيَ التِي قَدْ أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الذِي بِالشَّامِ، -يَعْنِي: مَرْوَانَ- واللهِ إِنْ (يُقَاتِلَ) إِلاَ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الذِي بِمَكَّةَ- يَعْنِي ابن الزُّبَيْرِ- واللهِ إِنْ يُقَاتِلَ إِلاَ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هٰؤلاء الذِينَ حَوْلَكُمْ تَدْعُونَهُمْ قُرَّاءَكُمْ واللهِ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلاَ عَلَى الدُّنْيَا قَالَ: فَلَمَّا لَمْ يَدَعْ أَحَدًا قَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَرْزَةَ، مَا تَرىٰ قَالَ: لاَ أَرى اليَوْمَ خَيْرًا مِنْ عِصَابَةٍ مُلَبَّدَةٍ، خِمَاص بُطُونِهِمْ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ، خِفَاف ظُهُورِهِمْ مِنْ دِمَائِهِمْ[1].

١٤/١٥

٣٨١٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الفِتْنَةِ كَمَا قَالَ فَقُلْت: أَنَا قَالَ: فَقَالَ: إِنَّك لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ: قُلْت: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ، عَنِ المُنْكَرِ**»، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هٰذا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ التِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ قَالَ: قُلْت: مَالَك وَلَهَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَك وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ: فَيُكْسَرُ البَابُ، أَمْ يُفْتَحُ قَالَ: قُلْت: لاَ، بَلْ يُكْسَرُ قَالَ: ذَاكَ أَحْرىٰ أَنْ لاَ يُغْلَقَ أَبَدًا قَالَ: قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ يَعْلَمُ مَنِ البَابُ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَعْلَمُ أَنَّ غَدًا دُونَ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْته حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ قَالَ: فَهِبْنَا حُذَيْفَةَ أَنْ نَسْأَلَهُ مَنِ البَابُ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ[2].

١٥/١٥

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: ١٣/ ٥٢ ومسلم: ١٨/ ٢٣- ٢٤.

٣٨١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَفِتْنَةُ السَّوْطِ أَشَدُّ مِنْ فِتْنَةِ السَّيْفِ قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ، [قَالَ]: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُضْرَبُ بِالسَّوْطِ حَتَّىٰ يَرْكَبَ الخَشَبَةَ(١).

٣٨١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ فِتْنَةً فَعَظَّمَ أَمْرَهَا قَالَ: فَقُلْنَا، أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَئِنْ أَدْرَكْنَا هٰذا لَنُهْلِكَنَّ قَالَ: «كَلاَّ، إِنَّ بِحَسْبِكُمْ القَتْلَ» قَالَ سَعِيدٌ: فَرَأَيْت إِخْوَانِي قُتِلُوا(٢).

٣٨١٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: تَكُونُ ثَلاَثُ فِتَنٍ، الرَّابِعَةُ تَسُوقُهُمْ إِلَى الدَّجَّالِ، التِي تَرْمِي ١٦/١٥ بِالنَّشْفِ وَالَّتِي تَرْمِي بِالرَّضْفِ، وَالْمُظْلِمَةُ التِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ(٣).

٣٨١٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اليَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ صَمَّاءُ عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ النَّارِ، فَإِنْ تَمُتْ يَا حُذَيْفَةُ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَىٰ جِذْلٍ خَيْرٌ لَك مِنْ أَنْ تَتْبَعَ أَحَدًا مِنْهُمْ»(٤).

٣٨١٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِحُذَيْفَةَ: كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا ٱقْتَتَلَ المُصَلُّونَ قَالَ: تَدْخُلُ بَيْتَك قَالَ: قُلْت:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) هٰذا الحديث رواه هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد ﷺ، وعن ابن ظالم- مرسلاً، وقد ٱختلف عليه فيه، ٱنظر «علل الدارقطني» (٤/ ٤١٣- ٤١٤)، قلت: وابن ظالم ذكره جماعة في الضعفاء، ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) في إسناده سبيع بن خالد اليشكري، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

كَيْفَ أَصْنَعُ إِنْ دَخَلَ بَيْتِي قَالَ: قُلْ: لَنْ أَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ العَالَمِينَ(١).

١٧/١٥ ٣٨١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: وُكِّلَتْ الفِتْنَةُ بِثَلاَثَةٍ: بِالْجَادِّ النِّحْرِيرِ الذِي لَا يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَ لَهُ إِلاَ قَمَعَهُ بِالسَّيْفِ وَبِالْخَطِيبِ الذِي تَدْعُو إِلَيْهِ الأُمُورَ، وَبِالشَّرِيفِ المَذْكُورِ، فَأَمَّا الجَادُّ النِّحْرِيرُ فَتَصْرَعُهُ، وَأَمَّا هَذَانِ [فَتَحتُهُمَا](٢) فَتَبْلُو مَا عَنْدَهُمَا(٣).

٣٨١٥٢- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامُ، عَنِ المُنْذِرِ بْنِ هَوْذَةَ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا بَرَكَتْ تَجُرُّ خِطَامَهَا فَأَتَتْكُمْ مِنْ هَاهُنَا وَمِنْ هَاهُنَا قَالُوا: لاَ نَدْرِي واللهِ قَالَ: لَكِنِّي واللهِ أَدْرِي، أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَالْعَبْدِ وَسَيِّدِهِ إِنْ سَبَّهُ السَّيِّدُ لَمْ يَسْتَطِعْ العَبْدُ أَنْ يَسُبَّهُ، وَإِنْ ضَرَبَهُ لَمْ يَسْتَطِعْ العَبْدُ أَنْ يَضْرِبَهُ.

٣٨١٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ بَهْرَامُ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ هَوْذَةَ، عَنْ خَرَشَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا انْفَرَجْتُمْ عَنْ دِينِكُمْ كَمَا تَنْفَرِجُ المَرْأَةُ عَنْ قُبُلِهَا لَا تَمْنَعُ مَنْ يَأْتِيهَا قَالُوا: لاَ نَدْرِي قَالَ: لَكِنِّي واللهِ أَدْرِي، أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ بَيْنَ عَاجِزٍ وَفَاجِرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: قُبِّحَ العَاجِزُ، عَنْ ذَاكَ قَالَ: فَضَرَبَ ظَهْرَهُ حُذَيْفَةُ

١٨/١٥ مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: قُبِّحْتَ أَنْتَ، قُبِّحْتَ أَنْتَ(٤).

٣٨١٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ بَهْرَامُ قَالَ: أَخْبَرَنَا المُنْذِرُ بْنُ هَوْذَةَ، عَنْ خَرَشَةَ أَنَّ حُذَيْفَةَ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَمَرَّ عَلَىٰ قَوْمٍ يُقْرِئُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ: إِنْ تَكُونُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ، لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ تَدَعُوهُ فَقَدْ ضَلَلْتُمْ قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ إِلَىٰ حَلْقَةٍ، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا قَوْمًا آمَنَّا قَبْلَ أَنْ نَقْرَأَ وَإِنَّ قَوْمًا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع [فتجثهما].

(٣) في إسناده زيد بن وهب مدحه الأعمش، ووثقه ابن معين، وقال الفسوي: في حديثه خلل.

(٤) في إسناده المنذر بن هوذة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ٢٤٢ ولا أعلم له توثيقًا.

سَيَقْرَؤُونَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمِنُوا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: تِلْكَ الفِتْنَةُ قَالَ: أَجَلْ، قَدْ أَتَتْكُمْ مِنْ أَمَامِكُمْ حَيْثُ تَسُوءُ وُجُوهَكُمْ، ثُمَّ لِتَأْتِيَنَّكُمْ دِيَمًا دِيَمًا، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ فَيَأْتَمِرُ الأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَجْزٌ وَالآخَرُ فُجُورٌ قَالَ خَرَشَةُ: فَمَا بَرِحْت إِلاَ قَلِيلاً حَتَّىٰ رَأَيْت الرَّجُلَ يَخْرُجُ بِسَيْفِهِ يَسْتَعْرِضُ النَّاسَ(١).

٣٨١٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ [حَصِيرَةَ](٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: مَا وَقَفَاتُ الفِتْنَةِ وَمَا بَعَثَانِهَا قَالَ: بَعَثَانِهَا سَلُّ السَّيْفِ، وَوَقَفَاتُهَا إِغْمَادُهُ(٣).

٣٨١٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ ١٩/١٥
أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَنَّ حُذَيْفَةَ قَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ [وَفِتْنَةُ] خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا غَنِيٌّ خَفِيٌّ قَالَ: قُلْت: وَكَيْفَ وَإِنَّمَا هُوَ عَطَاءٌ أَحَدُنَا يَطْرَحُ بِهِ كُلَّ مَطْرَحٍ، وَيَرْمِي بِهِ كُلَّ مَرْمًى قَالَ: كُنْ إِذًا كَابْنِ المَخَاضِ لَا رَكُوبَةَ فَتُرْكَبُ ولاَ حَلُوبَةَ فَتُحْلَبُ(٤).

٣٨١٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرَّوَاعِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ تُقْبِلُ مُشَبَّهَةً وَتُدْبِرُ مُمِيتَةً، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ [فَالْبَدُو، المَجُودُ](٥) الرَّاعِي عَلَىٰ عَصَاهُ خَلْفَ غَنَمِهِ، لاَ يَذْهَبُ بِكُمْ السَّيْلُ.

٣٨١٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: أَكَفَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ قَالَ: لاَ، ولكن كَانَتْ تُعْرَضُ عَلَيْهِمْ الفِتْنَةُ فَيَأْتُونَهَا فَيُكْرَهُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ تُعْرَضُ عَلَيْهِمْ فَيَأْتُونَهَا حَتَّىٰ

---

(١) أنظر التعليق السابق.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالضاد المعجمة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».
(٣) في إسناده الحارث بن حصيرة وليس بالقوي.
(٤) إسناده لا بأس به.
(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع (فالبدوا يجود).

ضُرِبُوا عَلَيْهَا بِالسِّيَاطِ وَالسُّيُوفِ حَتَّىٰ خَاضُوا [إخاضة] المَاءَ حَتَّىٰ لَمْ يَعْرِفُوا مَعْرُوفًا وَلَمْ يُنْكِرُوا مُنْكَرًا[١].

٢٠/١٥

٣٨١٥٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ قَالَ: سَمِعْت رَجُلاً فِي جِنَازَةِ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: سَمِعْت صَاحِبَ هٰذا السَّرِيرِ يَقُولُ: مَا بِي بَأْسٌ مُذْ سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «وَلَئِنْ ٱقْتَتَلْتُمْ لَأَدْخُلَنَّ بَيْتِي، فَلَئِنْ دَخَلَ عَلَيَّ لَأَقُولَنَّ: هَا بُؤْ بِإِثْمِي وَإِثْمِك»[٢].

٣٨١٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَارَقَ الإِسْلاَمَ[٣].

٣٨١٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلاَ الذِي يَدْعُو بِدُعَاءِ كَدُعَاءِ الغَرِيقِ[٤].

٣٨١٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلاَ مَنْ دَعَا بِدُعَاءِ كَدُعَاءِ الغَرِيقِ[٥].

٣٨١٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: واللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصْبِحُ بَصِيرًا، ثُمَّ يُمْسِي وَمَا يَنْظُرُ بِشَفْرٍ[٦].

٢١/١٥

---

(١) إسناده مرسل. ميمون ابن أبي شبيب لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٣) في إسناده سعد بن حذيفة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٨١ ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) أنظر السابق.

٣٨١٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ (أَبِي وَائِلٍ)[١] قَالَ: قَرَأَ حُذَيْفَةُ هٰذِهِ الآيَةَ ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢] قَالَ: مَا قُوتِلَ أَهْلُ هٰذِهِ الآيَةِ بَعْدُ[٢].

٣٨١٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفًا، فَقَالَ: «قَاتِلْ بِهِ المُشْرِكِينَ مَا قُوتِلُوا، فَإِذَا رَأَيْت النَّاسَ يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا- فَاعْمَدْ بِهِ إِلَىٰ صَخْرَةٍ فَاضْرِبْهُ بِهَا حَتَّىٰ يَنْكَسِرَ، ثُمَّ اقْعُدْ فِي بَيْتِك حَتَّىٰ تَأْتِيَك يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ»[٣].

٣٨١٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَقِتَالَ عِمِّيَّةٍ وَمِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ قَالَ: قُلْت: مَا قِتَالُ عِمِّيَّةٍ؟ قَالَ: إِذَا قِيلَ: يَا لَفُلاَنٌ، يَا بَنِي فُلاَنٍ قَالَ: قُلْت: مَا مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ؟ قَالَ: أَنْ تَمُوتَ ولاَ إِمَامَ عَلَيْك[٤].

٣٨١٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: مَنْ قُتِلَ فِي قِتَالِ عِمِّيَّةٍ ٢٢/١٥
فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ.

٣٨١٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا تَشَعَّبَ النَّاسُ فِي الطَّعن عَلَىٰ عُثْمَانَ قَامَ أَبِي يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَامَ قَالَ:

---

(١) وقع في الأصول (حذيفة) ولم يذكر في المطبوع أنه عدلها، وسيأتي في هٰذا الكتاب في آخر الباب: [زيد]، وهو ابن وهب بلفظه، وقد أخرجه البخاري: (٨/ ١٧٣) عن إسماعيل ابن أبي خالد عن (زيد) بن وهب، عن حذيفة بلفظ: (ما بقي من أصحاب هٰذِه الآية إلا ثلاثة).

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده ظاهر الإرسال. وقد سئل أبو حاتم، عن سماع الحسن من محمد بن مسلمة فقال: قد أدركه.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

فَقِيلَ لَهُ: قُمْ فَاسْأَلِ اللهَ أَنْ يُعِيذَكَ مِنَ الفِتْنَةِ التِي أَعَاذَ مِنْهَا عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ قَالَ: فَقَامَ فَمَرِضَ فَمَا رُئِيَ خَارِجًا حَتَّىٰ مَاتَ(١).

٣٨١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: يَنْقُصُ الإِسْلَامُ حَتَّىٰ لَا يُقَالُ: اللهُ اللهُ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنَبِهِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بُعِثَ قَوْمٌ يَجْتَمِعُونَ كَمَا يَجْتَمِعُ قَزَعُ الخَرِيفِ، واللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَ أَمِيرِهِمْ وَمُنَاخَ رِكَابِهِمْ(٢).

٣٨١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: [قَالَ حُذَيْفَةُ]: مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ(٣).

٢٣/١٥ ٣٨١٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْثَدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي [أَبُو صَادِقٍ](٤)، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَمَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ نَزَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ(٥).

٣٨١٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ فِتْنَةٌ يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَهْرَمُ فِيهَا الكَبِيرُ وَيَتَّخِذُهَا النَّاسُ سُنَّةً، فَإِنْ غُيِّرَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ قَالُوا: مَتَىٰ يَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: إِذَا كَثُرَتْ قُرَّاؤُكُمْ وَقَلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَالْتُمِسَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ(٦).

---

(١) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده سعد ابن حذيفة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٨١ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) وقع في الأصول: (أبو طارق) خطأ، وصوبه في المطبوع من كتاب: الفضائل، والإيمان، وإبراهيم بن مرثد يروي عن أبي صادق كما في ترجمته من «الجرح» ٢/ ١٣٨.

(٥) في إسناده إبراهيم بن مرثد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ١٣٨ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٦) إسناده صحيح.

٣٨١٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ [عن الأعمش[١]]، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: وَضَعَ اللهُ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ خَمْسَ فِتَنٍ: فِتْنَةً عَامَّةً، ثُمَّ فِتْنَةً خَاصَّةً، ثُمَّ فِتْنَةً عَامَّةً، ثُمَّ فِتْنَةً خَاصَّةً، ثُمَّ فِتْنَةً تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ، يُصْبِحُ النَّاسُ فِيهَا كَالْبَهَائِمِ[٢].

٣٨١٧٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْت أَحْمَرَ، أَوْ ابن أَحْمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْت ابن عَبَّاسٍ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً[٣][٤]. ١٥/٢٤

٣٨١٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إذا سُئِلْتُمْ الحَقَّ فَأَعْطَيْتُمُوهُ، وَمُنِعْتُمْ حَقَّكُمْ قَالَ: إذًا نَصْبِرُ [قال: دخلتموها إذا[٥]] وَرَبِّ الكَعْبَةِ[٦].

٣٨١٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الحَنَفِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ وَإِلَىٰ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ وَهُمَا جَالِسَانِ فِي المَسْجِدِ وَقَدْ طَرَدَ أَهْلُ الكُوفَةِ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ، فَقَالَ: مَا يَجْلِسُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ النَّاسُ فَوَاللهِ إِنَّا لَعَلَى السُّنَّةِ، فَقَالاَ: وَكَيْفَ تَكُونُونَ عَلَى السُّنَّةِ وَقَدْ طَرَدْتُمْ إِمَامَكُمْ، واللهِ لَا تَكُونُونَ عَلَى السُّنَّةِ حَتَّىٰ يُشْفِقَ الرَّاعِي وَتَنْصَحُ الرَّعِيَّةُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَإِنْ لَمْ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: يروي عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات والبلاء منه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١١/ ٣٣٠ من طريق أيوب، عن أبي رجاء.

(٤) في إسناده ابن أحمر هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له، ولكن يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق (١١/ ٣٣٩) من طريق معمر، عن أيوب، عن أبي رجاء به بلفظ: (من خرج من الطاعة شبرا فمات مات ميتة جاهلية) وإسناده صحيح.

(٥) زيادة من (و) سقطت من (د) والمطبوع، وطمس هٰذا الوجه في (أ).

(٦) في إسناده زيد بن يثيع، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

يُشْفِقُ الرَّاعِي وَتَنْصَحُ الرَّعِيَّةُ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: نَخْرُجُ وَنَدَعُكُمْ(١).

٣٨١٧٧- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ [يَزِيدَ](٢) بْنِ صُهَيْبٍ الفَقِيرِ
٢٥/١٥ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ مَا تَقَلَّدَ رَجُلٌ سَيْفًا فِي فِتْنَةٍ إِلاَّ لَمْ يَزَلْ مَسْخُوطًا عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَضَعَهُ.

٣٨١٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «أَيُّ يَوْمٍ هذا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ»، فَقَالُوا: يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا فِي شَهْرِكُمْ هذا فِي بَلَدِكُمْ هذا]، أَلا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلاَ عَلَىٰ نَفْسِهِ، لاَ يَجْنِي وَالِدٌ عَلَىٰ وَلَدِهِ ولاَ مَوْلُودٌ عَلَىٰ وَالِدِهِ، أَلا يَا أُمَّتَاهُ هَلْ بَلَّغْت» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ(٣).

٣٨١٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ المَجِيدِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْت العَدَّاءَ بْنَ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ قَالَ: حَجَجْت مَعَ النَّبِيِّ حَجَّةَ الوَدَاعِ، فَرَأَيْت النَّبِيَّ ﷺ قَائِمًا فِي الرِّكَابَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ: «تَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هذا أَيُّ بَلَدٍ هذا، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا فِي شَهْرِكُمْ هذا فِي بَلَدِكُمْ هذا، هَلْ بَلَّغْت» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»(٤).

٣٨١٨٠- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنِ ابن أَبِي بَكْرَةَ،
٢٦/١٥ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هذا» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الحِجَّةِ» قُلْنَا: بَلَىٰ قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هذا» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ

---

(١) إسناده مرسل. أبو صالح الحنفي عبد الرحمن بن قيس روايته عن حذيفة ﷺ مرسلة كما قال أبو حاتم.

(٢) كذا في (د) والمطبوع، وفي (و) (زيد) خطأ، انظر ترجمة يزيد بن صهيب الفقير من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه سليمان ابن عمرو بن الأحوص، وهو- كما قال ابن القطان- مجهول.

(٤) في إسناده عبد المجيد بن وهب أبو عمرو، وقد وثقه ابن معين.

ٱسْمِهِ] قَالَ: «أَلَيْسَ البَلَدَ» قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هٰذا» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ»، قُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا فِي بَلَدِكُمْ هٰذا فِي شَهْرِكُمْ هٰذا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ، عَنْ أَعْمَالِكُمْ»(١).

٣٨١٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النبي ﷺ فِي [حَجَّتِهِ]: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً» قَالَ: فَقُلْنَا: يَوْمَنَا هٰذا قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً» قَالَ: قُلْنَا: بَلَدُنَا هٰذا قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً» قُلْنَا: شَهْرُنَا هٰذا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا فِي بَلَدِكُمْ هٰذا فِي شَهْرِكُمْ هٰذا»(٢). ٢٧/١٥

٣٨١٨٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ نَاقَةٍ حَمْرَاءَ [مَخْطُومَةٍ](٣)، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمِكُمْ هٰذا؟ أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرِكُمْ هٰذا؟ أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدِكُمْ هٰذا؟» قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا [فِي شَهْرِكُمْ هٰذا] فِي بَلَدِكُمْ هٰذا»(٤).

٣٨١٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الجُرْعَةِ قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: أَلا تَخْرُجُ مَعَ النَّاسِ قَالَ: مَا يُخْرِجُنِي مَعَهُمْ قَدْ عَلِمْت أَنَّهُمْ

---

(١) أخرجه البخاري: ١٣/ ٢٩ ومسلم: ١١/ ٢٤٢- ٢٤٣.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (و) وفي المطبوع، و(د) [مخضرمة] والخطام: كل حبل يعلق في حلق البعير ثم يعقد علىٰ أنفه، وناقة مخضرمة: قطع طرف أذنها، وانظر مادة (خطم) و(خضرم) من «لسان العرب».

(٤) إسناده صحيح. مرة ابن شراحيل أدرك من كبار التابعين ولا يبعد إدراكه لهٰذا الصحابي الذي لا تضر جهالته- مع ما سبق من شواهد.

لَمْ يُهْرِيقُوا بَيْنَهُمْ مُحْجِمًا مِنْ دَمٍ حَتَّىٰ يَرْجِعُوا، وَلَقَدْ ذُكِرَ فِي حَدِيثِ الجُرْعَةِ حَدِيثٌ كَثِيرٌ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ مَا فِي بَيْتِكُمْ، إِنَّ الفِتْنَةَ تَسْتَشْرِفُ مَنْ اسْتَشْرَفَ لَهَا(١).

٣٨١٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: وَدِدْت أَنَّ عَنْدِي مِائَةَ رَجُلٍ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذَهَبٍ فَأَصْعَدُ عَلَىٰ صَخْرَةٍ فَأُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا لَا تَضُرُّهُمْ فِتْنَةٌ بَعْدَهُ أَبَدًا، ثُمَّ أَذْهَبُ قَلِيلاً قَلِيلاً فلاَ أَرَاهُمْ ولاَ يَرَوْنَنِي(٢). ٢٨/١٥

٣٨١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَوْ حَدَّثْتُكُمْ مَا أَعْلَمُ لَافْتَرَقْتُمْ عَلَىٰ ثَلاَثِ فِرَقٍ: فِرْقَةٍ تُقَاتِلُنِي، وَفِرْقَةٍ لَا تَنْصُرُنِي، وَفِرْقَةٍ تُكَذِّبُنِي(٣).

٣٨١٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا مِنْ رَجُلٍ إِلاَ بِهِ أُمَّةٌ يُنَجِّسُهَا الظَّفَرُ إِلاَ رَجُلَيْنِ: أَحَدُهُمَا قَدْ بَرَزَ وَالآخَرُ فِيهِ مُنَازَعَةٌ، فَأَمَّا الذِي بَرَزَ فَعُمَرُ، وَأَمَّا الذِي فِيهِ مُنَازَعَةٌ فَعَلِيٌّ(٤).

٣٨١٨٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الحَارِثِ الأَزْدِيِّ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: رَحِمَ اللهُ امْرَأً كَفَّ يَدَهُ وَأَمْسَكَ لِسَانَهُ وَأَغْنَىٰ نَفْسَهُ وَجَلَسَ فِي بَيْتِهِ، لَهُ مَا احْتَسَبَ وَهُوَ يَوْمُ القِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، أَلا إِنَّ الأَعْمَالَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ مِنْ سُيُوفِ المُؤْمِنِينَ، أَلا إِنَّ لِلْحَقِّ دَوْلَةً يَأْتِي بِهَا اللهُ إِذَا شَاءَ.

٣٨١٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكِيعٌ وَابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من حذيفة ﷺ.

(٤) في إسناده عبد الله ابن حنظلة هٰذا، ولم أقف علىٰ تحديد له.

فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الأُمَمَ فلاَ تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[١]. ١٥/٢٩

٣٨١٨٩- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ الأَحْمَسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٢].

٣٨١٩٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «وَيْحَكُمْ»، أَوَ قَالَ: «وَيْلَكُمْ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٣].

٣٨١٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ جَرِيرًا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «لأُعَرِّفَنَّكُمْ بَعْدَ مَا أَرَى، تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بعض»[٤].

٣٨١٩٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، [عن جرير[٥]] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: ١٥/٣٠ «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، وَقَالَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٦].

٣٨١٩٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ ولأُنَازِعَنْ أَقْوَامًا، ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّك لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَك»[٧].

٣٨١٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

---

(١) هٰذا الحديث مما ألزم به الدارقطني الشيخين بإخراجه، «الإلزامات» ٧٨ .

(٢) أنظر السابق.

(٣) أخرجه البخاري: ١٢/ ٨٧ ومسلم: ٢/ ٧٤.

(٤) في إسناده إبهام من أبلغ قيسًا.

(٥) زيادة من (و) و(د).

(٦) أخرجه البخاري: ١٢/ ١٩٩ ومسلم: ٢/ ٧٣.

(٧) أخرجه مسلم: ١٥/ ٨٧.

قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكَوْثَرُ [حوض و(١)] نَهْرٌ وَعَدَنِي رَبِّي، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضِي تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فيخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ»(٢).

٣٨١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَىٰ هٰذا المِنْبَرِ: «إِنِّي سَلَفٌ لَكُمْ عَلَى الكَوْثَرِ، فَبَيْنَمَا أَنَا عَلَيْهِ إِذْ مَرَّ بِكُمْ أَرْسَالاً مُخَالِفًا بِكُمْ، ٣١/١٥ فَأُنَادِي: هَلُمَّ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ: ألا إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: ألا سُحْقًا»(٣).

٣٨١٩٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «ألا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، أَنْظُرُكُمْ وَأُكَاثِرُ بِكُم الأُمَمَ فلاَ تُسَوِّدُوا وَجْهِي»(٤).

٣٨١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: إِنَّ لِلنَّاسِ نَفْرَةً عَنْ سُلْطَانِهِمْ، فَأَعُوذُ بالله أَنْ تُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمْ ضَغَائِنَ مَحْمُولَةً وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَأَهْوَاءَ مُتَّبَعَةً، وَإِنَّهُ سَتَدَاعَى القَبَائِلُ وَذَلِكَ نَجْوَد مِنْ الشَّيْطَانِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَالسَّيْفَ السَّيْفَ، القَتْلَ القَتْلَ، يَقُولُونَ: يَا أَهْلَ الإِسْلاَمِ، يَا أَهْلَ الإِسْلاَمِ(٥).

٣٨١٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: ٣٢/١٥ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اتَّصَلَ بِالْقَبَائِلِ فَأَعْضُوهُ بِهَنِ أَبِيهِ ولاَ تُكَنُّوا»(٦).

---

(١) زيادة من (و).

(٢) أخرجه مسلم: ١٥/ ٩٤.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) إسناده صحيح. ومر الكلام عليه قريبًا.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه وفيها غرائب كثيرة، وأبو البختري لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك أبيًا ﷺ.

٣٨١٩٩- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ [عُتَيٍّ][(١)] بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أُبَيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ بِمِثْلِهِ[(٢)].

٣٨٢٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ أَعْتَزَّ بِالْقَبَائِلِ فَأَعْضُوهُ، أَوْ [فَأَمْصُوهُ][(٣)].

٣٨٢٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كُرَيْزٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ: إِذَا تَدَاعَتْ القَبَائِلُ فَاضْرِبُوهُمْ بِالسَّيْفِ حَتَّىٰ يَصِيرُوا إِلَىٰ دَعْوَةِ الإِسْلاَمِ[(٤)].

٣٨٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَهْلٍ أَبِي الأَسَدِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: مَنْ قَالَ يَا آلَ بَنِي فُلاَنٍ، فَإِنَّمَا يَدْعُو إِلَىٰ جُثَاةِ النَّارِ. ٣٣/١٥

٣٨٢٠٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ ألفينكم، تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، لاَ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ ولاَ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ»[(٥)].

٣٨٢٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَأُمُورٌ مُشْبِهَاتٌ، فَعَلَيْك بِالتُّؤَدَةِ فَتَكُونُ تَابِعًا فِي الخَيْرِ خَيْرٌ

---

(١) وقع في (و) [علي]، وبياض في (أ) وصوبه في المطبوع من «المسند» ٥/١٣٦ حيث أخرجه من طريق «المصنف» وانظر ترجمة عُتَيٍّ من «التهذيب».

(٢) في إسناده عتي بن ضمرة ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وابن سعد، وتساهلهم معروف، فالأقرب قول ابن المديني: مجهول، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق، وإن كان لا يعرف.

(٣) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك عمر ﷺ.
- تنبيه: وقعت الكلمة في الأصول بالضاد المعجمة، والصواب بالمهملة- كما هو ظاهر من السياق.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسى بن عبيدة الربذي وليس بشيء.

(٥) إسناده مرسل. مسروق من التابعين.

مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْسًا فِي الشَّرِّ[١].

٣٨٢٠٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا آلَ ضَبَّةَ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ عَاقِبْهُ، أَوَ قَالَ: أَدِّبْهُ، فَإِنَّ ضَبَّةَ لَمْ يَدْفَعْ، عَنْهُمْ سُوءًا قَطُّ وَلَمْ يَجُرَّ إِلَيْهِمْ خَيْرًا قَطُّ[٢].

٣٨٢٠٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»، قُلْنَا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ[٣]. ٣٤/١٥

٣٨٢٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عُثْمَانُ إِلَيْهِ يَأْمُرُهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى المَدِينَةِ اجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَقَالُوا لَهُ: أَقِمْ لاَ تَخْرُجْ، فَنَحْنُ نَمْنَعُك، لاَ يَصِلُ إِلَيْك مِنْهُ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمُورٌ وَفِتَنٌ، لاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَنَا أَوَّل مَنْ فَتَحَهَا وَلَهُ عَلَيَّ [طَاعَةٌ] قَالَ: فَرَدَّ النَّاسَ وَخَرَجَ إِلَيْهِ[٤].

٣٨٢٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ (يسير)[٥] بْنِ عَمْرٍو قَالَ: شَيَّعَنَا ابن مَسْعُودٍ حِينَ خَرَجَ، فَنَزَلَ فِي طَرِيقِ القَادِسِيَّةِ فَدَخَلَ بُسْتَانًا، فَقَضَى الحَاجَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ جَوْرَبَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ، وَإِنَّ لِحْيَتَهُ لَيَقْطُرُ مِنْهَا المَاءُ، فَقُلْنَا لَهُ: اعْهَدْ إِلَيْنَا فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ وَقَعُوا فِي الفِتَنِ ولاَ نَدْرِي هَلْ نَلْقَاك أَمْ لاَ قَالَ: (قال): اتَّقُوا اللهَ وَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحَ

---

(١) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم: ١٧/ ٢٩٤.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) كذا في (أ) وفي (و) (نسير)، وفي المطبوع، و(د) (بشير) والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة يسير بن عمرو من «التهذيب».

مِنْ فَاجِرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَىٰ ضلاَلَةٍ[١].

٣٨٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ (شَمِرٍ)[٢] بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكٌ، ثُمَّ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ. ٣٥/١٥

٣٨٢١٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أَهْلِ الحُجُرَاتِ، فَقَالَ: «[يا أهل الحجرات[٣]] سُعِّرَت النَّارُ وَجَاءَت الفِتَنُ كَأَنَّهَا قِطَعُ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»[٤].

٣٨٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن مُبَارَكٍ وَمُفَضَّلِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ: إِنَّهَا فِتَنٌ قَدْ أَظَلَّتْ كَجِبَاهِ البَقَرِ يَهْلَكُ فِيهَا أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهَا قَبْلَ ذَلِكَ.

٣٨٢١٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ قَالَ: قَالَ لَنَا حُذَيْفَةُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا ضَيَّعَ اللهُ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: رَجُلٌ: مَا تَزَالُ تَأْتِينَا بِمُنْكَرَةٍ، يُضَيِّعُ اللهُ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِذَا وَلِيَهَا مَنْ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ: أَفَتَرَوْنَ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ضَاعَ يَوْمَئِذٍ[٥].

٣٨٢١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانَ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالاَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ٣٦/١٥ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا خَالِدُ، إِنَّهَا سَتَكُونُ أَحْدَاثٌ وَاخْتِلاَفٌ»، وَقَالَ عَفَّانُ: وَفُرْقَةٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ المَقْتُولَ لَا القَاتِلَ قَالَ عَفَّانُ: فَافْعَلْ[٦].

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (شهر) خطأ، أنظر ترجمة شمر من «التهذيب».

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل. عبيد بن عمير من التابعين.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. مجالد بن سعيد ضعيف الحديث، والرجل العبسي مبهم.

(٦) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

٣٨٢١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [ثَابِتٍ أو علي بْنِ زَيْدٍ -شك أبو بكر][1]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَقُلْت لَهُ: رَحِمَك اللهُ، إنَّك مِنْ هٰذا الأَمْرِ بِمَكَانٍ، فَلَوْ خَرَجْتَ إلَى النَّاسِ فَأَمَرْتَ وَنَهَيْتَ، فَقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلاَفٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأْتِ بِسَيْفِك أُحُدًا فَاضْرِبْهُ حَتَّىٰ تَقْطَعَهُ، ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِك حَتَّىٰ تَأْتِيَك يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ»، فَقَدْ وَقَعَتْ وَفَعَلْتُ مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ[2][3].

٣٨٢١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ الشَّامَ لَا تَزَالُ [مُوَائِمَةً مَا لَمْ يَكُنْ بدوها مِنْ الشَّامِ]. ٣٧/١٥

٣٨٢١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ ولاَ طَاعَةَ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَلَعَهَا بَعْدَ عَقْدِهِ إيَّاهَا فلاَ حُجَّةَ لَهُ»[4].

٣٨٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا [الأَحْوَصِ][5] بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَاصِمٌ البَجَلِيُّ: سَلُوا بِكَيْلِكُمْ- يَعْنِي نَوْفًا- عَنِ الآيَةِ فِي شَعْبَانَ وَالْحَدَثَانِ فِي رَمَضَانَ وَالتَّمْيِيزِ فِي شَوَّالَ، (وَالْحَسَنُ)[6]، يَعْنِي القَتْلَ وَالْمَعْمَعَةُ فِي ذِي القَعْدَةِ، وَالْقَضَاءُ فِي ذِي الحِجَّةِ.

---

(١) ما بين المعقوفين. وقع في المطبوع، والأصول: (ثابت بن زيد)، وليس في شيوخ حماد بن سلمة، ولا في الرواة عن أبي بردة من يسمىٰ كذلك وقد أخرجه ابن ماجه: (٣٩٦٢) من طريق «المصنف»- كما أثبتناه، وكذا هو في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٦٢ وهو الصواب.

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» ص: ٢٩٣ من طريق ابن أبي شيبة

(٣) إسناده ضعيف. فيه شك أبي بكر، وعلي بن زيد هو ابن جدعان وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن عبيد الله العمري، وهو منكر الحديث.

(٥) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: (أبو الأحوص) خطأ، أنظر ترجمة الأحوص من «التهذيب».

(٦) كذا في (أ) و(و) والمطبوع، وفي (و) (والجابن).

٣٨٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ وَعُمَّالٌ صُحْبَتُهُمْ فِتْنَةٌ وَمُفَارَقَتُهُمْ كُفْرٌ قَالَ: قُلْت: اللهُ أَكْبَرُ، أَعِذْ عَلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَرَّجْتَ عَنِّي، فَأَعَادَ عَلَيْهِ قَالَ سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ: قَالَ اللهُ: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١] وَالْفِتْنَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْقَتْلِ(١). ٣٨/١٥

٣٨٢١٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ عَلَىٰ حُذَيْفَةَ فِي مَرَضِهِ الذِي مَاتَ فِيهِ فَاعْتَنَقَهُ، فَقَالَ: الفِرَاقُ، فَقَالَ: نَعَمْ حَبِيبٌ جَاءَ عَلَىٰ فَاقَةٍ، [لاَ](٢) أَفْلَحَ مَنْ نَدِمَ، أَلَيْسَ بَعْدَ مَا أَعْلَمُ مِنْ [الْفِتنِ](٣).

٣٨٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْثَالاً وَاحِدًا وَثَلاَثَةً وَخَمْسَةً وَسَبْعَةً وَتِسْعَةً وَأَحَدَ عَشَرَ، وَفَسَّرَ لَنَا مِنْهَا وَاحِدًا وَسَكَتَ عَنْ سَائِرِهَا، فَقَالَ: «إِنَّ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَنَةٍ فَقَاتَلُوا قَوْمًا(٤) أَهْلَ حِيلَةٍ وَعَدَاءٍ، فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ فَاسْتَعْمَلُوهُمْ وَسَلَّطُوهُمْ فَأَسْخَطُوا رَبَّهُمْ عَلَيْهِمْ».

٣٨٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَعْرَابِيٌّ لَنَا قَالَ: هَاجَرْت إِلَى الكُوفَةِ فَأَخَذْت أَعْطِيَةً لِي، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أَخْرُجَ، فَقَالَ النَّاسُ: لاَ هِجْرَةَ لَك، فَلَقِيت سُوَيْد بْنَ غَفَلَةَ فَأَخْبَرْته بِذَلِكَ، فَقَالَ: لَوَدِدْت ٣٩/١٥ أَنَّ لِي حُمُولَةً وَمَا أَعِيشُ بِهِ وَأَنِّي فِي بَعْضِ هٰذِهِ النَّوَاحِي.

---

(١) في إسناده هارون ابن أبي عائشة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٩٣ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ألا].

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: (اليقين).
والأثر إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

٣٨٢٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ أَبُو العَلاَءِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قُلْت: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، مَا عَلاَمَةُ هَلاَكِ النَّاسِ قَالَ: إِذَا هَلَكَ عُلَمَاؤُهُمْ.

٣٨٢٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ وَثَّابٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: واللهِ لَا يَأْتِيهِمْ أَمْرٌ يَضِجُّونَ مِنْهُ إِلاَّ أَرْدَفَهُمْ أَمْرٌ يُشْغِلُهُمْ عَنْهُ[1].

٣٨٢٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: مَا بَيْنَ المَلْحَمَةِ وَفَتْحِ القُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجِ الدَّجَّالِ إِلاَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ، وَمَا ذَاكَ إِلاَ كَهَيْئَةِ العِقْدِ [ألا] يَنْقَطِعُ فَيَتْبَعُ بَعْضُهُ بَعْضًا.

٣٨٢٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: عِمْرَانُ بَيْتِ المقدسِ خَرَابُ يَثْرِبَ [وَخَرَابُ يَثْرِبَ خُرُوجُ المَلْحَمَةِ][2]، وَخُرُوجُ المَلْحَمَةِ فَتْحُ القُسْطَنْطِينِيَّةِ، وَفَتْحُ القُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَّالِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ مَنْكِبِ رَجُلٍ، وَقَالَ: واللهِ إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ[3]. ١٥/٤٠

٣٨٢٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الهِزْهَازِ، عَنْ يُنَيْعٍ قَالَ: إِذَا رَأَيْت الكُوفَةَ حُوِّطَ عَلَيْهَا حَائِطٌ فَاخْرُجْ مِنْهَا وَلَوْ [حُمُرًا][4] يَرُدُّهَا كُمْتُ الخَيْلِ وَدُهْمُ الخَيْلِ حَتَّىٰ يَتَنَازَعَ الرَّجُلاَنِ فِي المَرْأَةِ يَقُولُ هٰذا: [لِي][5] طَرَفُهَا، وَيَقُولُ هٰذا: لِي سَاقُهَا.

٣٨٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ [قَالَ]: لَوْ

---

(١) إسناده ظاهر الإرسال. ويحيىٰ بن وثاب لا يدرك حذيفة ﷺ.

(٢) سقطت من الأصول، واستدركها في المطبوع من «المستدرك».

(٣) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٤) كذا في المطبوع، و(د) وفي (أ) و(و) [جهرًا].

(٥) كذا في المطبوع، و(د) وفي (و) [التي]، وفي (أ) [إلىٰ].

أَنَّ عَلِيًّا أَدْرَكَ أُمَرَنَا هٰذا كَانَ هٰذا مَوْضِعَ رَحْلِهِ، يَعْنِي الشِّعْبَ.

٣٨٢٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا [عن أبى العلاءُ][١]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [صَحارٍ][٢]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُخْسَفَ بِقَبَائِلَ حَتَّىٰ يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مِنْ بَنِي فُلاَنٍ قَالَ: فَعَرَفْت أَنَّ العَرَبَ تُدْعَىٰ إِلَىٰ قَبَائِلِهَا، وَأَنَّ العَجَمَ تُدْعَىٰ إِلَىٰ قُرَاهَا»[٣]. ٤١/١٥

٣٨٢٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي خَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا»[٤].

٣٨٢٣٠- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ [حَبِيبة][٥]، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ»، يَعْنِي عَشَرَةً قَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا ظَهَرَ الخَبَثُ»[٦].

---

(١) كذا في (أ) و(و) وفي المطبوع، و(د) (العلاء) خطأ، أنظر ترجمة يزيد عبد الله بن الشخير أبي العلاء من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، بالصاد المهملة، ووقعت في المطبوع بالمعجمة خطأ، فكذا ضبطه ابن ماكولا في «الإكمال» ٥/ ١٧٤ كما أثبتناه.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن صحار العبدي وهو كما قال الحسيني: ليس بالمشهور- أنظر ترجمته من «التعجيل».

(٤) إسناده مرسل. أبو الزبير لم يسمع من ابن عمرو- كما قال ابن معين.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [حبيب]، والصواب ما أثبتناه، كما أخرجه ابن ماجة: (٣٩٥٣) من طريق «المصنف» وكذا هو في «تحفة الأشراف» ١١/ ٣٢٢، وانظر ترجمة حبيبة بنت عبيد الله- ابنت أم حبيبة من «التهذيب».

(٦) أخرجه البخاري: ١٣/ ١٣- ١٤ ومسلم: ١٨-٤- ٥.

٤٢/١٥ ٣٨٢٣١- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ [مُحَمَّدٍ]، عَنْ امْرَأَةٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الأَرْضِ أَنْزَلَ اللهُ بِأَهْلِ الأَرْضِ بَأْسَهُ»، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، وَفِيهِمْ أَهْلُ [طَاعَةِ اللهِ] قَالَ: «نَعَمْ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَىٰ رَحْمَةِ اللهِ»(١).

٣٨٢٣٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيَبِيعُ قَوْمٌ دِينَهُمْ بِعَرَضِ الدُّنْيَا»(٢).

٣٨٢٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، تُرْسَلُ عَلَيْهِمْ الفِتَنُ إِرْسَالَ القَطْرِ»(٣).

٣٨٢٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ الفِتْنَةِ، أَوْ الفِتَنِ، فَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ [الضفَاطَهِ](٤)، أَتُحِبُّ أَنْ لَا يَرْزُقَك اللهُ مَالاً وَوَلَدًا، أَيُّكُمْ اسْتَعَاذَ مِنْ الفِتَنِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ مُضِلاَتِهَا.

٤٣/١٥ ٣٨٢٣٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابن القِبْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَنَا مَعَهَا، فَسَأَلاهَا،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذِه المرأة.

(٢) في إسناده أبو سنان هٰذا، وأظنه العجلي، قال الذهبي في الميزان عن أنس في السحور- مجهول.

(٣) إسناده مرسل. قيس ابن أبي حازم من التابعين.

(٤) كذا في (و) وسقط في (د) وفي (أ) غير واضحة وفي المطبوع: [الصفاطة] بالمهملة والأقرب ما أثبتناه- يعني الجهل والضعف في الرأي- انظر مادة (ضفط) من «لسان العرب».

عَنِ الجَيْشِ الذِي يُخْسَفُ[١] بِهِ، وَذَلِكَ فِي زَمَانِ ابن الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِهِمْ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا قَالَ: «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ [عَلَىٰ نِيَّتِهِ]) قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ. هِيَ بَيْدَاءُ المَدِينَةِ[٢].

٣٨٢٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَوَجَّهَ المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا فِي النَّارِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا القَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «أَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»[٣].

٣٨٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَزِينٌ الجُهَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو الرُّقَادِ][٤] قَالَ: خَرَجْت مَعَ مَوْلاَيَ وَأَنَا غُلاَمٌ، فَدُفِعْتُ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمَ [بِالْكَلامِ] عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَصِيرُ مُنَافِقًا وَإِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي المَقْعَدِ الوَاحِدِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ، عَنِ المُنْكَرِ، وَلَتَحَاضُّنَّ عَلَى الخَيْرِ، أَوْ لَيُسْحِتَنَّكُمُ اللهُ بِعَذَابٍ جَمِيعًا، أَوْ لَيُؤَمِّرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ فلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ[٥]. ١٥/ ٤٤

٣٨٢٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ ثَرْوَانَ بْنِ مِلْحَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي المَسْجِدِ فَمَرَّ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَقُلْنَا لَهُ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو الضحىٰ لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم: (١٨/ ٧).

(٣) إسناده مرسل. الحسن لم ير أبا موسىٰ ﷺ كما قال أبو حاتم.

(٤) وقع في الأصول: (أبو الزناد)، وعدله في المطبوع من «المسند» ٥/ ٣٩٠ وهو الصواب فرزين بن حبيب يروي عن أبي الرقاد العبسي، وانظر ترجمة أبي الرقاد من «الجرح» ٩/ ٣٧٠ وأبو الزناد مولىٰ لامرأة، ولا يعرف بالرواية عن حذيفة ﷺ بل لا يدركه.

(٥) في إسناده أبو الرقاد العبسي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٣٧٠ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

حَدِّثْنَا حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الفِتْنَةِ، فَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَقْتَتِلُونَ عَلَى المُلْكِ، يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ بَعْضًا»، فَقُلْنَا لَهُ: لَوْ حَدَّثَنَا بِهِ غَيْرُك كَذَّبْنَاهُ قَالَ: أَمَا أَنَّهُ سَيَكُونُ[1].

٤٥/١٥ ٣٨٢٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ القَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ [عِدَّةٍ[2]] أَهْلِ بَدْرٍ، فَتَأْتِيهِ عَصَائِبُ العِرَاقِ وَأَبْدَالِ الشَّامِ، فَيَغْزُوهُمْ جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ يُخْسَفُ بِهِمْ، ثُمَّ يَغْزُوهُمْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخْوَالُهُ كَلْبٌ فَيَلْتَقُونَ فَيَهْزِمُهُمْ اللهُ، فَكَانَ يُقَالُ: الخَائِبُ مَنْ خَابَ [مِنْ] غَنِيمَةِ كَلْبٍ»[3].

٣٨٢٤٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ [الْمَرْهَبِيِّ][4]، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَنْتَهِي نَاسٌ، عَنْ غَزْوِ هذا البَيْتِ حَتَّىٰ يَغْزُوَ جَيْشٌ حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ»، قُلْت: فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ ٤٦/١٥ يَكْرَهُ قَالَ: «يَبْعَثُهُمْ اللهُ عَلَىٰ مَا فِي أَنْفُسِهِمْ»[5].

٣٨٢٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ بِلاَلٍ العَبْسِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: قَالَ لَنَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرِجَ

---

(١) إسناده ضعيف. سماك بن حرب مضطرب الحديث، وثروان لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٢) كذا في (أ) وهو الأقرب للسياق، وفي (د) و(و) [عنده]، وغيره في المطبوع من «المستدرك» [كعدة].

(٣) إسناده ضعيف. فيه عمران بن داور القطان، وليس بالقوي.

(٤) وقع في الأصول: [الهمري]، وعدله في المطبوع من «سنن ابن ماجه»: (٤٠٦٤)- حيث أخرجه من طريق «المصنف»، وانظر ترجمة أبي إدريس الهمداني المرهبي من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه مسلم بن صفوان، وهو مجهول.

الدِّينُ وَظَهَرَت الرَّغْبَةُ وَاخْتَلَفَتْ الإِخْوَانُ وَحُرِّقَ البَيْتُ العَتِيقُ»(١).

٣٨٢٤٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ [سَمِعْت] أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الَّذِي يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيقَتَيْنِ مِنْ الحَبَشَةِ»(٢).

٣٨٢٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، [عَنْ أَبِي صَادِقٍ]، عَنْ حَنَشٍ الكِنَانِيِّ، عَنْ عَلِيمٍ الكِنْدِيِّ قَالَ: لَيُخَرِّبَنَّ هٰذا البَيْتُ عَلَىٰ يَدِ رَجُلٍ مِنْ آلِ الزُّبَيْرِ.

٣٨٢٤٤- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَمِعَ ابن عَمْرٍو يَقُولُ: كَأَنِّي بِهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ، قَائِمٌ عَلَيْهَا يَهْدِمُهَا بِمِسْحَاتِهِ، فَلَمَّا هَدَمَهَا ابن الزُّبَيْرِ جَعَلْت أَنْظُرُ إِلَىٰ صِفَةِ ابن عَمْرٍو فَلَمْ [أَرَهَا](٣). ٤٧/١٥

٣٨٢٤٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَابُورَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ ابن الزُّبَيْرِ عَلَىٰ هَدْمِهَا خَرَجْنَا إِلَىٰ مِنًى [ثلاثا] نَنْتَظِرُ العَذَابَ.

٣٨٢٤٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ الحَبَشِ أَصْلَعَ أَصْمَعَ حَمْشَ السَّاقَيْنِ جَالِسًا عَلَيْهَا وَهِيَ تُهْدَمُ(٤).

٣٨٢٤٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْت ابن عَمْرٍو يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ قُرَيْشًا قَدْ هَدَمُوا البَيْتَ، ثُمَّ بَنَوْهُ فَزَوَّقُوهُ فَإِنْ

---

(١) في إسناده بلال بن يحيى العبسي ولا أدري أسمع من ميمونة رضي الله عنها أم لا فقد أرسل عن علي، وحذيفة رضي الله عنهما، ويروي عن التابعين.

(٢) أخرجه البخاري: ٣/ ٥٣١ ومسلم: ١٨/ ٤٩.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي المطبوع و(د): [أزل بها].

- والأثر في إسناده عنعنة ابن أبي نجيح وكان قد روي التفسير عن مجاهد من غير سماع.

(٤) إسناده مرسل. أبو العالية أدرك عليًا ﷺ ولم يسمع منه.

اسْتَطَعْت أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ[١].

٣٨٢٤٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْت آخِذًا بِلِجَامِ دَابَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا هَدَمْتُمْ [هٰذا] البَيْتَ، فَلَمْ تَدَعُوا حَجَرًا عَلَىٰ حَجَرٍ قَالُوا: وَنَحْنُ عَلَى الإِسْلَامِ قَالَ: وَأَنْتُمْ عَلَى الإِسْلَامِ
٤٨/١٥ قَالَ: ثُمَّ مَاذَا قَالَ: ثُمَّ يُبْنَىٰ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا رَأَيْت مَكَّةَ قَدْ بَعَجَتْ كَظَائِمَ وَرَأَيْت البِنَاءَ يَعْلُو رُءُوسَ الجِبَالِ فَاعْلَمْ أَنَّ الأَمْرَ قَدْ أَظَلَّك[٢].

٣٨٢٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍ، وَقَالَ: تَمَتَّعُوا مِنْ هٰذا البَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، فَإِنَّهُ سَيُرْفَعُ وَيُهْدَمُ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ[٣].

٣٨٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: مَتَىٰ أُضَلُّ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ عَلَيْك أُمَرَاءُ إِنْ أَطَعْتَهُمْ أَضَلُّوك، وَإِنْ عَصَيْتَهُمْ قَتَلُوك[٤].

٣٨٢٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَامِلٍ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عليه وسلم: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ وَمِنْ إِمْرَةِ
٤٩/١٥ الصِّبْيَانِ»[٥].

٣٨٢٥٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ: إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُمْ

---

(١) في إسناده سليمان بن ميناء، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ١٤٤ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء العامري، وهو مجهول الحال- كما قال ابن القطان.

(٣) في إسناده عنعنة حميد الطويل، وهو يدلس.

(٤) في إسناده عبد الرحمن بن بشر الأزرق، وليس له توثيقا يعتد به إلا أن مسلمًا أخرج له حديثً في الشواهد.

(٥) إسناده ضعيف. كامل بن العلاء أبو العلاء، وأبو صالح مولىٰ ضباعة ليسا بالقويين.

النَّارَ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ[١].

٣٨٢٥٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت مَيْمُونَ بْنَ أَبِي [حَبِيبٍ][٢] يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ أَتَمَنَّىٰ لِحَبِيبِي أَنْ يَقِلَّ مَالُهُ، أَوْ يُعَجَّلَ مَوْتُهُ، فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مُتَمَنِّيًا مُحِبًّا لِحَبِيبِهِ، فَقَالَ: أَخْشَىٰ أَنْ يُدْرِكَكُمْ أُمَرَاءُ، إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ أَدْخَلُوكُمُ النَّارَ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ قَتَلُوكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَخْبِرْنَا مَنْ هُمْ حَتَّىٰ نَفْقَأَ أَعْيُنَهُمْ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ نَحْثُوَ فِي وُجُوهِهِمْ التُّرَابَ، فَقَالَ: عَسَىٰ أَنْ تُدْرِكُوهُمْ فَيَكُونُوا هُمُ الذِينَ يَفْقَئُونَ عَيْنَك وَيَحْثُونَ فِي وَجْهِك التُّرَابَ[٣].

٣٨٢٥٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا أَحَدٌ تُدْرِكُهُ الفِتْنَةُ إِلاَ وَأَنَا أَخَافُهَا عَلَيْهِ إِلاَ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، قال فَإِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: «لاَ تَضُرُّك الفِتْنَةُ»[٤].

٣٨٢٥٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ ١٥/٥٠ زَيْدٍ أَنَّ عَلِيًّا أَرْسَلَ إِلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِنْ هُوَ لَمْ يَأْتِنِي فَاحْمِلُوهُ، فَأَتَوْهُ فَأَبَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أُمِرْنَا إِنْ لَمْ تَأْتِهِ أَنْ نَحْمِلَك حَتَّىٰ نَأْتِيَهُ بِك قَالَ: ارْجِعُوا إِلَيْهِ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ ابن عَمِّك وَخَلِيلِي عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلاَفٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاجْلِسْ فِي بَيْتِك وَاكْسِرْ سَيْفَك حَتَّىٰ تَأْتِيَك مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ، أَوْ يَدٌ خَاطِئَةٌ، فَاتَّقِ اللهَ يَا عَلِيُّ ولاَ تَكُنْ تِلْكَ اليَدَ الخَاطِئَةَ، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ[٥].

---

(١) في إسناده أبو الربيع المدني، قال أبو حاتم: صالح الحديث- أي: يكتب حديثه للاعتبار.

(٢) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، وليس في الرواة ميمون بن أبي حبيب إنما ميمون ابن أبي شبيب، وهو الذي يروي عنه الحكم بن عتيبة.

(٣) في إسناده ميمون بن أبي شبيب وهو كثير الإرسال، ولا أظنه أدرك عبادة ﷺ، وميمون أيضًا ليس بالقوي.

(٤) إسناده مرسل. محمد بن سرين لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. علي بن زيد بن جدعان لم يدرك عليًا ﷺ، وهو أيضًا ضعيف.

٣٨٢٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ أَشْيَاخٍ قَالُوا: قَالَ حُذَيْفَةُ: تَكُونُ فِتْنَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهَا تَوْبَةٌ وَجَمَاعَةٌ، ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ لَا تَكُونُ بَعْدَهَا تَوْبَةٌ ولاَ جَمَاعَةٌ(١).

٣٨٢٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَوَّارِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ لَنَا مِنْ عَبْدِ القَيْسِ يُقَالُ لَهُ بَشِيرُ بْنُ غَوْثٍ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: إِذَا كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ مَنَعَ البَحْرُ جَانِبَهُ، وَإِذَا كَانَتْ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مَنَعَ البَرُّ جَانِبَهُ، وَإِذَا
٥١/١٥ كَانَتْ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَةٍ ظَهَرَ الخَسْفُ وَالْمَسْخُ وَالرَّجْفَةُ(٢).

٣٨٢٥٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ (سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ)(٣) قَالَ: لَقِيَنِي رَاهِبٌ فِي الفِتْنَةِ، فَقَالَ: يَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، تَبَيَّنَ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ، أَوْ يَعْبُدُ الطَّاغُوتَ.

٣٨٢٥٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رَبَاحٍ القَيْسِيِّ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الطَّاعَةَ وَفَارَقَ الجَمَاعَةَ فَمَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَتَهُ، أَوْ يَدْعُو إِلَىٰ عَصَبَتِهِ فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَىٰ أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاشَىٰ مِنْ مُؤْمِنِهَا ولاَ يَفِي لِذِي عَهْدٍ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْت مِنْهُ(٤)».

٥٢/١٥ ٣٨٢٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ البَيْتَ إِلاَ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فلاَ تَسْأَلْ عَنْ هَلَكَةِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام أشياخ أبي عاصم.

(٢) إسناده ضعيف. سوار بن ميمون لم أقف علىٰ ترجمة له، وبشر بن الغوث لم يذكره إلا ابن حبان في «ثقاته»، وذكره للمجاهيل فيها معروف.

(٣) وقع في الأصول: (سعد بن جابر) وعدله في المطبوع من «الحلية» ٤/ ٢٨٠ وهو المتوافق مع ما يأتي من السياق.

(٤) أخرجه مسلم: (١٢/ ٣٣٢).

العَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَ خَرَابًا لَا يُعْمَرُ بَعْدَهُ أَبَدًا وَهُمُ الذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»[١].

٣٨٢٦١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ (عُمَرَ)[٢] بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لإِزَالَةُ الجِبَالِ مِنْ مَكَانِهَا أَهْوَنُ مِنْ إِزَالَةِ مِلْكٍ مُؤَجَّلٍ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا بَيْنَهُمْ فَوَ الذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَادَتْهُمُ الضِّبَاعُ لَغَلَبَتْهُمْ[٣].

٣٨٢٦٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ النِّسَاءِ حَوْلَ الأَصْنَامِ[٤].

٣٨٢٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: تُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَىٰ عَلَيْكُمْ كَمَا يَتَدَاعَى القَوْمُ عَلَىٰ قَصْعَتِهِمْ، ٥٣/١٥ يُنْزَعُ الوَهنُ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ وَيُجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمْ وَتُحَبَّبُ إِلَيْكُمُ الدُّنْيَا قَالُوا: مِنْ قِلَّةٍ قَالَ: أَكْثَرُكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ[٥].

٣٨٢٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّىٰ

---

(١) في إسناده سعيد بن سمعان وثقه النسائي، والدارقطني، وضعفه الأزدي، وإن كان تضعيف الأزدي لا يعتد به، فالنسائي قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لبيان حال الراوي.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: (عمرو) وليس في الرواة من يسمىٰ كذلك، وأبو أسامة يروي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب الذي يروي عن أبيه- كما في «تهذيب الكمال».

(٣) إسناده مرسل. محمد بن عمر لم يدرك جده عليًا ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه عمرو بن عبيد رأس الاعتزال، وهو أيضًا منقطع ما بينه، وبين ثوبان ﷺ فهو لا يدركه.

تَذْهَبَ، ثُمَّ تَكُونُ أُخْرىٰ فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّىٰ تَذْهَبَ، [ثُمَّ تَكُونُ أُخْرىٰ فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّىٰ تَذْهَبَ]، ثُمَّ تَكُونُ أُخْرىٰ فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خَيْشُومَهَا حَتَّىٰ تَذْهَبَ، ثُمَّ تَكُونُ الخَامِسَةُ دَهْمَاءُ مُجَلَّلَةٌ تَنْبَثِقُ فِي الأَرْضِ كَمَا يَنْبَثِقُ المَاءُ(١).

٣٨٢٦٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا آلَ بَنِي تَمِيمٍ، (فَحَرَمَهُمْ) عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَطَاءَهُمْ سَنَةً، ثُمَّ أَعْطَاهُمْ إِيَّاهُ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ(٢). ١٥/٥٤

٣٨٢٦٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ (نجَبَةَ)(٣)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فلاَ يَطْعَنْ بِرُمْحٍ ولاَ يَضْرِبْ بِسَيْفٍ ولاَ يَرْمِ بِحَجَرٍ، وَاصْبِرُوا فَإِنَّ العَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ(٤).

٣٨٢٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، أَظَلَّتْ وَرَبِّ الكَعْبَةِ أَظَلَّتْ، واللهِ لَهِيَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ مِنَ الفَرَسِ المُضَمَّرِ السَّرِيعِ، الفِتْنَةُ العَمْيَاءُ الصَّمَّاءُ المُشْبِهَةُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا عَلَىٰ أَمْرٍ وَيُمْسِي عَلَىٰ أَمْرٍ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَلَوْ أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ الذِي أَعْلَمُ لَقَطَعْتُمْ عنُقِي مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ [عبد الله(٥)] إِلَىٰ قَفَاهُ يُحَرِّفُ كَفَّهُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم ابن أبي النجود، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع: (بجينة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده المسيب بن نجبة، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في التساهل.

(٥) زيادة من الأصول، أسقطها في المطبوع، وهو عبد الله بن عوف.

[يحزه]، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُ أَبَا هُرَيْرَةَ إِمْرَةُ الصِّبْيَانِ(١).

٣٨٢٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ(٢). ٥٥/١٥

٣٨٢٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُنَخِّلِ بْنِ عَضْبَانَ قَالَ: صَحِبْت عَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو البَجَلِيَّ فَسَمِعْته يَقُولُ: يَا ابن أَخِي، إِذَا فُتِحَ بَابُ المَغْرِبِ لَمْ يُغْلَقْ.

٣٨٢٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُخَارِقِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي لَا أَرىٰ هٰؤلاء القَوْمَ إِلاَّ ظَاهِرِينَ عَلَيْكُمْ لِتَفَرُّقِكُمْ عَنْ حَقِّكُمْ وَاجْتِمَاعُهُمْ عَلَىٰ بَاطِلِهِمْ، وَإِنَّ الإِمَامَ لَيْسَ يُشَاقُّ [شعرُهُ]، وَإِنَّهُ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، فَإِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ إِمَامٌ يَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ وَيَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ النَّاسَ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلاَّ إِمَامٌ بَرٌّ، أَوْ فَاجِرٌ، فَإِنْ كَانَ بَرًّا فَلِلرَّاعِي وَلِلرَّعِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا عَبَدَ فِيهِ المُؤْمِنُ رَبَّهُ وَعَمِلَ فِيهِ الفَاجِرُ إِلَىٰ أَجَلِهِ، وَإِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَىٰ سَبِّي، وَعَلَى البَرَاءَةِ مِنِّي، فَمَنْ سَبَّنِي فَهُوَ فِي حِلٍّ مِنْ سَبِّي، ولاَ تَبْرَءُوا مِنْ دِينِي فَإِنِّي عَلَى الإِسْلاَمِ(٣).

٣٨٢٧١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ [نمر](٤) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِرِجَالٍ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت هٰؤلاء يَتَوَعَّدُونَك فَفَرُّوا، وَأَخَذْتُ هٰذا قَالَ: أَفَأَقْتُلُ مَنْ لَمْ يَقْتُلْنِي قَالَ: إِنَّهُ سَبَّك قَالَ: ٥٦/١٥

---

(١) في إسناده عمير بن إسحاق، لم يرو عنه غير ابن عون ذكروه في الضعفاء لذلك، واختلف على ابن معين فيه.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عبد الله بن المخارق ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ١٧٩ ولم يذكر فيه شيئًا إلا قول ابن معين: مشهور، وهٰذا لا يعني التوثيق.

(٤) وقع في المطبوع [نمير] خطأ، انظر ترجمته من الجرح (٧/ ١٥٧ ١٥٨).

سُبَّهُ، أَوْ دَعْ[١].

٣٨٢٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [شَمْرٍ][٢]، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنْت عَرِيفًا فِي زَمَانِ عَلِيٍّ قَالَ: فَأَمَرَنَا بِأَمْرٍ، فَقَالَ: أَفَعَلْتُمْ مَا أَمَرْتُكُمْ، قُلْنَا: لاَ قَالَ: والله لَتَفْعَلُنَّ مَا تُؤْمَرُونَ بِهِ، أَوْ لَيَرْكَبَنَّ أَعْنَاقَكُمْ اليَهُودُ وَالنَّصَارىٰ[٣].

٣٨٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَىٰ وَعُبَيْدِ اللهِ، وَابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَايَعَنا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي العُسْرِ وَاليُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلَىٰ أَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ أَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَىٰ أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لاَ نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ[٤].

٣٨٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ لِجُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الأَنْصَارِيِّ: تَعَالَ حَتَّىٰ أُخْبِرَكَ مَاذَا لَك وَمَاذَا عَلَيْك السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِك وَيُسْرِك وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِك وَالأَثَرَةِ عَلَيْك، وَأَنْ تَقُولَ بِلِسَانِك، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ إِلاَ أَنْ تَرَىٰ كُفْرًا بَوَاحًا[٥]. ٥٧/١٥

٣٨٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ [عَنِ][٦] جَرِيرٍ

---

(١) في إسناده كثير بن نمر، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ١٥٧ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [شهر] خطأ، انظر ترجمة شمر بن عطية من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام من حدث عنه شمر.

(٤) أخرجه البخاري: ١٣/ ٢٠٤ ومسلم: ١٢/ ٣١٦.

(٥) إسناده مرسل. بكير لم يدرك عبادة ﷺ.

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: (بن) خطأ، والصواب ما أثبتناه- كما مر في المغازي، وكما هو واضح من السياق، وانظر ترجمة قيس ابن أبي حازم من «التهذيب».

قَالَ: قَالَ ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ، إِنَّ بِكَ عَلَيَّ كَرَامَةً وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبَرًا إِنَّكُمْ مَعْشَرَ العَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ، إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخَرَ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ غَضِبْتُمْ غَضَبَ المُلُوكِ وَرَضِيتُمْ رِضَا المُلُوكِ(١).

٣٨٢٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمْ أَنْبِيَاؤُهُمْ، كُلَّمَا ذَهَبَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَيْسَ كَائِنًا فِيكُمْ نَبِيٌّ بَعْدِي» قَالُوا: فَمَا يَكُونُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «يَكُونُ خُلَفَاءُ وَتَكْثُرُ» قَالُوا: فَكَيْفَ نَصْنَعُ قَالَ: «أَوْفُوا بَيْعَةَ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، أَدُّوا الذِي عَلَيْكُمْ فَسَيَسْأَلُهُمْ اللهُ عَنِ الذِي عَلَيْهِمْ»(٢).

٣٨٢٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ قَالَ: قَامَ سَلَمَةُ الجُعْفِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْت إِنْ كَانَ عَلَيْنَا مِنْ ٥٨/١٥
بَعْدِكَ قَوْمٌ يَأْخُذُونَنَا بِالْحَقِّ وَيَمْنَعُونَ حَقَّ اللهِ قَالَ: فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ عليه الصلاة والسلام بِشَيْءٍ قَالَ: ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ فَاسْمَعُوا لَهُمْ وَأَطِيعُوا»(٣).

٣٨٢٧٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ بِمِثْلِهِ(٤).

٣٨٢٧٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرْجِسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَظَلَّتْكُمْ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، أَنْجَى النَّاسِ فِيهَا صَاحِبُ شَاهِقَةٍ، يَأْكُلُ مِنْ رِسْلِ غَنَمِهِ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ الدَّرْبِ آخِذٌ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٧٦.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/ ٥٧١ ومسلم: ١٢/ ٣٢٠.

(٣) إسناده مرسل علقمة لم يدرك ذلك، وانظر التالي.

(٤) أخرجه مسلم: ١٢/ ٣٢٧.

بِعَنَانِ فَرَسِهِ، يَأْكُلُ مِنْ فِي سَيْفِهِ(١).

٣٨٢٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ قَالَ: قُلْتُ: لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ
٥٩/١٥ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ أَجَلِي(٢).

٣٨٢٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا» قَالَ: [فَقُلْنا]: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ قَالَ: «تُعْطُونَ الحَقَّ الذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الذِي لَكُمْ»(٣).

٣٨٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هذا» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هذا» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هذا» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ: «فَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا فِي بَلَدِكُمْ هذا فِي شَهْرِكُمْ هذا»، ثُمَّ أَعَادَهَا مِرَارًا قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ» مِرَارًا قَالَ: يَقُولُ ابن عَبَّاسٍ: واللهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَىٰ رَبِّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلا فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»(٤).

٣٨٢٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُذَيْفَةَ مَعَ كَعْبٍ فِي سَفِينَةٍ، فَقَالَ لِكَعْبٍ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا كَعْبُ، أَتَجِدُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم وليس بالقوي- كما مال النسائي لتقديم قول ابن المديني فيه: منكر الحديث.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) أخرجه البخاري: ١٣/ ٧ ومسلم: ١٢/ ٣٢١- ٣٢٢.

(٤) أخرجه البخاري: ٣/ ٦٧٠.

هٰذِه فِي التَّوْرَاةِ كَيْفَ تَجْرِي وَكَيْفَ وَكَيْفَ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: لاَ تَسْخَرْ مِنْ التَّوْرَاةِ، ٦٠/١٥
فَإِنَّهَا كِتَابُ اللهِ، وَأَنَّ مَا فِيهَا حَقٌّ قَالَ: فَعَادَ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثم عَادَ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: [لا][1] ولكن أَجِدُ فِيهَا أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ أَشَطَّ النَّابِ [يَنْزِو فِي الفِتْنَةِ كَمَا] يَنْزِوِي الحِمَارُ فِي قَيْدِهِ فَاتَّقِ [اللهَ] ولاَ تَكُنْ أَنْتَهُ وَقَالَ مُحَمَّدٌ: فَكَانَ هُوَ.

٣٨٢٨٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاعٍ قَالَ: ذَكَرْت الفِتْنَةَ عِنْدَ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: ٱدْخُلْ بَيْتَك، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْك فَكُنْ كَالْبَعِيرِ الثُّفَالِ، لاَ يَنْبَعِثُ إلاَ كَارِهًا ولاَ يَمْشِي إلاَ كَارِهًا[2].

٣٨٢٨٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا صَالِحٍ قَالَ: قَامَ عِنْدَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الجَرْعَةِ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَدْ بَعَثَ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ عَلَى الكُوفَةِ قَالَ: فَخَرَجَ أَهْلُ الكُوفَةِ فَأَدْرَكُوهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ القَوْمِ: إنَّا عَلَى السُّنَّةِ، فَقَالَ: لَسْتُمْ عَلَى السُّنَّةِ حَتَّىٰ يُشْفِقَ ٦١/١٥
الرَّاعِي وَتُنْصَحُ الرَّعِيَّةُ[3].

٣٨٢٨٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذِه» وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ[4].

٣٨٢٨٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي حَكِيمٍ مَوْلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إذَا لَمْ يَجِبْ لَكُمْ دِينَارٌ ولاَ دِرْهَمٌ» قَالُوا: وَمَتَىٰ يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ: «إذَا نَقَضْتُمْ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.
(٢) في إسناده عبد الله بن رواع هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له.
(٣) في إسناده أبو صالح هٰذا، ولا أدري من هو.
(٤) أخرجه البخاري: ٦/ ٤٤٠ ومسلم ١٨/ ٦.

العَهْدَ شَدَّدَ اللهُ قُلُوبَ العَدُوِّ عَلَيْكُمْ فَامْتَنَعُوا مِنْكُمْ»[١].

٣٨٢٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ لِلرَّجُلِ أَحْمُرَةٌ يَحْمِلُ عَلَيْهَا إِلَى الشَّامِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا[٢].

٦٢/١٥ ٣٨٢٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عمرٍ][٣] وَقَالَ: إِذَا كَانَتْ سَنَةُ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ وَلَمْ تَرَوْا آيَةً فَالْعَنُونِي فِي قَبْرِي[٤].

٣٨٢٩٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الآيَاتُ خَرَزٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكٍ انْقَطَعَ السِّلْكُ فَيَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضًا»[٥].

٣٨٢٩١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَنْتَجَتْ مُهْرًا عِنْدَ أَوَّلِ الآيَاتِ مَا رَكِبَ المُهْرَ حَتَّىٰ يَرىٰ آخِرَهَا[٦].

٣٨٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ صِلَةَ، ٦٣/١٥ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ أَوَّلَ الآيَاتِ تَتَابَعَتْ[٧].

---

(١) في إسناده أبو حكيم هٰذا ولم أقف عليه، وهو علىٰ أي حال مرسل فمولاه من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٣) كذا في (أ) و(د) وفي المطبوع، و(و) [عمرو].

(٤) في إسناده أبو الجوزاء المحلمي- كما ذكره المزي في شيوخ حماد، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. خالد بن الحويرث لا يعرف حاله، وعلي بن زيد هو ابن جدعان، وهو ضعيف.

(٦) في إسناده عبد الله بن مرة الخارفي، وهو يروي عن التابعين، وصغار الصحابة، ولا أدري أسمع من حذيفة ﷺ أم لا.

(٧) إسناده ضعيف. أبو خالد ليس، بالقوي، ومجالد بن سعيد ضعيف الحديث.

٣٨٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ يَقُولُ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَسَافَدَ النَّاسُ فِي الطُّرُقِ تَسَافُدَ الحَمِيرِ(١).

٣٨٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ العِلْمُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الفِتَنُ وَيَكْثُرُ الهَرْجُ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الهَرْجُ قَالَ: «**القَتْلُ**»(٢).

٣٨٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: كَيْفَ عَيْشُكُمْ فَقُلْنَا: أَخْصَبُ قَوْمٍ مِنْ قَوْمٍ يَخَافُونَ الدَّجَّالَ قَالَ: مَا قَبْلَ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ الهَرْجُ، قُلْت: وَمَا الهَرْجُ؟ قَالَ: القَتْلُ، حَتَّىٰ أَنَّ الرَّجُلَ لَيَقْتُلُ أَبَاهُ(٣). ١٥/ ٦٤

٣٨٢٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [سعيد](٤) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**ولاَ يُحَدِّثُكُمْ بَعْدِي أَحَدٌ**» أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَأَنْ تُشْرَبَ الخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا وَيَقِلَّ الرِّجَالُ وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ**»(٥).

٣٨٢٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَمِسْعَرٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: إِنَّكُمْ ٱبْتُلِيتُمْ بِفِتْنَةِ الضَّرَّاءِ فَصَبَرْتُمْ، وستبتلَوْنَ بِفِتْنَةِ السَّرَّاءِ، وَإِنَّ أَخْوَف مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ فِتْنَةُ النِّسَاءِ إِذَا سَوَّرْنَ الذَّهَبَ وَلَبِسْنَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: ١٣/ ١٦ ومسلم: ١٦/ ٣٤١.

(٣) إسناده ضعيف. الأحمر ليس بالقوي، ومجالد بن سعيد ضعيف الحديث.

(٤) كذا في الأصول وهو الصواب كما أخرجه مسلم: ١٦/ ٣٣٩ من طريق «المصنف» ووقع في المطبوع: (شعبة).

(٥) أخرجه البخاري: ١٢/ ١١٦ ومسلم: ١٦/ ٣٣٩.

رَبْطَ الشَّامِ فَأَتْعَبْنَ الغَنِيَّ وَكَلَّفْنَ الفَقِيرَ مَا لَا يَجِدُ(١).

٣٨٢٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَكْت عَلَىٰ أُمَّتِي بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ»(٢).

٦٥/١٥ ٣٨٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ (أَنَسِ بْن سِيرِينَ)(٣)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ومَا ذُكِرَ مِنْ الآيَاتِ فَقَدْ مَضَىٰ إِلاَ أَرْبَعٌ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالُ وَدَابَّةُ الأَرْضِ وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ قَالَ: وَالآيَةُ التِي تُخْتَمُ بِهَا الأَعْمَالُ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَىٰ قَوْلِ اللهِ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨](٤).

٣٨٣٠٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: زَعَمَ الحَسَنُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ مُوسَىٰ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ الدَّابَّةَ قَالَ: فَخَرَجَتْ ثلاَثَةَ أَيَّامٍ لَا يَرَىٰ وَاحِدٌ مِنْ طَرَفَيْهَا قَالَ: فَقَالَ: رَبِّ رُدَّهَا؛ فَرُدَّتْ(٥).

٣٨٣٠١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ حَتَّىٰ يُضْرَبَ فِيهَا رِجَالٌ، ثُمَّ تَخْرُجُ الثَّالِثَةُ عِنْدَ أَعْظَمِ مَسَاجِدِكُمْ، فَتَأْتِي القَوْمَ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَ ٦٦/١٥ رَجُلٍ فَتَقُولُ: مَا يَجْمَعُكُمْ عِنْدَ عَدُوِّ اللهِ، فَيَبْتَدِرُونَ فَتَسِمُ الكَافِرَ حَتَّىٰ أَنَّ الرَّجُلَيْنِ لَيَتَبَايَعَانِ، فَيَقُولُ هٰذا: خُذْ يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ هٰذا: خُذْ يَا كَافِرُ(٦).

---

(١) إسناده مرسل. رجاء لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري: ٩/ ٤١ ومسلم: ١٧/ ٨٦.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: (أنس عن ابن سيرين) وعوف إنما يروي عن أنس بن سيرين الذي يروي عن أبي عبيدة.

(٤) إسناده مرسل. أبو عبيدة لم يسمع من أبيه على الراجح.

(٥) لم يذكر الحسن عمن أخذ هٰذا، ومراسيله من أضعف المراسيل.

(٦) إسناده صحيح.

٣٨٣٠٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ جَبَلِ جِيَادٍ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ وَالنَّاسُ بِمِنًى قَالَ: فَلِذَلِكَ حيي سَائِقَ الحَاجِّ إِذَا جَاءَ بِسَلاَمَةِ النَّاسِ(١).

٣٨٣٠٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابن عَمْرٍو قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ صَدْعٍ فِي الصَّفَا جَرْيَ الفَرَسِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ لَا تَخْرُجُ ثُلُثَهَا(٢).

٣٨٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ مِنَ المُسْلِمِينَ إِلَىٰ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ فَسَمِعُوهُ يُحَدِّثُ عَنِ الآيَاتِ أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجُ الدَّجَّالِ، فَانْصَرَفَ النَّفَرُ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ (عَمْرٍو)(٣) فَحَدَّثُوهُ بِالَّذِي ٦٧/١٥ سَمِعُوهُ مِنْ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ فِي الآيَاتِ أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجُ الدَّجَّالِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ [بعد](٤)، سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوْ خُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، وَأَيَّتُهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالأُخْرَىٰ عَلَىٰ أَثَرِهَا قَرِيبًا»، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ وَكَانَ يَقْرَأُ الكُتُبَ: وَأَظُنُّ أَوَّلُهُمَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَذَاكَ أَنَّهَا كُلَّمَا غَرَبَتْ أَتَتْ تَحْتَ العَرْشِ فَسَجَدَتْ فَاسْتَأْذَنَتْ فِي الرُّجُوعِ فَأُذِنَ لَهَا فِي الرُّجُوعِ حَتَّىٰ إِذَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَطْلُعَ مِنْ مَغْرِبِهَا أَتَتْ تَحْتَ العَرْشِ فَسَجَدَتْ وَاسْتَأْذَنَتْ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ، ثُمَّ تَعُودُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرُّجُوعِ فلاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ، ثُمَّ تَعُودُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرُّجُوع فلاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ، حَتَّىٰ إِذَا ذَهَبَ

---

(١) في إسناده عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث، ولا أظنه سمع من ابن عمرو ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف.

(٣) وقع في الأصول (عمر) خطأ، فقد أخرجه مسلم من طريق «المصنف» ١٨/ ١٠٢- كما أثبتناه، وانظر «تحفة الأشراف» ٦/ ٣٩٣.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بعدما].

مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَذْهَبَ، وَعَرفت أَنَّهَا لَوْ أُذِنَ لَهَا لَمْ تُدْرِكْ المَشْرِقَ قَالَتْ: رَبِّ مَا أَبْعَدَ المَشْرِقُ قَالَتْ: مَنْ لِي بِالنَّاسِ حَتَّىٰ إِذَا أَضَاءَ الأُفُقُ كَأَنَّهُ طَوْقٌ ٱسْتَأْذَنَتْ فِي الرُّجُوعِ، قِيلَ لَهَا: مَكَانَك فَاطْلُعِي، فَطَلَعَتْ عَلَى النَّاسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ تلاَ عَبْدُ اللهِ هٰذِه الآيَةَ ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨][(١)]. ٦٨/١٥

٣٨٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْصُوا كُلَّ مَنْ تَلَفَّظَ بِالإِسْلاَمِ» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، تَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمِائَةِ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا» قَالَ: «فَابْتُلِينَا حَتَّىٰ جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا مَا يُصَلِّي إِلاَ سِرًّا»[(٢)].

٣٨٣٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يُرْسَلَ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ فَرَاسِخَ إِلاَ مَوْتَةٌ فِي عنقِ رَجُلٍ يَمُوتُهَا وَهُوَ عُمَرُ[(٣)].

٣٨٣٠٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا إِلاَ الصلاَةَ[(٤)]. ٦٩/١٥

٣٨٣٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَ يَبِيعُ الطَّعَامَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ حُذَيْفَةُ عَلَىٰ جُوخَا أَتَىٰ أَبَا مَسْعُودٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو مسعود: مَا شَأْنُ سَيْفِك هٰذا يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَمَّرَنِي عُثْمَان عَلَىٰ جُوخَا، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَتَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ هٰذِه فِتْنَةً، حِينَ طَرَدَ النَّاسُ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَمَا تَعْرِفُ دِينَك يَا أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ: بَلَىٰ قَالَ: فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّك الفِتْنَةُ مَا عَرَفْتَ دِينَك، إِنَّمَا الفِتْنَةُ إِذَا ٱشْتَبَهَ عَلَيْك الحَقُّ وَالْبَاطِلُ فَلَمْ تَدْرِ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٨/ ١٠٢ المرفوع منه إلىٰ قوله: (إثرها قريبا).

(٢) أخرجه مسلم: ٢/ ٢٣٥.

(٣) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٤) في إسناده حصين بن عبد الله الشيباني، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ١٩٣ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

أَيَّهُمَا تَتَّبِعُ، فَتِلْكَ الفِتْنَةُ(١).

٣٨٣٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَدْرَكَت الفِتْنَةُ أَحَدًا مِنَّا إِلاَ لَوْ شِئْت أَنْ أَقُولَ فِيهِ إِلاَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ(٢).

٣٨٣١٠- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ هٰذا السُّلْطَانَ قَدْ ٱبْتُلِيتُمْ بِهِ، فَإِنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الأَجْرُ وَعَلَيْكُمْ [الشُّكْرُ](٣)، وَإِنْ جَارَ كَانَ عَلَيْهِ الوِزْرُ وَعَلَيْكُمْ الصَّبْرُ(٤). ٧٠/١٥

٣٨٣١١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي أُبِي: هَلَكَ أَهْلُ هٰذِهِ العُقْدَةِ وَرَبِّ الكَعْبَةِ هَلَكُوا وَأَهْلَكُوا كَثِيرًا، أَمَا واللهِ مَا عَلَيْهِمْ آسِي ولٰكن عَلَىٰ مَنْ يَهْلَكُونَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٣٨٣١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، ولٰكن مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفلاَ نُقَاتِلُهُمْ قَالَ: «لاَ، مَا صَلَّوْا»(٥).

٣٨٣١٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَتُؤْخَذَنَّ المَرْأَةُ فَلْيُبْقَرَنَّ بَطْنُهَا، ثُمَّ لَيُؤْخَذَنَّ مَا فِي الرَّحِمِ فَلْيُنْبَذَنَّ مَخَافَةَ الوَلَدِ(٦).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٢) لم يذكر محمد بن سيرين هٰذا الصحابي، وقد أرسل عن جماعة لم يدركهم.

(٣) سقطت من الأصول، واستدركها في المطبوع.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) أخرجه مسلم: ١٢/٣٣٨- ٣٣٩.

(٦) إسناده ضعيف. عمير بن إسحاق لم يرو عنه غير ابن عون، ولا يعرف حاله، وقد ٱختلف علىٰ ابن معين فيه.

٧١/١٥ ٣٨٣١٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا وَيْحَه، يُخْلَعُ والله كَمَا يُخْلَعُ الوَظِيفُ، يَا وَيْلَتَاهُ، يُعْزَلُ كَمَا يُعْزَلُ الجَدْيُ[١].

٣٨٣١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [مُسْتلِمُ][٢] بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «الْعِبَادَةُ فِي الفِتْنَةِ كَالْهِجْرَةِ إِلَيَّ»[٣].

٣٨٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَقْنَعِ البَاهِلِيِّ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْت جَالِسًا فِي مَسْجِدِ المَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ لَا تَرَاهُ حَلْقَةٌ إِلاَ فَرُّوا مِنْهُ حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَى الحَلْقَةِ التِي كُنْت فِيهَا، فَثَبَتُّ وَفَرُّوا، فَقُلْت: مَنْ أَنْتَ، فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْت: مَا يَفِرُّ النَّاسُ مِنْك قَالَ: إِنِّي أَنْهَاهُمْ عَنِ الكُنُوزِ قَالَ: قُلْت: إِنَّ أَعْطِيَاتِها
٧٢/١٥ قَدْ بَلَغَتْ وَارْتَفَعَتْ فَتَخَافُ عَلَيْنَا مِنْهَا قَالَ: أَمَّا اليَوْمُ فلاَ وَلَكِنَّهَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ أَثْمانَ دِينِكُمْ [فَدَعُوهَم وإِيَّاها[٤]][٥].

٣٨٣١٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الجَحَّافَ قَالَ: أَخْبَرَنِي [مُعَاوِيَةُ][٦] بْنُ ثَعْلَبَةَ قَالَ: أَتَيْت مُحَمَّدَ بْنَ الحَنَفِيَّةِ فَقُلْت: إِنَّ رَسُولَ

---

(١) إسناده ضعيف. انظر السابق.

(٢) كذا في (أ) وفي (د) و(و) والمطبوع: (مسلم) خطأ، انظر ترجمة مستلم بن سعيد من «التهذيب».

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) في إسناده عبد الله بن يزيد بن الأقنع، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ١٩٨ ولا أعلم توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فإذا كانت ثمن دينكم فدعوها وإياهم].

(٦) وقع في الأصول: [أبو معاوية]، وصوبه في المطبوع- كما هو في كتاب: الأمراء، وانظر ترجمته من «الجرح» ٨/ ٣٧٨.

المُخْتَارِ أَتَانَا يَدْعُونَا قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَسُوءَ هٰذِهِ الأُمَّةَ أَوَ آتِيَهَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِهَا.

٣٨٣١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكَ أَنْ تقتل مَعَ قُتَيْبَةَ.

٣٨٣١٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مُوسَىٰ، وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَىٰ عَمَّارٍ وَهُوَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ، [فَقَالا]: مَا رَأَيْنَا مِنْك مُنْذُ أَسْلَمْت أَمْرًا أَكْرَهُ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِك فِي هٰذا الأَمْرِ، فَقَالَ عَمَّارٌ: مَا رَأَيْت مِنْكُمَا مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهُ عَنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هٰذا الأَمْرِ قَالَ: فَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً[1]. ٧٣/١٥

٣٨٣٢٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ (حَبِيشٍ)[2] الأَسَدِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي سَعِيدُ بْنُ العَاصِ بِهَدَايَا إِلَىٰ أَهْلِ المَدِينَةِ وَفَضَّلَ عَلِيًّا قَالَ: وَقَالَ لِي: قُلْ لَهُ: إِنَّ ابن أَخِيك يُقْرِئُك السلاَمَ وَيَقُولُ: مَا بَعَثْتُ إِلَىٰ أَحَدٍ بِأَكْثَرَ مِمَّا بَعَثْتُ إِلَيْك إِلاَ مَا كَانَ فِي خَزَائِنِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: أَشَدُّ مَا يُحْزَنُ عَلَىٰ مِيرَاثِ مُحَمَّدٍ، أَمَا والله لَئِنْ مَلَكْتهَا لأَنْفُضَنَّهَا نَفْضَ الوِذَامِ التَرِبَةَ[3].

٣٨٣٢١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ يَقُولُ لَنَا فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ: أَنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاةً وَهَنَاةٌ، وَأَنْ يَحْسِبَ الرَّجُلُ

---

(١) أخرجه البخاري: ١٣/ ٥٨.

(٢) كذا في الأصول، وفي ترجمته من «الجرح» ٣/ ٧٣ وضبط ابن ماكولا ٢/ ٣٣٣ ووقع في المطبوع: (حنش) خطأ.

(٣) في إسناده ابن حبيش بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٧٣ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به:
-والوذام التربة: جمع الوذمة وهي قرنة في الكرش شبه الخريطة تطبخ، والتربة التي سقطت في التراب- أنظر مادة (وذم) من «اللسان».

إِذَا رَأىٰ أَمْرًا يَكْرَهُهُ أَنْ يُعْلِمَ اللهَ أَنَّهُ لَهُ كَارِهٌ[١].

٣٨٣٢٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْت: لابْنِ عَبَّاسٍ: أَنْهَىٰ أَمِيرِي، عَنْ مَعْصِيَةٍ قَالَ: لاَ تَكُونُ فِتْنَةٌ قَالَ: قُلْت فَإِنْ أَمَرَنِي بِمَعْصِيَةٍ قَالَ: فَحِينَئِذٍ[٢].

٧٤/١٥ ٣٨٣٢٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، [عَنِ إبراهيم بْنِ][٣] إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ: آمُرُ أَمِيرِي بِالْمَعْرُوفِ قَالَ: إِنْ خِفْت أَنْ يَقْتُلَك فلاَ تُؤَنِّبْ الإِمَامَ، فَإِنْ كُنْت لَا بُدَّ فَاعِلاً فِيمَا بَيْنَك وَبَيْنَهُ[٤].

٣٨٣٢٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْعلاَءِ، عَنْ خَيْثَمَة قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا أَتَيْت الأَمِيرَ الْمُؤْمِنَ فلاَ يُؤَنِّبُهُ أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ[٥].

٣٨٣٢٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: ذَكَرْت الأُمَرَاءَ عِنْدَ ابن عَبَّاسٍ فَانْبَرَكَ فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّىٰ مَا أَرىٰ فِي الْبَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ، فَسَمِعْت ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: لاَ تَجْعَلْ نَفْسَك فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، فَتَقَاصَرَ حَتَّىٰ مَا أَرىٰ فِي الْبَيْتِ أَقْصَرَ مِنْهُ[٦].

٣٨٣٢٦- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ [هِشَامٍ][٧]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (د) وفي (أ) و(و): (بن) فقط، وفي المطبوع: (عن بن)، وقال إنه زاد كلمة (عن) من عنده، قلت: جرير يروي عن المغيرة بن مقسم وطبقتة تروي عن ابن جبير مباشرة، وليس في شيوخه، ولا في الرواة عن ابن جبير إبراهيم بن إسحاق، أو محمد بن إسحاق- صاحب السير، ولا أدري من إبراهيم بن إسحاق هٰذا.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) إسناده مرسل. خثيمة بن عبد الرحمن لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: (همام) خطأ، أنظر ترجمة كثير بن هشام من «التهذيب».

بِشْرٍ قَالَ حدثنا أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ قَالَ: ٱجْتَمَعَ ابن مَسْعُودٍ وَسَعْدٌ وَابْنُ عُمَرَ وَعَمَّارٌ فَذَكَرُوا فِتْنَةَ [تكون][1]، فَقَالَ سَعْدٌ: أَمَّا أَنَا فَأَجْلِسُ فِي بَيْتِي ولاَ أَخْرُجُ مِنْهُ، وَقَالَ ابن مَسْعُودٍ: أَنَا عَلَىٰ مَا قُلْت، وَقَالَ ابن عُمَرَ: أَنَا (علي) مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ عَمَّارٌ: لَكِنِّي أَتَوَسَّطُهَا فَأَضْرِبُ خَيْشُومَهَا الأَعْظَمَ[2]. ٧٥/١٥

٣٨٣٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: كَانَ الحَارِثُ بْنُ سُوَيْد فِي نَفَرٍ، فَقَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْفِتَنَ فَإِنَّهَا قَدْ ظَهَرَتْ، فَقَالَ رَجُلٌ: فَأَنْتَ قَدْ خَرَجْت مَعَ عَلِيٍّ قَالَ: وَأَيْنَ لَكُمْ إِمَامٌ مِثْلُ عَلِيٍّ.

٣٨٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ تُبَيْعٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ كَلْبًا، فَاتَّقِ اللهَ لَا يَضُرَّنَّكَ شَرُّهُ.

٣٨٣٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [حُسَيْنٌ][3]، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ (اسِتاذ)[4]، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ فِي الفِتْنَةِ: إِنَّهُ مَنْ (تفحص)[5] لَهُ أَرْدَتْهُ[6].

٣٨٣٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ المُحَرَّر، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: تُوشِكُ المَدِينَةُ أَنْ لَا يُحْمَلَ إِلَيْهَا

---

(١) كذا في (و) و(د) وفي (أ) بداية لوحة مسودة وفي المطبوع: (المؤمن).

(٢) إسناده مرسل. السختياني لم يدرك هٰؤلاء الصحابة ﷺ.

(٣) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، وليس في شيوخ حماد أو الرواة عن ميمون (حسين)؛ وإنما هو حميد الطويل شيخ حماد يروي عن ميمون، ومن طريقه أخرج نعيم هٰذا الأثر في «الفتن»: [٤٣٨].

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع تبعًا لما في «الفتن» (سياه)، وكلاهما في نفس الطبقة، لكن ابن سياه هو المعروف بالرواية عن جندب ﷺ لا ابن أستاذ.

(٥) كذا في (و) و(د) وفي المطبوع غيره من «الفتن» (انبجس).

(٦) إسناده صحيح. والاختلاف السابق ذكره في الأصول، يشهد له إسناد نعيم بن حماد في «الفتن».

طَعَامٌ عَلَىٰ قَتَبٍ، وَيَكُونُ طَعَامُ أَهْلِهَا بِهَا، مَنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ، أَوْ حَرْثٌ، أَوْ مَاشِيَةٌ يَتْبَعُ أَذْنَابَهَا فِي أَطْرَافِ السَّحَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الْبُنْيَانَ قَدْ عَلاَ (سِلَعًا)[1] (فَارْمُضُوهُ)[2]. ٧٦/١٥

٣٨٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عَلَىٰ رَايَاتِهِمْ، فَأَرْسَلَ فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَالَ: مَا «أَعْجَلَكُمْ» قَالُوا: أَوَلَيْسَ قَدْ أَذِنْتَ لَنَا قَالَ: «لاَ، ولاَ شَهِدْتُ وَلَكِنَّكُمْ تَعَجَّلْتُمْ إِلَى النِّسَاءِ بِالْمَدِينَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلا لَيْتَ شِعْرِي مَتَىٰ تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قِبَلِ جَبَلِ الوَرَّاقِ تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بُرُوكًا إِلَىٰ بَرْكِ الغِمَادِ مِنْ عَدَنَ أَبْيَنَ كَضَوْءِ النَّهَارِ»[3].

٣٨٣٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلاَمٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: «أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ آنِفًا أَنَّ نَارًا تَحْشُرُهُمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»[4].

٣٨٣٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَاجِرُوا قِبَلَ الحَبَشَةِ، تَخْرُجُ مِنْ أَوْدِيَةِ بَنِي عَلِيٍّ نَارٌ تُقْبِلُ مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ تَحْشُرُ النَّاسَ، تَسِيرُ إِذَا سَارُوا، وَتُقِيمُ إِذَا أَقَامُوا حَتَّىٰ إِنَّهَا لَتَحْشُرُ الجِعْلاَنَ حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ بِهِمْ إِلَىٰ بُصْرىٰ، وَحَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَقَعُ فَيَقِفُ حَتَّىٰ تَأْخُذَهُ[5]. ٧٧/١٥

٣٨٣٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَوْلُهُ ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا

---

(١) كذا في المطبوع غيره من «جمع الجوامع» وفي (د) و (و) [ملقًا].

(٢) كذا في (د) والمطبوع، وفي (و): (فارتبصوه).

- والأثر إسناده ضعيف موسىٰ بن جبير لا يعرف حاله، وبشر بن المحرر لم أقف علىٰ ترجمته.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٤) أخرجه البخاري: ٨/ ١٥.

(٥) إسناده مرسل. مكحول لم يدرك عمر ﷺ.

شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ﴾ قَالَ: نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ تَحْشُرُ النَّاسَ حَتَّىٰ إِنَّهَا لَتَحْشُرُ القِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ، تَبِيتُ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ حَيْثُ قَالُوا.

٣٨٣٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ [حَمَّازٍ](١)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَيْتَ شِعْرِي مَتَىٰ تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الوَرَّاقِ تُضِيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بِبُصْرَىٰ بُرُوكًا كَضَوْءِ النَّهَارِ»**(٢).

٣٨٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَىٰ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ [عُمَرَ](٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ، تَحْشُرُ النَّاسَ»** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ»**(٤). ٧٨/١٥

٣٨٣٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ (هُزَيْلٍ)(٥) بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: خَطَبَهُمْ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ جِئْتُمْ فَبَايَعْتُمُونِي طَائِعِينَ وَلَوْ بَايَعْتُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجْدَعًا لَجِئْت حَتَّىٰ أُبَايِعَهُ مَعَكُمْ، فَلَمَّا نَزَلَ عَنِ المِنْبَرِ قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: تَدْرِي أَيَّ شَيْءٍ جِئْت بِهِ اليَوْمَ زَعَمْت أَنَّ النَّاسَ بَايَعُوك

---

(١) كذا في (د)، وفي المطبوع و(و) بالجيم خطأ، فكذا ضبطه ابن ماكولا ٥/ ٥٣٤.

(٢) في إسناده حبيب بن حماز، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٩٨، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في (أ) و(د) (عمرو)، وقد غيرها في المطبوع تبعًا «لمسند أحمد» ٢/ ٩٩، وقلت: وهو الصواب- كما في «تحفة الأشراف» ٥/ ٣٥٦، ولم أر رواية لسالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمرو.

(٤) هذا الحديث لما ذكره المزي في «تحفة الأشراف» ٥/ ٣٥٦، قال: رواه عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب الأحبار قوله. آ. هـ.

(٥) وقع في (و) و(د) والمطبوع: (هذيل) بالذال، وليس في الرواة هذيل بن شرحبيل إنما هو بالزاي، أنظر ترجمته من «التهذيب».

طَائِعِينَ، وَلَوْ بَايَعُوا عَبْدًا حَبَشِيًّا لَجِئْت حَتَّىٰ تُبَايِعَهُ مَعَهُمْ قَالَ: فَنَدِمَ فَعَادَ إِلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، وَهَلْ كَانَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِهٰذا الأَمْرِ مِنِّي، قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ جَالِسٌ قَالَ: فَقَالَ ابن عُمَرَ: هَمَمْت أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهٰذا الأَمْرِ مِنْك مَنْ ضَرَبَك وَأَبَاك عَنِ الإِسْلَامِ، ثُمَّ خِفْت أَنْ تَكُونَ كَلِمَتِي فَسَادًا وَذَكَرْت مَا أَعَدَّ اللهُ فِي الجِنَانِ، فَهَون عَلَيَّ مَا أَقُولُ[1].

٣٨٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَىٰ مُقَدَّمَتِهِ وَمَعَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ قَدْ حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ بَعْدَمَا
٧٩/١٥ مَاتَ عَلِيٌّ، فَلَمَّا دَخَلَ الحَسَنُ فِي بَيْعَةِ مُعَاوِيَةَ أَبَىٰ قَيْسٌ أَنْ يَدْخُلَ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ جَالَدْت بِكُمْ أَبَدًا حَتَّىٰ يموت الأَعْجَلِ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْت لَكُمْ أَمَانًا، فَقَالُوا: خُذْ لَنَا، فَأَخَذَ لَهُمْ أَنَّ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا، وَأَنْ لَا يُعَاقَبُوا بِشَيْءٍ، وَأَنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَأْخُذْ لِنَفْسِهِ خَاصَّةً شَيْئًا، فَلَمَّا ٱرْتَحَلَ نَحْوَ المَدِينَةِ وَمَضَىٰ بِأَصْحَابِهِ جَعَلَ يَنْحَرُ لَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا حَتَّىٰ بَلَغَ.

٣٨٣٣٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شَهِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ يَقُولُ: رَحِمَ اللهُ ابن الزُّبَيْرِ، أَرَادَ دَنَانِيرَ الشَّامِ، رَحِمَ اللهُ مَرْوَانَ، أَرَادَ دَرَاهِمَ العِرَاقِ[2].

٣٨٣٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ فِطْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْذِرٌ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: ٱتَّقُوا هٰذِه الفِتَنَ فَإِنَّهَا لَا يَسْتَشْرِفُ لَهَا أَحَدٌ إِلَّا
٨٠/١٥ ٱسْتَبَقَتْهُ، أَلَا إِنَّ هٰؤلاء القَوْمَ لَهُمْ أَجَلٌ وَمُدَّةٌ، لَوْ ٱجْتَمَعَ مَنْ فِي الأَرْضِ أَنْ يُزِيلُوا مُلْكَهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَىٰ ذَلِكَ، حَتَّىٰ يَكُونَ اللهُ هُوَ الذِي يَأْذَنُ فِيهِ، أَتَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُزِيلُوا هٰذِه الجِبَالَ.

٣٨٣٤١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: لَمَّا

---

(١) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو يدلس.

(٢) إسناده صحيح.

بُويعَ لِعَلِيٍّ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّك امْرُؤٌ مُحَبَّبٌ فِي أَهْلِ الشَّامِ، فَإِنِّي قَدْ اسْتَعْمَلْتُك عَلَيْهِمْ فَسِرْ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَذَكَرْت القَرَابَةَ وَذَكَرْت الصِّهْرَ، فَقُلْت: أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللهِ لَا أُبَايِعُك قَالَ: فَتَرَكَنِي وَخَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَ ابن عُمَرَ إِلَىٰ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَتَوَجَّهَ إِلَىٰ مَكَّةَ فَأَتَىٰ عَلِيٌّ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابن عُمَرَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَنْفَرَ النَّاسَ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُعَجِّلُ حَتَّىٰ يُلْقِيَ رِدَاءَهُ فِي، عَنَقِ بَعِيرِهِ قَالَ: وَأَتَيْت أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخْبَرْت، فَأَرْسَلَ إِلَي أَبِيهَا: مَا الذِي تَصْنَعُ قَدْ جَاءَنِي الرَّجُلُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ وَتَوَجَّهَ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَتَرَاجَعَ النَّاسُ[1].

٣٨٣٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْت أَنَا، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ أَسْمَاءَ قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِعَشْرِ لَيَالٍ وَأَسْمَاءُ وَجِعَةٌ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ: كَيْفَ تَجِدِينَك قَالَتْ: وَجِعَةٌ قَالَ: إِنَّ فِي المَوْتِ لَعَافِيَةٌ قَالَتْ: لَعَلَّك تَشْتَهِي مَوْتِي، فَلِذَلِكَ تَمَنَّاهُ، فَوَاللهِ مَا أَشْتَهِي أَنْ تَمُوتَ حَتَّىٰ نَأْتِيَ عَلَىٰ أَحَدِ طَرَفَيْك، إِمَّا أَنْ تُقْتَلَ فَأَحْتَسِبَك، وَإِمَّا أَنْ تَظْهَرَ فَتَقَرَّ عَيْنِي، فَإِيَّاكَ أَنْ ٨١/١٥
تُعْرَضَ عَلَيْك خُطَّةٌ لَا تُوَافِقُك، فَتَقْبَلَهَا كَرَاهَةَ المَوْتِ، وَإِنَّمَا عني ابن الزُّبَيْرِ لِيُقْتَلَ فَيُحْزِنُهَا بِذَلِكَ[2].

٣٨٣٤٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَتَيْت أَسْمَاءَ بَعْدَ قَتْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: بَلَغَنِي إِنَّهُمْ صَلَبُوا عَبْدَ اللهِ مُنَكَّسًا، وَعَلَّقُوا مَعَهُ هِرَّةً، واللهِ إِنِّي لَوَدِدْت أَنِّي لَا أَمُوت حَتَّىٰ يُدْفَعَ إِلَيَّ فَأُغَسِّلَهُ وَأُحَنِّطَهُ وَأُكَفِّنَهُ، ثُمَّ أَدْفِنَهُ، فَمَا لَبِثُوا أَنْ جَاءَ كِتَابُ عَبْدِ المَلِكِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، فَأَتَيْت بِهِ أَسْمَاءَ فَغَسَّلَتْهُ وَحَنَّطَتْهُ وَكَفَّنَتْهُ، ثُمَّ دَفَنَتْهُ[3].

٣٨٣٤٤- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: دَخَلَ ابن

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

عُمَرَ المَسْجِدَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَصْلُوبٌ، فَقَالُوا: هٰذِه أَسْمَاءُ، فَأَتَاهَا وَذَكَّرَهَا وَوَعَظَهَا، وَقَالَ: إِنَّ الجُثَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَإِنَّ الأَرْوَاحَ عِنْدَ اللهِ فَاصْبِرِي وَاحْتَسِبِي، فَقَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الصَّبْرِ وَقَدْ أُهْدِيَ رَأْسُ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا إِلَىٰ بَغِيٍّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ(١).

٨٢/١٥ ٣٨٣٤٥- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ الحَجَّاجَ حِينَ قَتَلَ ابن الزُّبَيْرِ جَاءَ بِهِ إِلَىٰ منىٰ فَصَلَبَهُ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ فِي بَطْنِ الوَادِي، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: انْظُرُوا إِلَىٰ هٰذا، هٰذا شَرُّ الأُمَّةِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت ابن عُمَرَ جَاءَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ فَذَهَبَ لِيُدْنِيَهَا مِنَ الجِذْعِ فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَقَالَ لِمَوْلًى لَهُ: وَيْحَك، خُذْ بِلِجَامِهَا فَأَدْنِهَا قَالَ: فَرَأَيْته أَدْنَاهَا فَوَقَفَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: رَحِمَك اللهُ إِنْ كُنْت لَصَوَّامًا قَوَّامًا، وَلَقَدْ أَفْلَحَتْ أُمَّةٌ أَنْتَ شَرُّهَا(٢).

٣٨٣٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافَ قَالَ: حَدَّثَنِي البَرِيدُ الذِي جَاءَ بِرَأْسِ المُخْتَارِ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا وَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: مَا حَدَّثَنِي كَعْبٌ بِحَدِيثٍ إِلاَّ رَأَيْت مِصْدَاقَهُ غَيْرَ هٰذا، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنْ يَقْتُلَنِي رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، أَرَانِي أَنَا الذِي قَتَلْتُهُ(٣).

٣٨٣٤٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ قَالَ: كُنْت عِنْدَ ابن الحَنَفِيَّةِ فَرَأَيْته يَتَقَلَّبُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ وَيَنْفُخُ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا يَكْرُبُك مِنْ
٨٣/١٥ أَمْرِ عَدُوِّك هٰذا ابن الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: واللهِ مَا بِي عَدُوُّ اللهِ هٰذا ابن [الزُّبَيْرِ]، ولٰكن بِي مَا يَفْعَلُ فِي حَرَمِهِ غَدًا قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْت أَعْلَمُ مِمَّا [عَلَّمْتَنِي] أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا قَتِيلاً يُطَافُ بِرَأْسِهِ فِي الأَمْصَارِ، أَوْ فِي الأَسْوَاقِ(٤).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخبر خليفة بن صاعد.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا البريد.

(٤) إسناده ضعيف سالم ابن أبي حفصة ضعيف مفرط في التشيع.

٣٨٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابن الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللهِ، فَإِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ أَنَّ ذُنُوبَهُ تُوزَنُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ عَلَيْهِ، فَانْظُرْ أَلا تَكُونَهُ»(١).

٣٨٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَىٰ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَبْدَ اللهِ بْنَ [عُمَرَ] وَهُوَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ قَالَ: ابن أَخِيك مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: صَاحِبُ العِرَاقِ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: جِئْت لأَسْأَلَك عَنْ قَوْمٍ خَلَعُوا الطَّاعَةَ وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ وَجَمَعُوا الأَمْوَالَ فَقُوتِلُوا فَغُلِبُوا فَدَخَلُوا قَصْرًا فَتَحَصَّنُوا فِيهِ، ثُمَّ سَأَلُوا الأَمَانَ فَأُعْطَوْهُ، ثُمَّ قُتِلُوا قَالَ: وَكَمْ العُدَّةُ قَالَ: خَمْسَةُ آلَافٍ قَالَ: فَسَبَّحَ ابن عُمَرَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَقَالَ: عَمَّرَك اللهُ يَا ابن الزُّبَيْرِ، لَوْ أَنَّ ٨٤/١٥
رَجُلاً أَتَىٰ مَاشِيَةَ الزُّبَيْرِ فَذَبَحَ مِنْهَا فِي غَدَاةٍ خَمْسَةَ آلَافٍ أَكُنْتَ تَرَاهُ مُسْرِفًا قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَتَرَاهُ إِسْرَافًا فِي بَهَائِمَ لَا تَدْرِي مَا اللهُ، وَتَسْتَحِلُّهُ مِمَّنْ هَلَّلَ اللهَ يَوْمًا وَاحِدًا(٢).

٣٨٣٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ قَالَ: مَا رَأَيْت رَجُلاً هُوَ أَسَبُّ مِنْهُ، يَعْنِي ابن الزُّبَيْرِ.

٣٨٣٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ كَانُوا يُقَاتِلُونَ ابن الزُّبَيْرِ (وَيَصِيحُونَ بِهِ: يَا ابن ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ)، فَقَالَ ابن الزُّبَيْرِ:

تِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْك عَارُهَا

قَالَتْ أَسْمَاءُ: عَيَّرُوك بِهِ قَالَ: نَعَمْ قَالَتْ: فَهُوَ والله أَحَقُّ(٣).

---

(١) في إسناده محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى المعروف بابن كناسة، وثقه جماعة، وقال أبو حاتم: كان صاحب أخبار يكتب حديثه، ولا يحتج به.

(٢) أنظر السابق.

(٣) أخرجه البخاري: ٩/ ٤٤٠.

٣٨٣٥٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ ابن الزُّبَيْرِ كَانَ يَشُدُّ عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ يُخْرِجَهُمْ، عَنِ الأَبْوَابِ وَيَقُولُ:

لَوْ كَانَ قَرْنِي وَاحِدًا كَفَيْتُهُ

٨٥/١٥ لَسْنَا عَلَى الأَعْقَابِ تَدْمَىٰ كُلُومُنَا ولكن عَلَىٰ أَقْدَامِنَا تَقْطُرُ الدِّمَا[١].

٣٨٣٥٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ الأَسَدِيُّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قُطْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الزَمُوا هٰذِهِ الطَّاعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، فَإِنَّهُ حَبْلُ اللهِ الذِي أَمَرَ بِهِ، وَأَنَّمَا تَكْرَهُونَ فِي الجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِمَّا تُحِبُّونَ فِي الفُرْقَةِ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا قَطُّ إِلاَّ جَعَلَ لَهُ مُنْتَهَى، وَإِنَّ هٰذا الدِّينَ قَدْ تَمَّ، وَإِنَّهُ صَائِرٌ إِلَىٰ نُقْصَانٍ، وَإِنَّ أَمَارَةَ ذَلِكَ أَنْ تَنْقَطِعَ الأَرْحَامُ، وَيُؤْخَذَ المَالُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَتُسْفَكَ الدِّمَاءُ وَيَشْتَكِي ذُو القَرَابَةِ قَرَابَتَهُ لَا يَعُودُ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، وَيَطُوفُ السَّائِلُ بَيْنَ جُمُعَتَيْنِ لَا يُوضَعُ فِي يَدِهِ شَيْءٌ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَارَتِ الأَرْضُ خُوَارَ البَقَرَةِ يَحْسِبُ كُلُّ أُنَاسٍ أَنَّهَا خَارَتْ مِنْ قِبَلِهِمْ، فَبَيْنَمَا النَّاسُ كَذَلِكَ إِذْ قَذَفَتِ الأَرْضُ بِأَفْلاَذِ كَبِدِهَا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، لاَ يَنْفَعُ بَعْدُ شَيْءٌ مِنْهُ ذَهَبٌ ولاَ فِضَّةٌ[٢].

٣٨٣٥٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: أَشْرَفَ عَبْدُ اللهِ عَلَىٰ دَارِهِ، فَقَالَ: أَعْظِمْ بِهَا [خُرْبَةً][٣]، لَيَحْطِبَنَّ ٨٦/١٥ فَقِيلَ: مَنْ، فَقَالَ: أُنَاسٌ يَأْتُونَ مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ أَبُو حَصِينٍ بِيَدِهِ نَحْوَ المَغْرِبِ[٤].

٣٨٣٥٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أخرجْتُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ

---

(١) إسناده مرسل. هشام لم يدرك عمه عبد الله بن الزبير.

(٢) في إسناده ثابت ابن قطبة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ٤٥٧، ولا أعلم توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في (و) وفي (د) (جرية)، وغير واضحة في (أ) وفي المطبوع [حرمة].

(٤) إسناده صحيح.

هٰذا إِلَىٰ جَزِيرَةِ العَرَبِ وَمَنَابِتِ الشحِ قُلْت: مَنْ يُخْرِجُنَا قَالَ: عَدُوُّ اللهِ(١).

٣٨٣٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: كَأَنِّي بِهِمْ مُشْرِفِي آذَانَ خَيْلِهِمْ رَابِطِيهَا بِحَافَّتَيْ الفُرَاتِ(٢).

٣٨٣٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا تلاعَنْ قَوْمٌ قَطُّ إِلاَ حَقَّ عَلَيْهِمْ القَوْلُ(٣).

٣٨٣٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا أُبَالِي عَلَىٰ كَفٍّ مَنْ ضَرَبْتُ بَعْدَ عُمَرَ(٤). ٨٧/١٥

٣٨٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ الفِتْنَةَ لَتُعْرَضُ عَلَى القُلُوبِ، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُقِطَ عَلَىٰ قَلْبِهِ نُقَطٌ سُودٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُقِطَ عَلَىٰ قَلْبِهِ نُقْطَةٌ بَيْضَاءُ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْلَمَ أَصَابَتْهُ الفِتْنَةُ أَمْ لَا، فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَىٰ حَرَامًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَلاَلاً، أَوْ يَرَىٰ حَلاَلاً مَا كَانَ يَرَاهُ حَرَامًا فَقَدْ أَصَابَتْهُ(٥).

٣٨٣٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَوْ اعْتَرَضَتْهُمْ فِي الجُمُعَةِ (بنبل) مَا أَصَابَتْ إِلاَ كَافِرًا(٦).

---

(١) في إسناده أرقم بن يعقوب، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ٣١٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٣) في إسناده أبو ظبيان حصين بن جندب وقد أرسل عن جماعة وقال أبو حاتم الذي ثبت له ابن عباس، وجرير ا.هـ. قلت: ولا أدري أسمع من حذيفة أم لا ﷺ جميعًا.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده أبو عمار عريب بن حميد، قال ابن حبان: يروي المراسيل أ. هـ. قلت: والإسناد ظاهر الإرسال، لا أدري أسمع من حذيفة ﷺ أم لا.

(٦) إسناده صحيح. قيس ابن السكن، سمع من ابن مسعود، فلا يبعد سماعه من حذيفة رضي الله عنهما.

٨٨/١٥ ٣٨٣٦١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ لِلْفِتْنَةِ وَقَفَاتٍ وَبَعَثَاتٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَافْعَلْ، وَقَالَ: مَا الخَمْرُ صَرْفًا بِأَذْهَبَ لِعُقُولِ الرِّجَالِ مِنَ الفِتَنِ(١).

٣٨٣٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ رُفَيْعٍ [أَبِي كَثِيرَةَ](٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الحَسَنِ عَلِيًّا يَقُولُ: تَمْتَلِئُ الأَرْضُ ظُلْمًا وَجَوْرًا حَتَّىٰ يَدْخُلَ كُلَّ بَيْتِ خَوْفٌ وَحَرْبٌ يَسْأَلُونَ دِرْهَمَيْنِ وَجَرِيبَيْنِ فلاَ يُعْطَوْنَهُ، فَيَكُونُ تَقْتَالٌ بِتَقْتَالٍ وَتَسْيَارٌ بِتَسْيَارٍ حَتَّىٰ يُحِيطَ اللهُ بِهِمْ فِي قَصْرِهِ، ثُمَّ تُمْلأُ الأَرْضُ عَدْلاً وَقِسْطًا، وَقَالَ وَكِيعٌ: حَتَّىٰ يُحِيطَ اللهُ بِهِمْ فِي قَصْرِهِ(٣).

٣٨٣٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَلَدَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ رَجُلاً حَدًّا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ جَلَدَ رَجُلاً آخَرَ حَدًّا، فَقَالَ [رَجُلٌ] هٰذِهِ واللهِ الفِتْنَةُ، جَلَدَ أَمْسِ رَجُلاً فِي حَدٍّ، وَجَلَدَ اليَوْمَ رَجُلاً [فِي] حَدٍّ، فَقَالَ خَالِدٌ: لَيْسَ هٰذِهِ بِفِتْنَةٍ، إِنَّمَا الفِتْنَةُ أَنْ تَكُونَ فِي أَرْضٍ يُعْمَلُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي فَتُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا إِلَىٰ أَرْضٍ لاَ يُعْمَلُ فِيهَا
٨٩/١٥ بِالْمَعَاصِي فلاَ تَجِدُهَا(٤).

٣٨٣٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ (سَعْدٍ)(٥) بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَمَّا تَحَسَّرَ النَّاسُ سَعِيدَ

---

(١) في إسناده زيد بن وهب أثنىٰ عليه الأعمش، ووثقه ابن معين، وقال الفسوي: في حديثه خلل كثير.

(٢) وقع في (د) والمطبوع: (أبي كبيرة) وغير واضحة النقط في (أ) و(و) والصواب المثبت كما ضبطه ابن ماكولا: ٧/ ١٢٧، وغيره.

(٣) في إسناده أبو كثيرة هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٥١٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) وقع في الأصول: (سعيد)، وعدله في المطبوع من «المستدرك» ٤/ ٥٠٣، قلت: وهو الموافق لترجمته في «الجرح» ٤/ ٨١، وغيره.

بْنَ العَاصِ كَتَبُوا بَيْنَهُمْ كِتَابًا أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَ عَلَيْهِمْ إِلاَ رَجُلاً يَرْضَوْنَهُ لأَنْفُسِهِمْ وَدِينِهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ قَدِمَ حُذَيْفَةُ مِنَ المَدَائِنِ فَأَتَوْهُ بِكِتَابِهِمْ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، صَنَعَنا بهٰذا الرَّجُلِ مَا قَدْ بَلَغَك، ثُمَّ كَتَبْنَا هٰذا الكِتَابَ وَأَحْبَبْنَا أَنْ لَا نَقْطَعَ أَمْرًا دُونَك، فَنَظَرَ فِي كِتَابِهِمْ وَضَحِكَ، وَقَالَ: والله مَا أَدْرِي أَيُّ الأَمْرَيْنِ أَرَدْتُمْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَتَوَلَّوْا سُلْطَانَ قَوْمٍ لَيْسَ لَكُمْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَرُدُّوا هٰذِه الفِتْنَةَ حَيْثُ أَطْلَعَتْ خِطَامَهَا وَاسْتَوَتْ، إِنَّهَا لَمُرْسَلَةٌ مِنَ اللهِ فِي الأَرْضِ تَرْتَعِي حَتَّىٰ تَطَأَ عَلَىٰ خِطَامِهَا، لَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ لَهَا رَدًّا وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُقَاتِلُ فِيهَا إِلاَ قُتِلَ حَتَّىٰ يَبْعَثَ اللهُ قَزَعًا كَقَزَعِ الخَرِيفِ يَكُونُ بِهِمْ بَيْنَهُمْ[1].

٣٨٣٦٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ زَاذَانَ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ خَيْرُكُمْ فِيهِ مَنْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ ولاَ يَنْهَىٰ عَنْ مُنْكَرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَيَأْتِي عَلَيْنَا زَمَانٌ نَرى المُنْكَرَ فِيهِ فلاَ نُغَيِّرُهُ قَالَ: والله لَتَفْعَلُنَّ قَالَ: فَجَعَلَ حُذَيْفَةُ يَقُولُ بِأُصْبُعِهِ فِي عَيْنِهِ: كَذَبْت والله ثَلاَثًا قَالَ الرَّجُلُ: فَكَذَبْت وَصَدَقَ[2]. ٩٠/١٥

٣٨٣٦٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَتَمَنَّى الرَّجُلُ فِيهِ المَوْتَ فَيُقْتَلُ، أَوْ يَكْفُرُ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَتَمَنَّى الرَّجُلُ المَوْتَ مِنْ غَيْرِ فَقْرٍ[3].

٣٨٣٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ [بْنُ] حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، عَنِ ابن أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا البَصْرَةُ، أَوْ البَصِيرَةُ إِلَىٰ جَنْبِهَا نَهْرٌ يُقَالُ لَهُ دِجْلَةُ ذُو نَخْلٍ كَثِيرَةٍ يَنْزِلُ ٩١/١٥

---

(١) إسناده ضعيف. أبو شهاب الحناط ليس بالقوي، وسعد بن حذيفة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٨١، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده صحيح.

بِهِ [بَنُو] قَنْطُورَاءَ فَتَفْتَرِقُ النَّاسُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِأَصْلِهَا وَهَلَكُوا، وَفِرْقَةٌ تَأْخُذُ عَلَىٰ أَنْفُسِهَا وَكَفَرُوا، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ ذَرَارِيهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ فَيُقَاتِلُونَ، قَتْلَاهُمْ شُهَدَاءُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَىٰ بَقِيَّتِهِمْ(١).

٣٨٣٦٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، ولاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الأَعْيُنِ»(٢).

٣٨٣٦٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، ولاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الأَعْيُنِ ذُلْفَ الأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ المَجَانُ المُطْرَقَةُ»(٣).

٣٨٣٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بِحَسْبِ أَصْحَابِي القَتْلُ»(٤). ٩٢/١٥

٣٨٣٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ»(٥).

٣٨٣٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [نُسَيْرٍ]، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ [خُثَيْمٍ] قَالَ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ الحُسَيْنِ قَالَ: اللهم ﴿أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٤٦].

---

(١) في إسناده سعيد بن جمهان وهو مختلف فيه، وله غرائب، ومسلم بن أبي بكرة لم يوثقه إلا ابن حبان، إلا أن مسلمًا أخرج له حديثًا في الشواهد.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/ ١٢٢، ومسلم: ١٨/ ٥١.

(٣) أخرجه البخاري: ٦/ ٦٩٩.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ١٤٦، ومسلم: ١٢/ ٣٢٦.

٣٨٣٧٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْقٍ الهَمدانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الغَرِيفِ قَالَ: كُنَّا مُقَدَّمَةَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ [على] اثْنَىٰ عَشَرَ أَلْفًا بِمَسْكَنٍ مُسْتَمِيتِينَ تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنَ الجِدِّ عَلَىٰ قِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ وَعَلَيْنَا [أَبُو العَمْرِو][(١)] قَالَ: فَلَمَّا أَتَانَا صُلْحُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ كَأَنَّمَا كُسِرَتْ ظُهُورُنَا مِنَ الحُزْنِ وَالْغَيْظِ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الكُوفَةَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَّا يُكَنَّىٰ أَبَا ١٥/٩٣
عَامِرٍ، فَقَالَ: السلاَمُ عَلَيْكَ يَا مُذِلَّ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لاَ (تَقُلْ) ذَاكَ يَا أَبَا عَامِرٍ، وَلَكِنِّي كَرِهْت أَنْ أَقْتُلَهُمْ طَلَبَ المُلْكِ أَوْ عَلَى المُلْكِ[(٢)].

٣٨٣٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ المُثَنَّىٰ، عَنْ جَدِّهِ [رَيَاحٍ][(٣)] بْنِ الحَارِثِ قَالَ: قَامَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَعْدَ وَفَاةِ عَلِيٍّ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَإِنَّ أَمْرَ اللهِ وَاقِعٌ وَإِنْ كَرِهَ النَّاسُ، وَإِنِّي واللهِ مَا أُحِبُّ أَنْ أَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ مَا يَزِنُ [مثقال][(٤)] ذَرَّةً مِنْ خَرْدَلٍ يُهْرَاقُ فِيهَا مِحْجَمَةٌ مِنْ دَمٍ مُنْذُ عَلِمْت مَا يَنْفَعُنِي مِمَّا يَضُرُّنِي، فَالْحَقُوا بِطَيَّتِكُمْ[(٥)].

٣٨٣٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: دَخَلْت أَنَا وَرَجُلٌ عَلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ نَعُودُهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ لِذَلِكَ الرَّجُلِ: سَلْنِي قَبْلَ أَنْ لاَ تَسْأَلَنِي قَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ شَيْئًا، يُعَافِيكَ اللهُ قَالَ: فَقَامَ فَدَخَلَ ١٥/٩٤
الكَنِيفَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، ثُمَّ قَالَ: مَا خَرَجْت إِلَيْكُمْ حَتَّىٰ لَفَظْت طَائِفَةً مِنْ كَبِدِي

---

(١) كذا في (أ) و(د) والمطبوع، وفي (و) (أبو العمرضة).

(٢) في إسناده أبو الغريف عبيد الله بن خليفة قال أبو حاتم تكلموا فيه أ. هـ ولم أر له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في الأصول (زياد)، وعدله في المطبوع بالموحدة، والصواب بالمثناة كما في ترجمته، وترجمة حفيده صدقة من «التهذيب» وكذا ضبطه ابن ماكولا: ٤/ ١٤.

(٤) زيادة من (أ)، و(و).

(٥) في إسناده رياح بن الحارث ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

أُقَلِّبُهَا بِهٰذا العُودِ، وَلَقَدْ سُقِيت السُّمَّ مِرَارًا مَا شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ هٰذِه المَرَّةِ قَالَ: فَغَدَوْنَا عَلَيْهِ مِنَ الغَدِ فَإِذَا هُوَ فِي السُّوقِ قَالَ: وَجَاءَ الحُسَيْنُ فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: يَا أَخِي، مَنْ صَاحِبُك قَالَ: تُرِيدُ قَتْلَهُ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: لَئِنْ كَانَ الذِي أَظُنُّ لله أَشَدُّ نِقْمَةً، وَإِنْ كَانَ بَرِيئًا فَمَا أُحِبُّ أَنْ يُقْتَلَ بَرِيءٌ[1].

٣٨٣٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ [عبد اللهِ][2] بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: لَقِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، بَلَغَنِي أَنَّك تُرِيدُ العِرَاقَ قَالَ: أَجَلْ قَالَ: فلاَ تَفْعَلْ فَإِنَّهُمْ قَتَلَةُ أَبِيك، الطَّاعنونَ فِي بَطْنِ أَخِيك، وَإِنْ أَتَيْتَهُمْ قَتَلُوك[3].

٣٨٣٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَىٰ (العِتْرِيُّ)[4]، عَنْ [جَبَلَةَ بِنْتِ مُصَبِّحٍ][5] قَالَتْ: أَوْصَىٰ مَالِكُ بْنُ ضَمْرَةَ بِسِلاَحِهِ لِلْمُجَاهِدِينَ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ أَلا يُقَاتَلُ بِهِ أَهْلُ نُبُوَّةٍ قَالَ: فَقَالَ أَخُوهُ عِنْدَ رَأْسِهِ: يَا أَخِي عِنْدَ المَوْتِ تَقُولُ هٰذا قَالَ: هُوَ ذَاكَ قَالَ: فَنَحْنُ فِي حِلٍّ إِنْ ٱحْتَاجَ وَلَدُك أَنْ (يَبِيعَ)[6] قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَذَهَبَ السِّلاَحُ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلاَ رُمْحٌ قَالَتْ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَعْثِ الذِي سَارُوا إِلَى الحُسَيْنِ، فَقَالَ: ٩٥/١٥

---

(١) في إسناده عمير بن إسحاق ٱختلف على ابن معين فيه، ولم يرو عنه غير ابن عون، وذكروه في الضعفاء لذلك.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: (عبيد الله)، وليس في الرواة من يسمىٰ كذلك إنما هو عبد الله بن شريك- كما في ترجمة بشر من «الجرح» ٢/ ٣٦٣، وترجمته من «التهذيب».

(٣) في إسناده بشر بن غالب، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ٣٦٣، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا ضبطه ابن ماكولا: ٧/ ٤٤، ووقع النقط مهمل في الأصول وفي المطبوع: (العنزي)، وانظر ترجمته من «الجرح» ٨/ ٨٢.

(٥) وقع في الأصول: (جبلة بنت الصبح) إلا أن في (و) (جميلة)، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة جبلة ابنت مصفح، ويقال ابنت مصبح من «التهذيب» وجعلها في «المطبوع» (جبلة بنت الصالح) خطأ.

(٦) كذا في الأصول أو الأقرب لما فيها، وفي المطبوع: (ينفع).

يَا ابن مَالِكٍ، يَا مُوسَىٰ، أَعِرْنِي رُمْحَ أَبِيك أَعْتَرِضْ بِهِ قَالَ: فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ، أَعْطِهِ الرُّمْحَ، فَقَالَتْ ٱمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا مُوسَىٰ، أَمَا تَذْكُرُ وَصِيَّةَ أَبِيك قَالَتْ: وَقَدْ مَرَّ الرَّجُلُ بِالرُّمْحِ قَالَتْ: فَلَحِقَ الرَّجُلُ فَأَخَذَ الرُّمْحَ مِنْهُ فَكَسَرَهُ.

٣٨٣٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّ ابني هذا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنْ المُسْلِمِينَ»(١).

٣٨٣٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: الفِتْنَةُ مَنْ قَابَلَهَا ٱجْتِيحَ.

٣٨٣٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: جَاءَنِي [حُسَيْنٌ] يَسْتَشِيرُنِي فِي الخُرُوجِ إِلَىٰ مَا هَاهُنَا - يَعْنِي: العِرَاقَ، فَقُلْت: لَوْلاَ أَنْ يزرءوا بِي وَبِك لَشَبَّثْتُ يَدِي فِي شَعْرِك، إِلَىٰ أَيْنَ تَخْرُجُ إِلَىٰ قَوْمٍ قَتَلُوا أَبَاك وَطَعَنُوا أَخَاك، فَكَانَ (الذِي) سَخَا (بِنَفْسِي، عَنْهُ أَنْ) قَالَ لِي: إِنَّ هٰذا الحَرَمَ يُسْتَحَلُّ بِرَجُلٍ، ولأَنْ أُقْتَلَ فِي أَرْضِ كَذَا وَكَذَا غَيْرَ أَنَّهُ يُبَاعِدُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ(٢). ٩٦/١٥

٣٨٣٨١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيُقْتَلَنَّ الحُسَيْنُ قَتْلاً، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ تُرْبَةَ الأَرْضِ التِي بِهَا يُقْتَلُ، يُقْتَلُ قَرِيبًا مِنَ النَّهْرَيْنِ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: ١٣/٦٦ موصولاً عن الحسن عن أبي بكرة ﷺ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. هانئ بن هانئ لم يرو عنه إلا أبو إسحاق، وجهله ابن المديني، والشافعي وهو الصحيح من حاله، أما قول النسائي: ليس به بأس فعلىٰ طريقة توثيق الرجل إذا روي عنه ثقة، ولم يعرف بجرح، وفي الإسناد أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

٣٨٣٨٢- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَرْبَدَ النَّخَعِيِّ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: دَخَلَ الحُسَيْنُ عَلَى النَّبِيِّ وَأَنَا جَالِسَةٌ عَلَى البَابِ، فَتَطَلَّعْت فَرَأَيْت فِي كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا يُقَلِّبُهُ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَىٰ بَطْنِهِ، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، تَطَلَّعْت فَرَأَيْتُك تُقَلِّبُ شَيْئًا فِي كَفِّك وَالصَّبِيُّ نَائِمٌ عَلَىٰ بَطْنِك وَدُمُوعُك تَسِيلُ، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي بِالتُّرْبَةِ التِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا، وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّتِي يَقْتُلُونَهُ»[1]. ٩٧/١٥

٣٨٣٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ مُدْرِكٍ الجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [نجي][2] الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ (أَنَّهُ سَافَرَ) مَعَ عَلِيٍّ، وَكَانَ صَاحِبَ مَطْهَرَتِهِ حَتَّىٰ حَاذَىٰ نينوىٰ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَىٰ صِفِّينَ فَنَادَىٰ: صَبْرًا أَبَا عَبْدِ اللهِ، صَبْرًا أَبَا عَبْدِ اللهِ، فَقُلْت: مَاذَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: دَخَلْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَفِيضَانِ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لِعَيْنَيْك تَفِيضَانِ أَغْضَبَك أَحَدٌ قَالَ: «قَامَ مِنْ عَنْدِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِشَطِّ الفُرَاتِ، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ أَنْ فَاضَتَا»[3].

٣٨٣٨٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَلَامٍ أَبِي شُرَحْبِيلَ، عَنْ [أَبِي هرثمة][4] قَالَ: بَعَّرَتْ شَاةٌ لَهُ، [فَقَالَ: لِجَارِيَةٍ لَهُ]: يَا جَرْدَاءُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي هٰذا البَعْرُ حَدِيثًا سَمِعْته مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ وَكُنْت مَعَهُ بِكَرْبَلَاءَ فَمَرَّ بِشَجَرَةٍ تَحْتَهَا بَعْرُ غِزْلَانٍ فَأَخَذَ مِنْهُ قَبْضَةً فَشَمَّهَا، ثُمَّ قَالَ: يُحْشَرُ مِنْ هٰذا الظَّهْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ

---

(١) إسناده ضعيف. صالح بن أربد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٣٩٤، ولا أعلم توثيقًا يعتد به.

(٢) وقعت في المطبوع: (يحيىٰ)، ومهملة النقط في الأصول، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة نجي الحضرمي من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. عبد الله بن نجي وثقه النسائي، وقال البخاري، وابن عدي: فيه نظر، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وأبوه ليس له توثيقًا يعتد به، ولما ذكره ابن حبان في «الثقات» قال: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

(٤) كذا في المطبوع، والأصول، والذي في ترجمته من «الجرح» ٦/ ٦، وغيره: (أبي هرثم)، وبعض النسخ: (أبي هريم).

الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ[١].

٣٨٣٨٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ ٩٨/١٥
الحُسَيْنَ بِكَرْبَلاَءَ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ حُسَيْنٌ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ، فَقَالَ: أَبْشِرْ بِالنَّارِ قَالَ: بَلْ رَبٌّ غَفُورٌ رَحِيمٌ مُطَاعٌ قَالَ: وَمَنْ أَنْتَ قَالَ: أَنَا ابن حُوَيْزَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ حُزْهُ إِلَى النَّارِ قَالَ: فَذَهَبَ فَنَفَرَ بِهِ فَرَسُهُ عَلَىٰ سَاقَيْهِ، فَتَقَطَّعَ فَمَا بَقِيَ مِنْهُ غَيْرُ رِجْلِهِ فِي الرِّكَابِ[٢].

٣٨٣٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ جَارِيَةٌ قَدْ بَلَغْت مَبْلَغَ النِّسَاءِ، أَوْ كِدْت أَنْ أَبْلُغَ مَكَثَتْ السَّمَاءُ بَعْدَ قَتْلِهِ أَيَّامًا كَالْعَلَقَةِ.

٣٨٣٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَنَا قَتْلُ عُثْمَانَ وَأَنَا أُونِسُ مِنْ نَفْسِي شَبَابًا وَقُوَّةً وَلَوْ قَتَلْت القِتَالَ، فَخَرَجْت أُحْضِرُ النَّاسَ حَتَّىٰ إِذَا كُنْت بِالرَّبَذَةِ إِذَا عَلِيٌّ بِهَا، فَصَلَّىٰ بِهِم العَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ فِي مَسْجِدِهَا وَاسْتَقْبَلَ القَوْمَ قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُكَلِّمُهُ وَهُوَ يَبْكِي، قال: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: تَكَلَّمْ ولاَ تَحِنَّ حنِينَ الجَارِيَةِ قَالَ: أَمَرْتُك حِينَ حَصَرَ النَّاسُ هٰذا الرَّجُلَ أَنْ تَأْتِيَ مَكَّةَ فَتُقِيمَ بِهَا فَعَصَيْتنِي، ثُمَّ أَمَرْتُك ٩٩/١٥
حِينَ قُتِلَ أَنْ تَلْزَمَ بَيْتَك حَتَّىٰ تَرْجِعَ إِلَى العَرَبِ غَوَارِبُ أَحْلاَمِهَا، فَلَوْ كُنْت فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَضَرَبُوا إِلَيْك آبَاطَ الإِبِلِ حَتَّىٰ يَسْتَخْرِجُوك مِنْ جُحْرِك فَعَصَيْتنِي، وَأنا أَنْشِدُك بالله أَنْ تَأْتِيَ العِرَاقَ فَتُقْتَلَ بِحَالِ مَضْيَعَةٍ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَّا قَوْلُك: آتِي مَكَّةَ، فَلَمْ أَكُنْ بِالرَّجُلِ الذِي تُسْتَحَلُّ لِي مَكَّةُ، وَأَمَّا قَوْلُك: قَتَلَ النَّاسُ عُثْمَانَ، فَمَا

---

(١) إسناده ضعيف. أبو شرحبيل، وأبي هرثم لم يوثقهما إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. وائل بن علقمة لم أقف عليه، وشريك سيئ الحفظ وعطاء آختلط، وشريك لم يرو عنه قبل آختلاطه.

ذَنْبِي إِنْ كَانَ النَّاسُ قَتَلُوهُ، وَأَمَّا قَوْلُك: آتِي العِرَاقَ، فَأَكُون كَالضَّبُعِ تَسْتَمِعُ [أَنَّ اللدَم][1].

٣٨٣٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ الصُّلْحُ بَيْنَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ أَرَادَ الحَسَنُ الخُرُوجَ إِلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَنْتَ بِالَّذِي تَذْهَبُ حَتَّىٰ تَخْطُبَ النَّاسَ قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَسَمِعْته عَلَى المِنْبَرِ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: [أما بعد] فَإِنَّ أَكْيَسَ الكَيْسِ التُّقَىٰ، وَإِنَّ أَعْجَزَ العَجْزِ الفُجُورُ، وَإِنَّ هٰذا الأَمْرَ الذِي [أَخْتَلفتُ] أَنَا فِيهِ وَمُعَاوِيَةُ حَتَّىٰ كَانَ لِي، فَتَرَكْتُهُ لِمُعَاوِيَةَ، أَوْ حَقٌّ كَانَ [لَامَرَىٰ][2] أَحَقَّ بِهِ مِنِّي، وَإِنَّمَا فَعَلْت هٰذا لِحَقْنِ دِمَائِكُمْ وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِين ثُمَّ نَزَلَ[3]. ١٥/١٠٠

٣٨٣٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ أُمَّتِي وَهُمْ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ»[4].

٣٨٣٩٠- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الشَّامِيِّ، عَنْ ٱمْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا (فُسَيْلَةُ)[5]، عَنْ أَبِيهَا قَالَتْ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: سَأَلْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ قَالَ: «لاَ، ولكن مِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ»[6].

---

(١) إسناده صحيح. و[وأن اللدم] الأن: صوت الوجع، واللدم: الضرب، فالضبع تستمع في جحرها لصوت ضرب الصياد فتخرج فتصتاد- أنظر مادة (أنن)، و(لدم) من «لسان العرب».

(٢) وقع في المطبوع: [لا يرىٰ]، والتصويب من (و) (د).

(٣) إسناده ضعيف. مجالد بن سعيد ضعيف الحديث.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أيضًا مجالد بن سعيد، وهو ضعيف الحديث.

(٥) وقع في (و) [قتيلة]، وطمس في (أ) وهى الأقرب لما أثبتناه في (د) وكذا عند ابن ماجه: [٣٩٤٩] من طريق المصنف وانظر ترجمتها من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف. فيه عباد بن كثير الرملي وهو ضعيف.

٣٨٣٩١- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِين أَتَىٰ حُنَيْنًا مَرَّ بِشَجَرَةٍ يُعَلِّقُ الْمُشْرِكُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا، ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَقَالُوا: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هذا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[١]. ١٠١/١٥

٣٨٣٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنْ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ وَشِبْرًا بِشِبْرٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي [جُحْرِ] ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارىٰ قَالَ: «فَمَنْ إِذَنْ»[٢].

٣٨٣٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حُلْوَهَا وَمُرَّهَا[٣].

٣٨٣٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنْتُمْ أَشْبَهُ النَّاسِ سَمْتًا وَهَدْيًا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ لَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَهُمْ حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ وَالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ [و] قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا[٤].

٣٨٣٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [الْمِنْهَالِ][٥]، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: لاَ يَكُونُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ شَيْءٌ إِلاَ كَانَ فِيكُمْ مِثْلُهُ، ١٠٢/١٥

---

(١) في إسناده سنان بن أبي سنان ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف، أما إخراج الشيخان لحديثه ففي الشواهد، ومقرونًا مع غيره.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٣) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٤) إسناده ضعيف. أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان في حفظه لين.

(٥) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: [أبي المنهال] خطأ، انظر ترجمته المنهال بن عمرو من «التهذيب».

فَقَالَ: رَجُلٌ [يكون فِينَا مثل] قَوْمُ لُوطٍ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا تَرىٰ بَلَغَ ذَلِكَ لَا أُمَّ لَكَ(١).

٣٨٣٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَتَعْمَلُنَّ عَمَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فلاَ يَكُونُ فِيهِمْ شَيْءٌ إِلاَ كَانَ فِيكُمْ مِثْلُهُ، فَقَالَ: رَجُلٌ: تَكُونُ فِينَا قِرَدَةٌ وَخَنَازِيرُ قَالَ: وَمَا يُبْرِيكَ مِنْ ذَلِكَ، لاَ أُمَّ لَكَ قَالُوا: حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَوْ حَدَّثْتُكُمْ لَافْتَرَقْتُمْ عَلَىٰ ثَلاَثِ فِرَقٍ: فِرْقَةٍ تُقَاتِلنِي، وَفِرْقَةٍ لَا تَنْصُرُنِي، وَفِرْقَةٍ تُكَذِّبُنِي أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ ولاَ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّكُمْ تَأْخُذُونَ كِتَابَكُمْ فَتُحَرِّقُونَهُ وَتُلْقُونَهُ فِي الحُشُوشِ، صَدَّقْتُمُونِي قَالُوا: سُبْحَانَ اللهِ، وَيَكُونُ هٰذا قَالَ: أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّكُمْ تَكْسِرُونَ قِبْلَتَكُمْ، صَدَّقْتُمُونِي قَالُوا: سُبْحَانَ اللهِ، وَيَكُونُ هٰذا قَالَ: أَرَأَيْتُكُمْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ أُمَّكُمْ تَخْرُجُ فِي فِرْقَةٍ مِنَ المُسْلِمِينَ وَتُقَاتِلُكُمْ، صَدَّقْتُمُونِي قَالُوا: سُبْحَانَ اللهِ وَيَكُونُ هٰذا(٢). ١٠٣/١٥

٣٨٣٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْت ابن عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ العِرَاقِ، تَأْتُونَ بِالْمُعْضِلاَتِ(٣).

٣٨٣٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ادْخُلْ»، قُلْت: فَأَدْخُلُ كُلِّي، أَوْ بَعْضِي قَالَ: «ادْخُلْ كُلَّك»، فَدَخَلْت عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وُضُوءًا مَكِيثًا، فَقَالَ: «يَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، سِتٌّ قَبْلَ السَّاعَةِ مَوْتُ نَبِيِّكُمْ ﷺ خُذْ إِحْدىٰ، فَكَأَنَّمَا انْتُزِعَ قَلْبِي مِنْ مَكَانِهِ، وَفَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ وَمَوْتٌ يَأْخُذُكُمْ تُقْعَصُونَ بِهِ كَمَا تُقْعَصُ الغَنَمُ، وَأَنْ يَكْثُرَ المَالُ حَتَّىٰ يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا، وَفَتْحُ

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختري سعيد بن فيروز لم يسمع من حذيفة ﷺ كما قال المزي، والعلائي.

(٢) إسناده مرسل. أنظر السابق.

(٣) إسناده صحيح.

مَدِينَةِ الكُفْرِ وَهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ، ثُمَّانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا فَيَكُونُونَ أَوْلَىٰ بِالْغَدْرِ مِنْكُمْ»(١).

٣٨٣٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سِتٌّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مَوْتِي وَفَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَأَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ أَلْفَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا وَفِتْنَةٌ يَدْخُلُ (حِزْنُهَا)(٢) بَيْتَ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمَوْتٌ يَأْخُذُ فِي النَّاسِ كَقُعَاصِ الغَنَمِ، وَأَنْ (تَقْدِمَ)(٣) الرُّومُ فَيَسِيرُونَ [بِإِثْنَا عشر بَنْدًا(٤)] تَحْتَ كُلِّ بَنْدٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»(٥). ١٥/١٠٤

٣٨٤٠٠- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ (الْمُستَمِّر)(٦) قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ، فَقَالَ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنَاهُ، قُلْنَا: بَلَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الهَرْجُ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الهَرْجُ قَالَ: «الْقَتْلُ القَتْلُ»، قُلْنَا: أَكْثَرُ مِمَّا نَقْتُلُ اليَوْمَ قَالَ: «لَيْسَ بِقَتْلِكُمْ الكُفَّارَ، ولكن بِقَتْلِ الرَّجُلِ جَارَهُ وَابْنَ عَمِّهِ، وأَخَاهُ» قَالَ: فَأَبْلَسْنَا حَتَّىٰ مَا يُبْدِي أَحَدٌ مِنَّا، عَنْ وَاضِحَةٍ: قَالَ: قُلْنَا: وَمَعَنا عُقُولُنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ: ١٥/١٠٥

---

(١) إسناده ضعيف هشام بن يوسف السلمي سئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه، وقال المزي إن روايته عن عوف بن مالك ﷺ مرسلة.

(٢) كذا في (د) و(و) وسقطت الورقة في (أ) وعند الطبراني (٢٠/ ١٢٢) من طريق المصنف: [حرها]. وفي المطبوع: [حزبها].

(٣) كذا في (د) وفي (و) [تقدر]، وعدلها في المطبوع من «المسند» [تغدر] وعند الطبراني: [نغزو].

(٤) كذا في (و)، و(د) وعند الطبراني (٢٠/ ١٢٢) من طريق المصنف، وعدله في المطبوع من «المسند» ٥/ ٢٢٨ وهو من طريق وكيع: [بثمانين بندا]، وأيضًا جعله في المطبوع: [نبذًا]، والصواب بند وهو العلم الكبير فارسي معرب- كما ذكر ذلك، وذكر الحديث في «لسان العرب» مادة (بند).

(٥) إسناده مرسل. شداد لم يدرك معاذًا ﷺ وفيه أيضًا النهاس بن قهم وهو ضعيف.

(٦) كذا في (أ) و(د) وعدله في المطبوع من «المسند»: (المستَمِرّ) وهو الموافق لما في =

«تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ هَنَاتٌ مِنَ النَّاسِ يَحْسِبُ أَكْثَرُهُمْ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ، وَلَيْسُوا عَلَىٰ شَيْءٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ خَشِيت أَنْ يُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمُ الأُمُورُ، وَلَئِنْ أَدْرَكَتْنَا مَا لِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجٌ إِلاَ أَنْ نَخْرُجَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْنَاهُ»(١).

٣٨٤٠١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ فَهُمَا عَلَىٰ حَرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلاَهَا جَمِيعًا»(٢).

٣٨٤٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلاَئِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ»(٣).

٣٨٤٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ طُفَيْلٍ، (أبي سيدان)(٤)، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ غَيْرَ أَنِّي لاَ أَدْرِي تَعْبُدُونَ العِجْلَ أَمْ لاَ(٥). ١٠٦/١٥

٣٨٤٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِذَا [فشت](٦) بُقْعَانُ أَهْلِ الشَّامِ، فَمَنْ

=ترجمته من «التهذيب» وغيره، وقال المزي إنه وقع عند ابن ماجه: (المنتشر)، والذي في المطبوع منه: (المتشمس).

(١) إسناده ضعيف. أسيد أحد المجهولين الذين روي عنهم الحسن كما قال ابن المديني، ولا تكفي رواية الحسن عنه لتوثيقه.

(٢) أخرجه مسلم: ١٨/١٧.

(٣) أخرجه مسلم: ١٦/٢٥٧.

(٤) كذا في (و) وفي (د) والمطبوع: [عن شاذان] خطأ، انظر ترجمة أبي سيدان عبيد بن الطفيل من «التهذيب».

(٥) في إسناده عبيد بن الطفيل قال ابن معين: صويلح، وأبو حاتم صالح لا بأس به -يعني يكتب حديثه وينظر فيه.

(٦) كذا في (د) وغير واضحة في (أ) وفي المطبوع جعلها: [سب].

ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَمُتْ[١].

٣٨٤٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَدِمْت الشَّامَ قَالَ: فَقُلْت: لَوْ دَخَلْتَ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَسَلَّمْتَ عَلَيْهِ فَأَتَيْته فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ فَقُلْت: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: يُوشِكُ بَنُو قنطوراء أَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ أَرْضِ العِرَاقِ، قُلْت: ثُمَّ نَعُودُ قَالَ: أَنْتَ تَشْتَهِي ذَلِكَ، قُلْت: [نَعَمْ قَالَ][٢]: نَعَمْ، وَتَكُونُ لَكُمْ سَلْوَةٌ [مِنْ] عَيْشٍ[٣].

٣٨٤٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ حُذَيْفَةُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَمِنَ القَوْمِ هُوَ قَالَ: نَعَمْ، ١٠٧/١٥
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بالله مِنْهُمْ أَنَا قَالَ: لاَ، وَلَنْ أُخْبِرَ بِهِ أَحَدًا بَعْدَك[٤].

٣٨٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلاَ أَرْبَعَةٌ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَجِدُ بَرْدَ المَاءِ مِنَ الكِبَرِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَمَنْ هٰؤلاء الذِينَ [يَنْقُبُونَ][٥] بُيُوتَنَا وَيَسْرِقُونَ عُلاَئِقَنَا قَالَ: وَيْحَك، أُولَئِكَ الفُسَّاقُ[٦].

٣٨٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ: قَرَأَ حُذَيْفَةُ ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢] قَالَ: مَا قُوتِلَ أَهْلُ هٰذِه الآيَةِ بَعْدُ[٧].

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن المنتشر لا يدرك طبقة حذيفة من الصحابة ﷺ.

(٢) زيد من (م).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده زيد ابن وهب أثنىٰ عليه الأعمش، ووثقه بن معين، وقال الفسوي: في حديثه خلل كثير، وهٰذا الأثر مما أنكره عليه.

(٥) كذا في (د) والمطبوع، وفي (و) [ينفقون]، وعند البخاري: [يبقرون].

(٦) أخرجه البخاري: ٨/ ١٧٣.

(٧) أخرجه البخاري: ٨/ ١٧٣ من حديث إسماعيل، عن زيد بلفظ: ما بقي من أصحاب هٰذِه الآية إلا ثلاثة.

٣٨٤٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: اللَّهُمَّ أَهْلِكْ المُنَافِقِينَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَوْ هَلَكُوا مَا ٱنْتَصَفْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ(١).

٣٨٤١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: أَيَسُرُّكَ أَنْ تَقْتُلَ أَفْجَرَ النَّاسِ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: إِذَنْ تَكُونُ أَفْجَرَ مِنْهُ(٢). ١٠٨/١٥

٣٨٤١١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: القُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ مُصَفَّحٌ فَذَاكَ قَلْبُ المُنَافِقِ، وَقَلْبٌ أَغْلَفُ، فَذَاكَ قَلْبُ الكَافِرِ، وَقَلْبٌ (أَجْرَدُ) كَأَنَّ فِيهِ سِرَاجًا يَزْهُرُ، فَذَاكَ قَلْبُ المُؤْمِنِ، وَقَلْبٌ فِيهِ نِفَاقٌ وَإِيمَانٌ فَمِثْلُهُ مِثْلُ قُرْحَةٍ يَمُدُّهَا قَيْحٌ وَدَمٌ، وَمِثْلُهُ مِثْلُ شَجَرَةٍ يَسْقِيهَا مَاءٌ خَبِيثٌ وَمَاءٌ طَيِّبٌ، فَأَيُّ مَا غَلَبَ عَلَيْهَا غَلَبَ(٣).

٣٨٤١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: المُنَافِقُونَ الذِينَ فِيكُمْ اليَوْمَ شَرٌّ مِنَ المُنَافِقِينَ الذِينَ كَانُوا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: قُلْت: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَكَيْفَ ذَاكَ قَالَ: إِنَّ أُولَئِكَ كَانُوا يُسِرُّونَ نِفَاقَهُمْ، وَإِنَّ هٰؤلاء أَعْلَنُوهُ(٤).

٣٨٤١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، [عَنْ] مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ القِيسِ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا أُبَالِي بَعْدَ سَبْعِينَ سَنَةً لَوْ دَهْدَهْت حَجَرًا مِنْ فَوْقِ مَسْجِدِكُمْ هٰذا فَقَتَلَتْ مِنْكُمْ عَشْرَةً(٥). ١٠٩/١٥

٣٨٤١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَأَخَذَ حَصًى فَوَضَعَ بَعْضَهُ فَوْقَ بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ لَنَا: ٱنْظُرُوا مَا

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختريٰ لم يسمع من حذيفة كما قال المزي.

(٢) إسناده مرسل. شمر لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من حذيفة ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

تَرَوْنَ مِنْ الضَّوْءِ قُلْنَا: نَرىٰ شَيْئًا خَفِيًّا، والله لَيَرْكَبَنَّ البَاطِلُ عَلَى الحَقِّ حَتَّىٰ لَا تَرَوْنَ مِنْ الحَقِّ إِلَّا مَا تَرَوْنَ مِنْ هٰذا(١).

٣٨٤١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَيُوشِكَنَّ أَنْ يُصَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ مِنْ السَّمَاءِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الفَيَافِيَ قَالَ: قِيلَ: وَمَا الفَيَافِيُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ قَالَ: الأَرْضُ القَفْرُ(٢).

٣٨٤١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ مُحَارِبٍ يُقَالُ لَهُ عَمْرُو بْنُ [صَلِيعٍ](٣) حُذَيْفَةَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، حَدِّثْنَا مَا رَأَيْت وَشَهِدْت، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: يَا عَمْرُو بْنَ صَلِيعٍ، أَرَأَيْت مُحَارِبَ أمن مُضَرَ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ مُضَرَ لَا تَزَالُ تَقْتُلُ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَتَفْتِنُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُمْ اللهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ لَا يَمْنَعُوا بَطْنَ تَلْعَةٍ، أَرَأَيْت مُحَارِبَ أمن قَيْسَ عَيْلَانَ قَالَ: نَعَمْ، فَإِذَا رَأَيْت عَيْلَانَ قَدْ نَزَلَتْ بِالشَّامِ فَخُذْ حِذْرَكَ(٤). ١١٠/١٥

٣٨٤١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ العَوَّامِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَدْنُوا يَا مَعْشَرَ مُضَرَ فَوَاللهِ لَا تَزَالُونَ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ تَفْتِنُونَهُ وَتَقْتُلُونَهُ حَتَّىٰ يَضْرِبَكُمْ اللهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ لَا تَمْنَعُوا بَطْنَ تَلْعَةٍ قَالُوا: فَلِمَ تُدْيِنَنَا وَنَحْنُ كَذَلِكَ قَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، وَإِنَّ مِنْكُمْ سَوَابِقَ كَسَوَابِقِ الخَيْلِ(٥).

٣٨٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ [عَبْدِ الرحمن](٦) بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: لَا تَدَعُ مُضَرُ عَبْدًا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل أيضًا.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع بالضاد العجمه خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده الوليد ابن جميع وهو كما قال البزار: أحتملوا حديثه، وكان فيه تشيع.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عبد الله] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

للهِ مُؤْمِنًا إِلاَ فَتَنُوهُ، أَوْ قَتَلُوهُ، أَوْ يَضْرِبَهُمْ اللهُ وَالْمَلاَئِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ لَا تَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، تَقُولُ هٰذا وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنْ مُضَرَ قَالَ: أَلا أَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ[1]. ١١١/١٥

٣٨٤١٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ لَا يَفْتَحُونَ بَابَ هُدىً ولاَ يَتْرُكُونَ بَابَ ضلاَلَةٍ، وَإِنَّ الطُّوفَانَ قَدْ رُفِعَ مِنَ الأَرْضِ كُلِّهَا إِلاعَنِ الْبَصْرَةِ[2].

٣٨٤٢٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَخِيهِ رَبِيعَةَ بْنِ جَوْشَنٍ قَالَ: قَدِمْت الشَّامَ فَدَخَلْت عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتُمْ قُلْنَا مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ: [أَمَّا لا] فَاسْتَعِدُّوا يَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ، قُلْنَا: بِمَاذَا قَالَ: [بِالمزادِ] وَالْقِرْبِ، خَيْرُ الْمَالِ الْيَوْمَ أَجْمَالٌ يَحْتَمِلُ الرَّجُلُ عَلَيْهِنَّ أَهْلَهُ وَيَمِيرُهُمْ عَلَيْهَا، وَفَرَسٌ وَقَاحٌ شَدِيدٌ، فَوَاللهِ لَيُوشِكَنَّ بَنُو قَنْطُورَاءَ أَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْهَا حَتَّىٰ يَجْعَلُوكُمْ بدكية قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بَنُو قَنْطُورَاءَ قَالَ: أَمَّا فِي الْكِتَابِ فَهَكَذَا نَجِدُهُ، وَأَمَّا فِي النَّعْتِ فَنَعْتُ التُّرْكِ[3].

٣٨٤٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ [عَمْرٍو][4]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ يَجِبْ لَكُمْ دِينَارٌ ولاَ دِرْهَمٌ ولاَ قَفِيزٌ[5].

---

(١) إسناده ضعيف. ابن ثروان في حفظه لين، وعمرو بن حنظلة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٦/ ٢٢٧، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) في إسناده محمد بن المنتشر، وهو لا يدرك طبقة حذيفة من الصحابة ﷺ.

(٣) في إسناده ربيعه بن جوشن بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٤٧٦، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: [أبي عمرو]، وليس في الرواة سعيد بن أبي عمرو، ولكن في الرواة عن أبي هريرة سعيد بن عمرو بن سعيد.

(٥) إسناده صحيح.

٣٨٤٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: أَرَادَ عُمَرُ أَنْ لَا يَدَعَ مِصْرًا مِنَ الأَمْصَارِ إِلاَّ أَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: لاَ تَأْتِ العِرَاقَ فَإِنَّ فِيهِ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الشَّرِّ[1]. ١١٢/١٥

٣٨٤٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا مُوسَىٰ يَقُولُ: إِنَّ لهٰذِهِ، يَعْنِي البَصْرَةَ أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ: البَصْرَةُ وَالْخُرَيْبَةُ وَتَدْمُرُ وَالْمُؤْتَفِكَةُ[2].

٣٨٤٢٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: رَأَيْت كَثِيرَ بْنَ أَفْلَحَ فِي المَنَامِ فَقُلْت لَهُ: يَا (ابْنَ أَفْلَحَ)[3]، كَيْفَ أَنْتُمْ قَالَ: بِخَيْرٍ قَالَ: قُلْت: أَنْتُمُ الشُّهَدَاءُ قَالَ: لاَ، إِنَّ قَتْلَى المُسْلِمِينَ لَيْسُوا بِشُهَدَاءَ وَلَكِنَّا النُّدَبَاءُ.

٣٨٤٢٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْت الحَيَّ غَيْرَ وَاحِدٍ يُحَدِّثُونَ، عَنْ أَبِي أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: مَا يَمْنَعُك مِنَ القِتَالِ قَالَ: لاَ، حَتَّىٰ يُعْطُونِي سَيْفًا يَعْرِفُ المُؤْمِنَ مِنَ الكَافِرِ[4].

٣٨٤٢٦- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَقْتَتِلُ النَّاسُ بَيْنَهُمْ عَلَىٰ دَعْوَىٰ جَاهِلِيَّةٍ عِنْدَ قَتْلِ أَمِيرٍ، أَوْ إِخْرَاجِهِ فَتَظْهَرُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ حِينَ تَظْهَرُ وَهِيَ ذَلِيلَةٌ فَيَرْغَبُ فِيهِمْ مَنْ يَلِيهِمْ مِنَ العَدُوِّ فَيَسِيرُونَ إِلَيْهِمْ وَيَقْتَحِمُ أُنَاسٌ فِي الكُفْرِ تَقَحُّمًا[5]. ١١٣/١٥

٣٨٤٢٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ [عَبْدِ اللهِ][6] بْنِ

---

(١) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) في إسناده قسامة زهير وليس له توثيق يعتد به.

(٣) وقع في الأصول: [أفلح] وهو مخالف للسياق.

(٤) في إسناده إبهام من أخبر يحيىٰ.

(٥) في إسناده عقبة بن أوس ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وابن سعد، ولا يعتد بتوثيقهم لتساهلهم.

(٦) كذا وقع في الأصول والمطبوع، وليس في الرواة عبد الله بن خربوذ، إنما هو عبد الرحمن بن خربوذ يروي عنه يعلىٰ بن عطاء. أنظر ترجمته من «الجرح» ٥/ ٢٣٠.

خَرَّبُوذٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: وَيْلٌ لِلْجَنَاحَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، وَيْلٌ لِلرَّأْسِ مِنَ الجَنَاحَيْنِ قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْت: وَمَا الجَنَاحَانِ قَالَ: العِرَاقُ وَمِصْرُ، وَالرَّأْسُ: الشَّامُ(١).

٣٨٤٢٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ المُخْتَارِ، عَنْ عَبَّاسٍ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَيُخْسَفَنَّ بِالدَّارِ إِلَىٰ جَنْبِ الدَّارِ وَبِالدَّارِ إِلَىٰ جَنْبِ الدَّارِ حَيْثُ تَكُونُ [المِظَالِمِ](٢).

٣٨٤٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ غَالِبِ بْنِ عَجْرَدٍ قَالَ: أَتَيْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَا وَصَاحِبٌ لِي وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتُمَا فَقُلْنَا: مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ قَالَ: فَعَلَيْكُمَا إِذًا بِضَوَاحِيهَا، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ، عَنْهُ دَنَوْنَا مِنْهُ فَقُلْنَا: رَأَيْت قَوْلَك مِمَّنْ أَنْتُمَا وَقَوْلَك عَلَيْكُمَا بِضَوَاحِيهَا إِذًا ١١٤/١٥ قَالَ: إِنَّ دَارَ مَمْلَكَتِهَا وَمَا حَوْلَهَا مَشُوبٌ بِهِمْ قَالَ ثَابِتٌ: فَكَانَ غَالِبُ بْنُ عَجْرَدٍ إِذَا دَخَلَ عَلَى الرَّحْبَةِ سَعَىٰ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْهَا(٣).

٣٨٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ، فَقَالَ: إِنْ كُنْت لَا بُدَّ لَك مِنَ الخُرُوجِ فَانْزِلْ عَرَوَاتِهَا وَلَا تَنْزِلْ سُرَّتَهَا.

٣٨٤٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ أَبِي المِقْدَامِ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ قَالَ: سُئِلَ حُذَيْفَةُ: مَنِ المُنَافِقُ؟ قَالَ: الذِي يَصِفُ

---

(١) في إسناده ابن خربوذ، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ٢٣٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) في إسناده غالب بن عجرد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ٤٧، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

الإِسْلاَمَ ولاَ يَعْمَلُ بِهِ[١].

٣٨٤٣٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ الطَّائِفِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَهَارَجُونَ فِي الطُّرُقِ تَهَارُجَ الحَمِيرِ فَيَأْتِيهِمْ إِبْلِيسُ فَيَصْرِفُهُمْ إِلَىٰ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ[٢]. ١١٥/١٥

٣٨٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: يَقْتَتِلُ القُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ قَالَ: فَيَطَأُ السُّلْطَانُ عَلَىٰ سِمَاخِ القُرْآنِ [فلا يا بِلاَئِي، ولا بلائي ما يعترضنه][٣].

٣٨٤٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، [عن نافع عن ابن عمر[٤]] عَنْ كَعْبٍ قَالَ: يُوشِكُ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ اليَمَنِ قَالَ: [تَسُوقُ] النَّاسَ تَغْدُو مَعَهُمْ إِذَا غَدَوْا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا وَتَرُوحُ مَعَهُمْ إِذَا رَاحُوا، فَإِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ فَاخْرُجُوا إِلَى الشَّامِ.

٣٨٤٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ[٥]، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: إِذَا رَأَيْت القَطْرَ قَدْ مُنِعَ فَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ قَدْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ ١١٦/١٥ فَمَنَعَ اللهُ مَا عَنْدَهُ، وَإِذَا رَأَيْت السُّيُوفَ قَدْ عَرِيَتْ فَاعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ اللهِ قَدْ ضُيِّعَ فَانْتَقَمَ

---

(١) في إسناده أبو يحيىٰ عبيد بن كرب، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ٤١٣، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الطائفي.

(٣) كذا في الأصول لكن في (أ) و(و): [يقلبن منه] بدلاً من [يعترضنه]، وفي المطبوع: (فلا يابلاى ما ينفلتن منه).

(٤) زيادة من (و).

(٥) زاد هنا في المطبوع، والأصول: [عن أبيه]، وهو خطأ قطعًا عكرمة أصله من البربر يروي مباشرة عن مولاه ابن عباس، وليس لأبيه ذكر، ولعله أنتقال نظر عن الكلمة السابقة.

بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَإِذَا رَأَيْت الزِّنَا قَدْ فَشَا فَاعْلَمْ أَنَّ الرِّبَا قَدْ فَشَا[١].

٣٨٤٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، [عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ][٢] قَالَ: قَالَ لِي [سَلْمَانُ]: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا اقْتَتَلَ القُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ قَالَ: إِذًا أَكُونُ مَعَ القُرْآنِ قَالَ: نِعْمَ الزويد أَنْتَ إِذًا، فَقَالَ أَبُو قُرَّةَ وَكَانَ يَبْغَضُ الفِتَنَ: إِذًا أَجْلِسُ فِي بَيْتِي، فَقَالَ: سَلْمَانُ: لَوْ كُنْت فِي أَقْصَى تِسْعَةِ أَبْيَاتٍ كُنْت مَعَ إِحْدى الطَّائِفَتَيْنِ[٣].

٣٨٤٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَنَّا مِنَ النَّهْرَوَانِ قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ شَهِدْنَا قَوْمًا بِالْيَمَنِ، قُلْنَا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: بِالْهَوَى[٥].

٣٨٤٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ الرَّجُلَ يَشْهَدُ المَعْصِيَةَ فَيُنْكِرُهَا فَيَكُونُ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَيَكُونُ يَغِيبُ عَنْهَا فَيَرْضَاهَا فَيَكُونُ كَمَنْ شَهِدَهَا[٦]. ١١٧/١٥

٣٨٤٣٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ مِنْ (الْفِئَةِ)[٧] وَمَا هُوَ فِيهَا[٨].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) سقطت من الأصول، ولابد منها، واستدركها في المطبوع من كتاب: فضائل القرآن- حيث مر هنالك.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) زاد هنا في (د) والمطبوع: [عن مالك ابن مغول]، وهو انتقال نظر الأثر التالي ليست في (أ) أو (و) ووكيع يروي مباشرة، عن موسى بن قيس.

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) إسناده مرسل. القاسم لم يدرك جده عبد الله بن مسعود.

(٧) كذا في (د) و(و) يعني الفئة من الفئتين المقتتلتين، ووقع في (أ) والمطبوع: (الفتنة).

(٨) إسناده لا بأس به.

٣٨٤٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ [بْنِ] أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَبُعٍ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ قَالَ: لَتُخْضَبَنَّ هٰذِه مِنْ هٰذا، يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ رَأْسِهِ قَالَوا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَقْتُلُهُ قَالَ: إِذًا بالله تَقْتُلُونَ بِي غَيْرَ قَاتِلِي قَالَوا: فَاسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَتْرُكُكُمْ إِلَىٰ مَا تَرَكَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّك إِذَا لَقِيته قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ كُنْت فِيهِمْ، [ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْك][(١)] وَأَنْتَ فِيهِمْ، فَإِنْ شِئْت أَصْلَحْتهمْ وَإِنْ شِئْت أَفْسَدْتهمْ[(٢)].

٣٨٤٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ [عَبْدُ اللهِ]: واللهِ لأَنْ أُزَاوِلَ جَبَلاً رَاسِيًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُزَاوِلَ مُلْكًا مُؤَجَّلاً[(٣)]. ١١٨/١٥

٣٨٤٤٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَبَلَةَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَطَرٍ قَالَ: كُنْت مَعَ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: يُوشِكُ أَنْ تَرَاهُمْ يَنْفَرِجُونَ، عَنْ دِينِهِمْ كَمَا تَنْفَرِجُ المَرْأَةُ، عَنْ قُبُلِهَا[(٤)]، فَأَمْسِكْ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ اليَوْمَ فَإِنَّهَ الطَّرِيقُ الوَاضِحُ، كَيْفَ أَنْتَ يَا عَامِرُ بْنُ مَطَرٍ إِذَا أَخَذَ النَّاسُ طَرِيقًا وَالْقُرْآنُ طَرِيقًا، مَعَ أَيُّهُمَا تَكُونُ؟ قُلْت: مَعَ القُرْآنِ أَحْيَا مَعَهُ وَأَمُوتُ مَعَهُ قَالَ: فَأَنْتَ أَنْتَ إِذًا.

٣٨٤٤٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ أَنَّ قَوْمًا مِنْ قَبْلِكُمْ تَحَيَّرُوا، أَوْ (نفرّوا) حَتَّىٰ تَاهُوا، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِنْ نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ أَجَابَ مِنْ أَمَامِهِ، وَإِنْ نُودِيَ مِنْ أَمَامِهِ أَجَابَ مِنْ خَلْفِهِ.

٣٨٤٤٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَتَاكُمْ زَمَانٌ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ حَجْلَتِهِ إِلَىٰ حَشِّهِ فَيَرْجِعُ

---

(١) زاده في المطبوع من كتاب: المغازى الماضي، والسياق يحتاجه.

(٢) في إسناده عبد الله بن سبع ويقال سبيع ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده عامر بن مطر، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٦/ ٣٢٨، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٩/١٥ وَقَدْ مُسِخَ قِرْدًا فَيَطْلُبُ مَجْلِسَهُ فلاَ يَجِدُهُ(١).

٣٨٤٤٥- حَدَّثَنَا [يعْمِرُ](٢) بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَابِصَةَ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنِّي بِالْكُوفَةِ فِي دَارِي إِذْ سَمِعْت عَلَىٰ بَابِ الدَّارِ: السلاَمُ عَلَيْكُمْ، أَأَلِجُ؟ فَقُلْت: وَعَلَيْكُمْ السلاَمُ، فَلِجْ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقُلْت: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيَّةُ سَاعَةِ زِيَارَةٍ؟ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ فَتَذَكَّرْت مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي، عَنْ رَسُولِ اللهِ وَأُحَدِّثُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْت رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمُضْطَجِعِ وَالْمُضْطَجِعُ خَيْرٌ مِنْ القَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنْ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنْ المَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي، قَتْلاَهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ» قَالَ: قُلْت: وَمَتَىٰ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «ذَاكَ أَيَّامَ الهَرْجِ». قُلْت: وَمَتَىٰ أَيَّامُ الهَرْجِ؟ قَالَ: «حِينَ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ». قَالَ: قُلْت، فَبِمَ تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اُدْخُلْ بَيْتَك». قُلْت: أَفَرَأَيْت إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: «[فَوالي] مَخْدَعَك». قَالَ: قُلْت: أَفَرَأَيْت إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: «قُلْ هَكَذَا، وَقُلْ:
١٢٠/١٥ بُؤْ بِإِثْمِي وَإِثْمِك، وَكُنْ عَبْدَ اللهِ المَقْتُولَ»(٣).

٣٨٤٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنْدُبُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ [بُجِيلَةَ](٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَتَكُونُ بَعْدِي فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، تَصْدِمُ الرَّجُلَ كَصَدْمِ [جِبَاهِ] فُحُولِ الثِّيرَانِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُسْلِمًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُسْلِمًا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٢) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع [معتمر] خطأ انظر ترجمة يعمر بن بشر الخراساني من «الجرح» ٩/ ٣١٣.

(٣) في إسناده عمرو بن وابصة، ويعمر بن راشد، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في التساهل.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [بجليلة] خطأ.

وَيُصْبِحُ كَافِرًا»، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ: «ادْخُلُوا بُيُوتَكُمْ وَاخْمُلُوا ذِكْرَكُمْ». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَىٰ أَحَدِنَا بَيْتَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَلْيُمْسِكْ بِيَدَيْهِ وَلْيَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ، ولاَ يَكُنْ عَبْدَ اللهِ القَاتِلَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ فِي قُبَّةِ الإِسْلاَمِ فَيَأْكُلُ مَالَ أَخِيهِ وَيَسْفِكُ دَمَهُ وَيَعْصِي رَبَّهُ وَيَكْفُرُ بِخَالِقِهِ فَتَجِبُ لَهُ جَهَنَّمُ»(١).

٣٨٤٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا أَتَاهُ الرَّجُلُ يَقْتُلُهُ، يَعْنِي مِنْ أَهْلِ [كَذَا] أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَقَالَ بِإِحْدَىٰ يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَىٰ فَيَكُونُ كَالْخَيْرِ مِنِ ابنيْ آدَمَ، وَإِذَا هُوَ فِي الجَنَّةِ، فإِذَا قَاتِلُهُ فِي النَّارِ»(٢). ١٢١/١٥

٣٨٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: مَا أَخْبَرْتَ ولاَ اسْتُخْبِرْتَ مُذْ كَانَتِ الفِتْنَةُ قَالَ لَهُ مَسْرُوقٌ: لَوْ كُنْتُ مِثْلَكَ لَسَرَّنِي أَنْ أَكُونَ قَدْ مِتُّ قَالَ شُرَيْحٌ: فَيَكْفِ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ مَا فِي الصُّدُورِ، وَتَلْتَقِي الفِئَتَانِ وَإِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الأُخْرَىٰ.

٣٨٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ مُحْرِزٍ، [عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البجلِيِّ] قَالَ: لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ، لاَ يَحُولَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ مِلْءُ كَفٍّ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ(٣).

٣٨٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُ أَهْلِهِ الذِي يَرى الخَيْرَ فَيُجَانِبُهُ قَرِيبًا.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد تكلم فيه بجرح مفسر في عدالته، وضبطه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وعبد الرحمن بن سمير ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٣) إسناده صحيح.

٣٨٤٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ، الإِيمَانُ قَيْدُ الفَتْكِ»(١). ١٢٢/١٥

٣٨٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ أَيَّامَ الجَمَلِ، فَقَالَ: أَقْتُلُ لَك عَلِيًّا؟ قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: آتِيهِ فَأُخْبِرُهُ أَنِّي مَعَهُ، ثُمَّ أَفْتِكُ بِهِ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ لاَ، سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الإِيمَانُ قَيْدُ الفَتْكِ، لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»(٢).

٣٨٤٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابِي تَعَلَّمُوا الخَيْرَ وَإِنِّي تَعَلَّمْت الشَّرَّ قَالُوا: وَمَا حَمَلَك عَلَىٰ ذَلِكَ قَالَ: أَنَّهُ مَنْ يَعْلَمُ مَكَانَ الشَّرِّ يَتَّقِهِ(٣).

٣٨٤٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُقْتَلُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَلْفَ قِتْلَةٍ، فَقَالَ لَهُ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ: يَا أَبَا زُرْعَةَ، أَلْفَ قِتْلَةٍ قَالَ: بِضُرُوبِ مَا قَتَلَ(٤).

٣٨٤٥٥- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لاَ تَزْرَعُوا مَعِي فِي السَّوَادِ فَإِنَّكُمْ إِنْ تَزْرَعُوا تَقْتَتِلُوا عَلَىٰ مِئَةٍ بِالسُّيُوفِ، وَإِنَّكُمْ إِنْ تَقْتَتِلُوا تَكْفُرُوا(٥). ١٢٣/١٥

٣٨٤٥٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه إسماعيل ابن عبد الرحمن السدي وليس بالقوي، وأبوه مجهول الحال.

(٢) إسناده مرسل. الحسن لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من حذيفة ﷺ.

(٤) في إسناده يحيى بن أيوب بن أبي زرعة وثقه أبو داود، وضعفه ابن معين.

(٥) في إسناده شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: عُرَيْنَةُ (عِقيدَةُ)[١] وَعَصِيَّةُ وَقَطِيعَةُ [عقدوا[٢]] اللُّؤْمِ[٣][٤].

٣٨٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عُمَرَ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: اعْتَقِد مَالاً وَاتَّخِذْ [سانبًا[٥]] فَيُوشِكُ أَنْ تَمْنَعُوا العَطَاءَ[٦].

٣٨٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: خُذُوا العَطَاءَ مَا كَانَ طُعْمَةً، فَإِذَا كَانَ، عَنْ دِينِكُمْ فَارْفُضُوهُ أَشَدَّ الرَّفْضِ[٧].

٣٨٤٥٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: خُذُوا العَطَاءَ مَا صَفَا لَكُمْ، فَإِذَا كُدِّرَ عَلَيْكُمْ فَاتْرُكُوهُ أَشَدَّ التَّرْكِ[٨]. ١٢٤/١٥

٣٨٤٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلاَّ قَلِيلٌ حَتَّىٰ يَقْضِيَ الثَّعْلَبُ وَسْنَتَهُ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ قَالَ عَبْدُ المَلِكِ. هُوَ مَسْجِدُ المَدِينَةِ، يَقُولُ: مِنَ الخَرَابِ[٩].

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع (عتيدة).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع (لقب).

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) جاء هنا في (و) [هنا انتهى الجزء الأول من الفتن]، ولم يرد ذكر لبقي بن مخلد، ولا ابن أبي شيبة في (أ) وإنما في (و) و(د).

(٥) كذا في الأصول، وجعلها في المطبوع [شاءا].

(٦) إسناده ضعيف. فيه أبو ظبيان هٰذا وهو مجهول.

(٧) إسناده مرسل. فضيل ابن عمرو لم يدرك عليًا ﷺ.

(٨) إسناده مرسل. أبو معشر لم يدرك سلمان ﷺ.

(٩) إسناده ضعيف. عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث كما قال أحمد.

٣٨٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ (تَذْهَبُ)[١] هٰذِهِ الأُمَّةُ حَتَّىٰ يَقْتُلَ القَاتِلُ لاَ يَدْرِي عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، ولاَ يَدْرِي المَقْتُولُ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ[٢].

٣٨٤٦٢- [حَدَّثَنَا أبو][٣] مُعَاوِيَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: لَيُقْتَلَنَّ القُرَّاءُ قَتْلاً حَتَّىٰ تَبْلُغَ قَتْلاَهُمْ اليَمَنَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: [أَوَ لَيْس] قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ الحَجَّاجُ قَالَ: مَا كَانَتْ تِلْكَ بَعْدُ.

٣٨٤٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكَ أَنْ تُقْتَلَ مَعَ قُتَيْبَةَ. ١٢٥/١٥

٣٨٤٦٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: [أَلا] لاَ يَمْشِيَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ شِبْرًا إِلَىٰ ذِي سُلْطَانٍ لِيُذِلَّهُ، فلاَ واللهِ لاَ يَزَالُ قَوْمٌ [أذل][٤] السُّلْطَانَ أَذِلاَءَ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ[٥].

٣٨٤٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: تَقْتَتِلُ بِهٰذَا الغَائِطِ فِتَنَانِ لاَ أُبَالِي فِي أَيِّهِمَا عَرَفْتُك، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَفِي الجَنَّةِ هٰؤلاء أَمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: ذَاكَ الذِي أَقُولُ لَك قَالَ: فَمَا قَتْلاَهُمْ قَالَ: قَتْلَىٰ جَاهِلِيَّةٍ[٦].

---

(١) كذا في المطبوع ولم يذكره أنه غيره من مصدر، ووقع في الأصول عندنا (تقتل).

(٢) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي، وقريب منه يزيد بن كيسان.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(و): [أذلوا].

(٥) إسناده صحيح.

(٦) في إسناده زيد بن وهب أثني عليه الأعمش، ووثقه ابن معين وقال الفسوي: في حديثه خلل كثير.

٣٨٤٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طهْمَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ العَامِرِيِّ، عَنْ سُحَيْمِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا ٱقْتَتَلَ المُصَلُّونَ قُلْت: وَيَكُونُ ذَلِكَ قَالَ: نَعَمْ، أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، قُلْت: وَكَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ: كُفَّ لِسَانَك وَأَخِف مَكَانَك، وَعَلَيْك بِمَا تَعْرِفُ، ولاَ ١٢٦/١٥ تَدَعْ مَا تَعْرِفُ لِمَا تُنْكِرُ(١).

٣٨٤٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ هَانِئٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: أَتُحِبُّ أَنْ يُسْكِنَك اللهُ وَسَطَ الجَنَّةِ قَالَ: فَقُلْت: جُعِلْت فِدَاك، وَهَلْ أُرِيدُ إِلاَ ذَاكَ قَالَ: عَلَيْك بِالْجَمَاعَةِ، أَوْ بِجَمَاعَةِ النَّاسِ(٢).

٣٨٤٦٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ لِي الحَسَنُ: أَلا تَعْجَبُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، دَخَلَ عَلِيَّ فَسَأَلَنِي، عَنْ قِتَالِ الحَجَّاجِ وَمَعَهُ بَعْضُ الرُّؤَسَاءِ، يَعْنِي أَصْحَابَ ابن الأَشْعَثِ.

٣٨٤٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ قَالَ: كَانَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَرْفَعَ عِنْدَ أَهْلِ البَصْرَةِ مِنَ الحَسَنِ حَتَّىٰ خَفَّ مَعَ ابن الأَشْعَثِ، وَكَفَّ الحَسَنُ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو سَعِيدٍ فِي عُلُوٍّ مِنْهَا بَعْدُ وَسَقَطَ الآخَرُ.

٣٨٤٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: رَأَيْت ابن عُمَرَ فِي أَيَّامِ ابن الزُّبَيْرِ فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا السِّلاَحُ فَجَعَلَ يَقُولُ: لَقَدْ أَعْظَمْتُمْ الدُّنْيَا، لَقَدْ أَعْظَمْتُمْ الدُّنْيَا، حَتَّى ٱسْتَلَمَ الحَجَرَ(٣).

---

(١) في إسناده سليم بن قيس، وسحيم بن نوفل، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٢١٤، ٣٠٣ ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) في إسناده عبد ربه بن نافع، وليس بالقوي.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام ذلك الشيخ.

مَا ذُكِرَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَّالِ

٣٨٤٦٩- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا أَخْتِمُ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَوْ أَكْثَرَ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ بُعِثَ إِلَىٰ قَوْمٍ إِلاَ يُنْذِرُ قَوْمَهُ الدَّجَّالَ، وَإِنَّهُ قَدْ بُيِّنَ لِي مَا لَمْ يُبَيَّنْ لأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»(١).

٣٨٤٧٠- أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ المَسِيحَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ النَّاسِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَىٰ كَأَنَّ عَيْنَهُ، عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ»(٢).

٣٨٤٧١- يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَ وَقَدْ وَصَفَ الدَّجَّالَ لأُمَّتِهِ، ولأَصِفَنَّهُ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا أَحَدٌ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَلَيْسَ اللهُ بِأَعْوَرَ»(٣). ١٢٨/١٥

٣٨٤٧٢- عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [خَالِهِ](٤)، يَعْنِي: الفَلْتَانَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا مَسِيحُ [الضلالِة](٥) فَرَجُلٌ أَجْلَى الجَبْهَةِ مَمْسُوحُ العَيْنِ اليُسْرَىٰ، عَرِيضُ النَّحْرِ فِيهِ دَمَامَةٌ كَأَنَّهُ فُلاَنُ بْنُ عَبْدِ العُزَىٰ، أَوْ عَبْدُ العُزَىٰ بْنُ فُلاَنٍ»(٦).

٣٨٤٧٣- وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف الحديث.

(٢) أخرجه البخاري: ١٣/ ٩٦ ومسلم: ٢/ ٣٠٥- ٣٠٦.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [خالد] خطأ، أنظر ترجمة الفلتان بن عاصم من «الجرح» ٧/ ٩٣.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الدجال].

(٦) في إسناده الفلتان بن عاصم بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ٩٣، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

[الدَّهْمَاءِ][(١)]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ بِخُرُوجِ الدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَمَا يَزَالُ بِهِ حَتَّىٰ يَتْبَعَهُ مِمَّا يَرَىٰ مِنْ الشُّبُهَاتِ»[(٢)].

٣٨٤٧٤- وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِنِّي قَالَ: «وَمَا تَسْأَلُنِي عَنْهُ» قُلْت: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ ١٢٩/١٥
عَلَىٰ اللهِ مِنْ ذَلِكَ»[(٣)].

٣٨٤٧٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بالله مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»، قُلْنَا: نَعُوذُ بالله مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ[(٤)].

٣٨٤٧٦- وَكِيعٌ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بالله مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»[(٥)].

٣٨٤٧٧- وَكِيعٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».

٣٨٤٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ: اطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ

---

(١) وقع في الأصول: [الدهمان] وعدله في المطبوع من نسخة ذكرها ومن «المستدرك» وهو الصواب، وانظر ترجمة أبي الدهماء قرفة بن بهيس من «التهذيب»

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) أخرجه البخاري: ١٣/ ٩٦، ومسلم: ١٨/ ٩٩.

(٤) أخرجه مسلم: ١٧/ ٢٩٤ - مطولاً.

(٥) أخرجه مسلم: ٥/ ١٢١.

١٣٠/١٥ حَتَّىٰ تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ ذَكَرَ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالَ»[١].

٣٨٤٧٩- مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَخْتِمُ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَوْ أَكْثَرَ، مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَىٰ قَوْمِهِ إِلاَ حَذَّرَهُمُ الدَّجَّالَ، وَإِنَّهُ قَدْ بُيِّنَ لِي مَا لَمْ يُبَيَّنْ لأَحَدٍ قَبْلِي أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ اليُمْنَىٰ، لاَ حَدَقَةَ لَهُ، جَاحِظَةٌ وَالأُخْرَىٰ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، وَإِنَّهُ يَتْبَعُهُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ يَدْعُونَهُ بِلِسَانِهِمْ إِلَهًا»[٢].

٣٨٤٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ذَكَرُوهُ- يَعْنِي: الدَّجَّالَ عِنْدَ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: ك ف ر قَالَ: فَقَالَ: ابن عَبَّاسٍ لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَىٰ صَاحِبِكُمْ قَالَ يَزِيدُ: يَعْنِي: النَّبِيَّ عليه الصلاة والسلام- وَأَمَّا مُوسَىٰ فَرَجُلٌ آدَم جَعْدٌ طُوَالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ عَلَىٰ [جَمَلٍ][٣] أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ
١٣١/١٥ إِلَيْهِ قَدْ انْحَدَرَ مِنَ الوَادِي يُلَبِّي[٤].

٣٨٤٨١- وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ ابنةِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ بَأْسٌ، إِنْ خَرَجَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَجِيجُهُ، وَإِنْ خَرَجَ بَعْدَ مَوْتِي فالله خَلِيفَتِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ»[٥].

٣٨٤٨٢- أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «نَعُوذُ بالله مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»[٦].

٣٨٤٨٣- يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٨/ ٣٧.

(٢) إسناده ضعيف. فيه مجالد ابن سعيد وهو ضعيف.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع [جبل] خطأ ظاهر.

(٤) أخرجه البخاري: ٦/ ٤٤٦- ٤٤٧.

(٥) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد ضعفه الأئمة بجرح مفسر في عدالته، وحفظه.

(٦) إسناده صحيح.

أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَىٰ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ»(١).

٣٨٤٨٤- حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ جَعْدٌ هِجَانٌ أَقْمَرُ كَأَنَّ رَأْسَهُ [غصنة] شَجَرَةٍ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِعَبْدِ العُزَىٰ بْنِ قَطَنٍ، فَأَمَّا هَلَكَ الهُلَّكُ فَإِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»(٢). ١٣٢/١٥

٣٨٤٨٥- شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمِيدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ: كَانَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ الأَنْصَارِيُّ يَرىٰ رِجَالاً يَتَخَطَّوْنَهُ إِلَي عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَغَضِبَ وَقَالَ: واللهِ إِنَّكُمْ لَتَخْطَوْنَ إِلَي مَنْ لَمْ يَكُنْ أَحْضَرَ لِرَسُولِ اللهِ مِنِّي ولاَ أَوْعَىٰ لِحَدِيثِهِ مِنِّي، لَقَدْ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»(٣).

٣٨٤٨٦- يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: [قَالَ] رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْ الدَّجَّالِ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأْيَ العَيْنِ مَاءٌ أَبْيَضُ، وَالآخَرُ رَأْيَ العَيْنِ نَارٌ تَأَجَّجُ، فَأَمَّا [ما] أَدْرَكَ أَحَدٌ ذَلِكَ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الذِي يَرَاهُ نَارًا فَلْيُغْمِضْ، ثُمَّ لِيُطَأْطِئْ رَأْسَهُ وَلْيَشْرَبْ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ العَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، [يَقرَأُهُ](٤) كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»(٥). ١٣٣/١٥

٣٨٤٨٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْ الدَّجَّالِ [منه أَنَّ مَعَهُ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه سماك بن حرب، وهو مضطرب بالحديث خاصة عن عكرمة.

(٣) أخرجه مسلم: ١٨/ ١١٤.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع [يقرأه].

(٥) أخرجه مسلم: ١٨/ ٨٢- ٨٣.

نَارًا][(١)] تَحْرِقُ، وَنَهْرَ مَاءٍ بَارِدٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فلاَ يَهْلَكَنَّ بِهِ فَلْيُغْمِضَنَّ عَيْنَيْهِ، وَلْيَقَعْ فِي الذِي يَرىٰ أَنَّهُ نَارٌ فَإِنَّهُ نَهْرُ مَاءٍ بَارِدٍ»[(٢)].

٣٨٤٨٨- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنِ الحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيك» فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَكَرْت الدَّجَّالَ قَالَ: «فلاَ تَبْكِي فَإِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا حَيٌّ أَكْفِيكُمُوهُ، وَإِنْ أَمُتْ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مَعَهُ يَهُودُ أَصْبَهَانَ، فَيَسِيرُ حَتَّىٰ يَنْزِلَ بِضَاحِيَةِ المَدِينَةِ، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ [مَلَكَانِ][(٣)]، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا، فَيَنْطَلِقُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ لُدًّا، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ عِيسَىٰ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ قَرِيبًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِمَامًا عَادِلاً وَحَكَمًا مُقْسِطًا»[(٤)].

١٥/ ١٣٤ ٣٨٤٨٩- شَبَابَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ [يَزِيْدِ][(٥)] بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطٍ التُّجِيبِيِّ، عَنِ ابن حَوَالَةَ الأَزْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَجَا مِنْ ثلاَثٍ فَقَدْ نَجَا» قَالَهَا ثلاَثَ مَرَّاتٍ قَالُوا: مَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «مَوْتِي، وَالدَّجَّالُ، وَمِنْ قَتْلِ خَلِيفَةٍ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ يُعْطِيهِ»[(٦)].

٣٨٤٩٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ

---

(١) زيادة من (د) و(و) سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري: ١٣/ ٩٧.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع [مكان].

(٤) في إسناده الحضرمي بن لاحق أختلف هل هما أثنان أم واحد، وقد قال ابن معين ليس به بأس، وقال ابن المديني: مجهول وكلاهما قال إنه غير الحضرمي بن لاحق.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [زيد] خطأ، أنظر ترجمة يزيد ابن أبي حبيب من «التهذيب».

(٦) في إسناده ربيعة بن لقيط التجيبي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إِلاَ وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ الدَّجَّالَ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ»، وَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: «سَيُدْرِكُهُ بَعْضُ مَنْ رَآنِي، أَوْ سَمِعَ كَلاَمِي» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ أَمِثْلُهَا الْيَوْمَ قَالَ: «أَوْ خَيْرًا»(١).

٣٨٤٩١- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عِمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابُ يَثْرِبَ، وَخَرَابُ يَثْرِبَ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ ١٥/٣٥ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَّالِ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَىٰ فَخِذِ الذِي حَدَّثَهُ، أَوْ مَنْكِبَيْهِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هذا [هُوَ] الْحَقُّ كَمَا أَنَّك هَاهُنَا، أَوْ كَمَا أَنْتَ قَاعِدٌ، يَعْنِي: مُعَاذًا»(٢).

٣٨٤٩٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: أَتَيْنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لِنَعْرِضَ مُصْحَفًا لَنَا بِمُصْحَفِهِ، فَجَلَسْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ يُحَدِّثُ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ فَتَحَوَّلْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةُ أَمْصَارٍ: مِصْرٌ بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، وَمِصْرٌ بِالْجَزِيرَةِ، وَمِصْرٌ بِالشَّامِ، فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلاَثَ فَزَعَاتٍ فَيَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أَعْرَاضِ جَيْشٍ يَنْهَزِمُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، فَأَوَّلُ مِصْرٍ يَرِدُ الْمِصْرُ الذِي بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلاَثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تُقِيمُ وَتَقُولُ: نُشَامَهُ وَنَنْظُرُ مَا هُوَ وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الذِي يَلِيهِمْ وَمَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا ١٥/٣٦ عَلَيْهِمْ السِّيجَانُ، فَأَكْثَرُ تَبَاعِهِ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمِصْرَ الذِي يَلِيهِمْ فَيَصِيرُ

---

(١) في إسناده عبد الله بن سراقة، ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وقال البخاري: لا يعرف سماعه من أبي عبيدة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن ثابت وليس بالقوي.

أَهْلُهُ ثلاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تُقِيمُ وَتَقُولُ: نُشَامُّهُ وَنَنْظُرُ مَا هُوَ وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الذِي يَلِيهِمْ، ثُمَّ يَأْتِي الشَّامَ فَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ إِلَىٰ عَقَبَةِ أُفَيْقٍ يَبْعَثُونَ سَرْحًا لَهُمْ فَيُصَابُ سَرْحُهُمْ، وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَتُصِيبُهُمْ مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ وَجَهْدٌ حَتَّىٰ أَنَّ أَحَدَهُمْ لَيُحْرِقُ وَتَرَ قَوْسِهِ فَيَأْكُلُهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَىٰ مُنَادٍ مِنَ السَّحَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَاكُمُ الغَوْثُ ثلاثَ مَرَّاتٍ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّ هٰذا الصَّوْتَ لِرَجُلٍ شَبْعَانَ، فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ صلاةِ الفَجْرِ فَيَقُولُ لَهُ أَمِيرُ النَّاسِ: تَقَدَّمْ يَا رُوحَ اللهِ فَصَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ هٰذِهِ الأُمَّةِ أُمَرَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، تَقَدَّمْ أَنْتَ فَصَلِّ بِنَا، فَيَتَقَدَّمُ الأَمِيرُ فَيُصَلِّي بِهِمْ، فَإِذَا انْصَرَفَ أَخَذَ عِيسَىٰ عليه السلام حَرْبَتَهُ فَيَذْهَبُ نَحْوَ الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، وَيَضَعُ حَرْبَتَهُ بَيْنَ [ثَدْيَيهِ][1] فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَنْهَزِمُ أَصْحَابُهُ»[2].

٣٨٤٩٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَشْرَجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ حَذَّرَ الدَّجَّالَ أُمَّتَهُ، هُوَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُسْرَىٰ، بِعَيْنِهِ اليُمْنَىٰ ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ١٣٧/١٥
مَعَهُ وَادِيَانِ أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَالآخَرُ نَارٌ، فَجَنَّتُهُ نَارٌ وَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَمَعَهُ مَلَكَانِ مِنَ الملاَئِكَةِ يُشْبِهَانِ نَبِيَّيْنِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَيَقُولُ لاْنَاسٍ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَلَسْتُ أُحْيِي وَأُمِيتُ فَيَقُولُ لَهُ أَحَدُ المَلَكَيْنِ: كَذَبْتَ فَمَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلاَ صَاحِبُهُ، فَيَقُولُ صَاحِبُهُ: صَدَقْتَ، فَيَسْمَعُهُ النَّاسُ فَيَحْسَبُونَ إِنَّمَا صَدَّقَ الدَّجَّالَ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ المَدِينَةَ فلاَ يُؤْذَنُ لَهُ فِيهَا، فَيَقُولُ: هٰذِهِ قَرْيَةُ ذَاكَ الرَّجُلِ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الشَّامَ فَيَقْتُلُهُ اللهُ عِنْدَ عَقَبَةِ أُفَيْقٍ»[3].

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع غيره من المراجع [ثندوته].

(٢) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٣) في إسناده حشرج بن نباته وهو مختلف فيه، وابن جمهان، تكلموا في روايته عن سفينة؛ لأنه جاء منه بأحاديث غرائب.

٣٨٤٩٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ [أُسَيْرٍ][1] بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرىٰ ألا يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتْ السَّاعَةُ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّىٰ لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ ولاَ يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ وَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الإِسْلاَمِ، وَنَحَّىٰ بِيَدِهِ نَحْوَ (الشَّامِ) قُلْت: الرُّومَ تَعْنِي قَالَ: نَعَمْ، فَيَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ القِتَالِ رِدَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلاَ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يَحْجُزَ بَيْنَهُمْ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هٰؤلاء وهٰؤلاء كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا ١٣٨/١٥
تَرْجِعُ إِلاَ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يُمْسُوا فَيَفِيءُ هٰؤلاء وهٰؤلاء كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ اليَوْمُ الرَّابِعُ نَهَدَ إِلَيْهِمْ جُنْدُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَيَجْعَلُ اللهُ [الدبرة][2] عَلَيْهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ مَقْتَلَةً عَظِيمَةً، أَمَا قَالَ: لاَ يُرىٰ مِثْلُهَا، أَوَ قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا حَتَّىٰ إِنَّ الطَّيْرَ لَيَمُرُّ بِجَنْبَاتِهِمَ مَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّىٰ يَخِرَّ مَيِّتًا فَيَتَعَادُّ بَنُو الأَبِ كَانُوا مِئَةً فلاَ يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلاَ الرَّجُلُ الوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يَفْرَحُ، أَوْ بِأَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ إِذْ جَاءَهُمْ الصَّرِيخُ أَنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خُلِّفَ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَرَفَضُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ»، أَوَ قَالَ: «هُمْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ (يومئذ)[3].

٣٨٤٩٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ،

---

(١) كذا عند مسلم: ١٨/ ٣٤ من طريق «المصنف» وهو الصواب، ووقع في الأصول [اسيد] بالدال خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: (الدائرة).

(٣) أخرجه مسلم: ١٨/ ٣٢- ٣٤.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَمْكُثُ أَبَوَا الدَّجَّالِ ثلاثِينَ عَامًا لَا يُولَدُ لَهُمَا، ثُمَّ يُولَدُ لَهُمَا غُلَامٌ أَعْوَرُ أَضَرُّ شَيْءٍ وَأَقَلُّهُ نَفْعًا، تَنَامُ عَيْنَاهُ ولاَ يَنَامُ قَلْبُهُ، ثُمَّ نَعَتَ أَبَوَيْهِ»، فَقَالَ: «أَبُوهُ رَجُلٌ طِوَالٌ ضَرْبُ اللَّحْمِ طَوِيلُ الأَنْفِ، كَأَنَّ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ وَأُمُّهُ امْرَأَةٌ [فَرَغَانِيَّةٌ][1] عَظِيمَةُ الثَّدْيَيْنِ[2]». ١٣٩/١٥

٣٨٤٩٦- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ألا أُحَدِّثُكُمْ، عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: أَنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثْلِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: هِيَ الجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ»[3].

٣٨٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ المَدِينَةَ رُعْبُ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، لِكُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ»[4].

٣٨٤٩٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: دَخَلَ بُرَيْدَةُ المَسْجِدَ وَمِحْجَنٌ عَلَىٰ بَابِ المَسْجِدِ وَسُكْبَةُ يُصَلِّي، فَقَالَ: بُرَيْدَةُ فَكَانَ فِيهِ مِزَاحٌ: ألا تُصَلِّي كَمَا يُصَلِّي سُكْبَةُ، فَقَالَ: مِحْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَصَعِدَ عَلَىٰ أُحُدٍ وَأَشْرَفَ عَلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ: [«وَيْلُ أُمِّهَا][5] مَدِينَةٌ يَدَعُهَا أَهْلُهَا وَهِيَ خَيْرُ مَا كَانَتْ، أَوْ [أَعمرُ][6] مَا كَانَتْ، يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصْلِتًا ١٤٠/١٥

---

(١) كذا في (أ) و(د) والمطبوع، في (و) (فرضانية)، والذي ضبطه في «لسان العرب» مادة (فرضع) وغير: (فرضاخة) وأشار لهذا الحديث- يعني لحيمة عريضة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري: ٦/٤٢٧، ومسلم: ١٨/٨٥.

(٤) أخرجه البخاري: ١٣/٩٦.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ويلهما].

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (أعز).

بِجَنَاحَيْهِ فلاَ يَدْخُلُهَا»[١].

٣٨٤٩٩- حَدَّثَنَا المُعَلَّىٰ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: لأَنْ أَحْلِفَ عَشْرًا أَنَّ ابن صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَّالُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ، وَذَلِكَ لِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أُمِّ ابن صَيَّادٍ، فَقَالَ: «سَلْهَا كَمْ حَمَلَتْ بِهِ»، فَقَالَتْ: حَمَلْت بِهِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فَأَتَيْته فَأَخْبَرْته، فَقَالَ: «سَلْهَا: [صيحته][٢] حَيْثُ وَقَعَ» قَالَتْ: صَاحَ صِيَاحَ صَبِيٍّ [ابن][٣] شَهْرَيْنِ قَالَ: أَوَ قَالَ لَهُ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَّأْت لَك خَبِيئًا»، فَقَالَ: خَبَّأْت لِي عَظْمَ شَاةٍ عَفْرَاءَ، وَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ: وَالدُّخَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اخْسَأْ فَإِنَّك لَنْ تَسْبِقَ القَدَرَ»[٤]. ١٤١/١٥

٣٨٥٠٠- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا وَهُوَ نَائِمٌ، فَذَكَرْنَا الدَّجَّالَ فَاسْتَيْقَظَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ، عَنْدِي مِنْ الدَّجَّالِ: أَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ»[٥].

٣٨٥٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سلاَمٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سلاَمٍ: يَمْكُثُ النَّاسُ بَعْدَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ أَرْبَعِينَ عَامًا وَيُغْرَسُ النَّخْلُ وَتَقُومُ الأَسْوَاقُ[٦].

٣٨٥٠٢- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ

---

(١) في إسناده رجاء ابن أبي رجاء، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلها معروف.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أصيحة].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده الحارث بن حصيرة وهو متكلم فيه، وقال العقيلي عن حديثه هٰذا: منكر.

(٥) إسناده ضعيف. عبد الله بن نجي ليس بالقوي وفي سماعه من علي ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف. فيه علي بن مسعدة وليس بالقوي.

طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَقَدْ صُنِعَ بَعْضُ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَحَيٌّ(١).

٣٨٥٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا خُرُوجُ الدَّجَّالِ بِأَكْرَثَ لِي مِنْ [تَيْسٍ باللِّجَام](٢). ١٤٢/١٥

٣٨٥٠٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو يَعْقوب](٣) قَالَ: سَمِعْت أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: كُنْت عِنْدَ حُذَيْفَةَ جَالِسًا إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ حَتَّىٰ جَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَخَرَجَ الدَّجَّالُ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: وَمَا الدَّجَّالُ إِنَّ مَا دُونَ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ مِنْ الدَّجَّالِ، إِنَّمَا فِتْنَتُهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً(٤).

٣٨٥٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الدَّجَّالَ يَطْوِي الأَرْضَ كُلَّهَا إِلاَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ**» قَالَ: «**فَيَأْتِي المَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا صُفُوفًا مِنْ الملاَئِكَةِ فَيَأْتِي سَبْخَةَ [الْجَرْفِ](٥) فَيَضْرِبُ رُوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ ثلاَثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ**»(٦).

٣٨٥٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو المُوَرِّعِ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَجْلَحُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: لَوْ خَرَجَ الدَّجَّالُ لَآمَنَ بِهِ قَوْمٌ فِي قُبُورِهِمْ(٧).

---

(١) إسناده لا بأس.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع [قيس اللجام].

- والأثر إسناده ظاهر الإرسال. وحكيم لا أدري أسمع من حذيفة ﷺ أم لا.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع من «الفتن» لأبي نعيم: [أبو يعقوب]، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٤) أنظر السابق.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الحرف] بالمهملة خطأ.

(٦) أخرجه مسلم: ١١٢/١٨.

(٧) إسناده ضعيف. به أجلح بن عبد الله وهو ضعيف، وأبو المورع فيه غفلة.

٣٨٥٠٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ [رجلاً من اليهود عن أمر فقال: قد بلوتُ منك صدقًا فحدثني عن الدجال][(١)]، فَقَالَ: وَإِلَهُ يَهُودٍ، لَيَقْتُلَنَّهُ ابن مَرْيَمَ بِفِنَاءِ لِدٍّ[(٢)]. ١٥/١٤٣

٣٨٥٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَنْزِلُ المَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ، فَإِذَا رَآهُ الدَّجَّالُ ذَابَ كَمَا تَذُوبُ الشَّحْمَةُ قَالَ: فَيَقْتُلُ الدَّجَّالَ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ اليَهُودُ، فَيُقْتَلُونَ حَتَّىٰ إِنَّ الحَجَرَ يَقُولُ: يَا عَبْدَ اللهِ المُسْلِمُ، هٰذا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ[(٣)].

٣٨٥٠٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَنْزِلَ عِيسَى ابن مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا وَإِمَامًا عَادِلاً فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الجِزْيَةَ وَيَفِيضُ المَالُ حَتَّىٰ لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ[(٤)].

٣٨٥١٠- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيُهِلَّنَّ ابن مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لَيَثْنِيَنَّهُمَا[(٥)]. ١٥/١٤٤

٣٨٥١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ المُخَارِقِ، عَنْ [عَقَارٍ][(٦)] بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ المَسَاجِدَ لَتَجَدَّدُ لِخُرُوجِ المَسِيحِ وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيُؤْمِنُ بِهِ مَنْ أَدْرَكَهُ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا ابن أَخِي، إِنِّي أَرَاكَ مِنْ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري: ٦/٥٦٦، ومسلم: ٢/٢٤٩.

(٥) أخرجه مسلم: ٨/٣٢١- ٣٢٢ - مرفوعًا.

(٦) كذا في (أ) و(و) وفي (د) [عباد] وفي المطبوع: [عمار]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة عقار بن المغيرة من «التهذيب».

أَحْدَثِ القَوْمِ، فَإِنْ أَدْرَكْته فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ[١].

٣٨٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْت إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: إِنَّ المَسِيحَ خَارِجٌ فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الجِزْيَةَ.

٣٨٥١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ بِالْعِرَاقِ أَرْضٌ يُقَالُ لَهَا خُرَاسَانُ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْهَا[٢].

٣٨٥١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حُدِّثْتُ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ يَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ»[٣]. ١٤٥/١٥

٣٨٥١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَهْبِطُ الدَّجَّالُ مِنْ كُورِ كَرْمَانَ مَعَهُ، ثُمَّانُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ، يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ مَجَانٌّ مَطْرَقَةٌ[٤].

٣٨٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ [حَوْطٍ][٥] العَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أُذُنَ حِمَارِ الدَّجَّالِ لَتَظِلُّ سَبْعِينَ أَلْفًا[٦].

٣٨٥١٧- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بِشْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ

---

(١) في إسناده حسان بن المخارق، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٢٣٥ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. ابن المسيب لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) في إسناده ابن سبيع، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس ومتكلم فيه أيضًا.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع بالخاء المعجمه خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح» ٣/ ٢٨٨.

(٦) إسناده ظاهر الإرسال. وحوط لا أظنه أدرك ابن مسعود ﷺ.

يَدَيْ الدَّجَّالِ لَسِتًّا وَسَبْعِينَ دَجَّالاً[١].

٣٨٥١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ [عُمير][٢]، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ العَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، [ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ]، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللهُ» قَالَ جَابِرٌ: فلاَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّىٰ تُفْتَحَ الرُّومُ[٣]. ١٤٦/١٥

٣٨٥١٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحُذَيْفَةَ: ألا تُحَدِّثُنَا بِمَا سَمِعْت من رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بَلَىٰ سَمِعْته يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الذِي يَرى النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الذِي يَرىٰ النَّاسُ أَنَّهُ نَارٌ فَمَاءٌ عَذْبٌ بَارِدٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقَعْ فِي الذِي يَرىٰ أَنَّهُ نَارٌ فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ بَارِدٌ» قَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ[٤].

٣٨٥٢٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ الدَّوْسِيُّ قَالَ: قال: دَخَلْت أَنَا وَصَاحِبٌ لِي عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَقُلْنَا حَدِّثْنَا مَا سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ولاَ تُحَدِّثْنَا، عَنْ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ مُصَدَّقًا قَالَ: نَعَمْ، قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «أُنْذِرُكُمْ الدَّجَّالَ، أُنْذِرُكُمْ الدَّجَّالَ، أُنْذِرُكُمْ الدَّجَّالَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيَّتُهَا الأُمَّةُ، وَإِنَّهُ جَعْدٌ آدَم مَمْسُوحُ العَيْنِ اليُسْرىٰ، ١٤٧/١٥

---

(١) إسناده ضعيف. فيه الليث ابن أبي سليم، وهو ضعيف، وبشر هٰذا، وهو مجهول.

(٢) كذا عند ابن ماجه (٤٠٩١) من طريق «المصنف» ووقع في الأصول: [عمرو] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أخرجه مسلم: ١٨/ ٣٥- ٣٦.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ٨٤.

وَإِنَّ مَعَهُ جَنَّةً وَنَارًا، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ، وَإِنَّ مَعَهُ نَهْرَ مَاءٍ وَجَبَلَ خُبْزٍ، وَإِنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَىٰ نَفْسٍ فَيَقْتُلُهَا، ثُمَّ يُحْيِيهَا، لاَ يُسَلَّطُ عَلَىٰ غَيْرِهَا، وَإِنَّهُ يُمْطِرُ السَّمَاءَ [ولاَ تَنْبُتُ الأَرْضُ]، وَإِنَّهُ يَلْبَثُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا حَتَّىٰ يَبْلُغَ مِنْهَا كُلَّ مَنْهَلٍ، وَإِنَّهُ لاَ يَقْرَبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الحَرَامِ وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ [وَمَسْجِدَ] المَقْدِسِ وَالطُّورِ، وَمَا شُبِّهَ عَلَيْكُمْ مِنَ الأَشْيَاءِ فَإِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» -مَرَّتَيْنِ[1].

٣٨٥٢١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لاَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّىٰ لاَ يَكُونَ غَائِبٌ أَحَبَّ إِلَى المُؤْمِنِ خُرُوجًا مِنْهُ، وَمَا خُرُوجُهُ بِأَضَرَّ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ حَصَاةٍ يَرْفَعُهَا مِنَ الأَرْضِ وَمَا عَلِمَ أَدْنَاهُمْ وَأَقْصَاهُمْ إِلاَ سَوَاءً[2].

١٤٨/١٥ ٣٨٥٢٢- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ جَالِسًا وَأَصْحَابُهُ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ قَالَ: فَجَاءَ حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: مَا هٰذِهِ الأَصْوَاتُ يَا ابن أُمِّ عَبْدٍ قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، ذَكَرُوا الدَّجَّالَ وَتَخَوَّفْنَاهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: واللهِ مَا أُبَالِي أَهُوَ لَقِيت أَمْ هٰذِهِ العَنْزَ السَّوْدَاءَ قَالَ عَبْدُ المَلِكِ لِعَنْزٍ تَأْكُلُ النَّوىٰ فِي جَانِبِ المَسْجِدِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: لِمَ لله أَبُوك قَالَ حُذَيْفَةُ: لأَنَّا قَوْمٌ مُؤْمِنُونَ وَهُوَ امْرُؤٌ كَافِرٌ، وَإِنَّ اللهَ سَيُعْطِينَا عَلَيْهِ النَّصْرَ وَالظَّفَرَ، وَأَيْمُ اللهِ، لاَ يَخْرُجُ حَتَّىٰ يَكُونَ خُرُوجُهُ أَحَبَّ إِلَى المَرْءِ المُسْلِمِ مِنْ بَرْدَةِ الشَّرَابِ عَلَى الظَّمَأِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لِمَ لله أَبُوك، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مِنْ شِدَّةِ البلاَءِ وَجَنَادِعِ الشَّرِّ[3].

٣٨٥٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي

---

(١) في إسناده جنادة بن أبي أمية، وليس له توثيق يعتد به إلا أنه آختلف هل له صحبه أم لا، وأنت ترىٰ سياق أول الحديث يدل علىٰ أنه ليس له صحبة.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد ضعفه الأئمة بجرح مفسر في عدالته، وضبطه.

نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ ابن صَيَّادٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، أَوْ قَالَ: رَجُلاَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ»، فَقَالَ ابن صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ [فقال رسول الله(١) ﷺ]، «آمَنْت بالله وَرَسُولِهِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَىٰ»، فَقَالَ: ابن صَيَّادٍ: أَرَىٰ عَرْشًا عَلَى المَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَرَىٰ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى البَحْرِ» قَالَ: «مَا تَرَىٰ» قَالَ: أَرَىٰ صَادِقِينَ، أَوْ كَاذِبِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لُبِسَ عَلَيْهِ [لبس عليه] فَدَعُوهُ»(٢). ١٤٩/١٥

٣٨٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَتَيْت عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي، فَقُلْت: مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، أَوْ قَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ، فَقُلْت: آيَةٌ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ، فَأَطَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُمْت حَتَّىٰ تَجلاَنِي الغَشْيُ، وَجَعَلْت أَصُبُّ عَلَىٰ رَأْسِي المَاءَ قَالَتْ: فَحَمِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَقَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذا حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ مِثْلَ، أَوْ قَرِيبًا» [لا] أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ: مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ(٣).

٣٨٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الهَيْثَمِّ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: خَرَجْت وَافِدًا فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ فَإِذَا مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ رَجُلٌ أَحْمَرُ كَثِيرُ [غُضُونِ](٤) الوَجْهِ، فَقَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: تَدْرِي مَنْ هٰذا؟ هٰذا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ١٥٠/١٥ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللهِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْت: مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ قَالَ: هَلْ تَعْرِفُ أَرْضًا قَبْلَكُمْ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه مسلم: ١٨/ ٦٨.

(٣) أخرجه البخاري: ٢/ ٦٣١ ومسلم: ٦/ ٢٩٩.

(٤) وقع في المطبوع بالصاد المهملة خطأ، والضبط من (أ)، و(و)- يعني التكسر في الجلد؛ أنظر مادة (غضن) من «اللسان».

كَثِيرَ السِّبَاخِ يُقَالُ لَهَا كوثىٰ قَالَ: قُلْت: نَعَمْ قَالَ: مِنْهَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إنَّ لِلأَشْرَارِ بَعْدَ الأَخْيَارِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ، لاَ يَدْرِي أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ مَتَىٰ يَدْخُلُ أَوَّلُهَا(١).

٣٨٥٢٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، [عَنْ] وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْد، [عَنِ ابن فَاتِكٍ] قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: إنَّ أَشَدَّ أَحْيَاءِ العَرَبِ عَلَى الدَّجَّالِ لَقَوْمُك، يَعْنِي بَنِي تَمِيمٍ.

٣٨٥٢٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ [قال: حدثنا زهير عن الأسود بن قيس(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادٍ العَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ أَنَّهُ شَهِدَ يَوْمًا خُطْبَةً لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «والله لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثلاثُونَ كَذَّابًا آخِرُهُمْ الأَعْوَرُ الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ العَيْنِ اليُسْرىٰ كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحْيَىٰ، أَوْ يَحْيَىٰ لِشَيْخٍ مِنْ الأَنْصَارِ، وَإِنَّهُ مَتَىٰ يَخْرُجُ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ لَهُ سَلَفَ وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الأَرْضِ كُلِّهَا إلاَ الحَرَمَ وَبَيْتَ المَقْدِسِ وَإِنَّهُ يَحْصُرُ المُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ»، قَالَ: «فَيَهْزِمُهُ اللهُ وَجُنُودَهُ حَتَّىٰ إنَّ [جِذْمَ] الحَائِطِ وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ يُنَادِي: يَا مُؤْمِنُ، هذا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِهِ، تَعَالَ اقْتُلْهُ قَالَ: وَلَنْ يَكُونَ ذَاكَ كَذَاكَ حَتَّىٰ تَرَوْنَ أُمُورًا يَتَفَاجُّ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، تَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ وَحَتَّىٰ تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاتِبِهَا، ثُمَّ عَلَىٰ إثْرِ ذَلِكَ القَبْضُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ لَهُ خُطْبَةً أُخْرىٰ قَالَ: فَذَكَرَ هذا الحَدِيثَ مَا قَدَّمَ كَلِمَةً ولاَ أَخَّرَهَا(٣). ١٥/١٥١

٣٨٥٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

---

(١) في إسناده الهيثم بن الأسود، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (و) سقطت من (د) والمطبوع، والوجه طمس في (أ).

(٣) إسناده ضعيف. فيه ثعلبة بن عباد وهو مجهول الحال- كما قال ابن المديني، وغيره.

رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ اليَحْصُبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: مَنْ التَبَسَتْ عَلَيْهِ الأُمُورُ فلاَ يَتَّبِعَنْ مَشَّاقًا ولاَ أَعْوَرَ العَيْنِ، يَعْنِي: الدَّجَّالَ(١).

٣٨٥٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الدَّجَّالُ يَخُوضُ البِحَارَ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَيَتَنَاوَلُ السَّحَابَ، وَيَسْبِقُ الشَّمْسَ إِلَىٰ مَغْرِبِهَا، وَفِي جَبْهَتِهِ قَرْنٌ يَخْرُصُ ١٥/١٥٢ مِنْهُ الحَيَّاتُ، وَقَدْ صُوِّرَ فِي جَسَدِهِ السِّلاَحُ كُلُّهُ، حَتَّىٰ ذَكَرَ السَّيْفَ وَالرُّمْحَ وَالدَّرَقَ»، قَالَ: قُلْت: وَمَا الدَّرَقُ قَالَ: «التُّرْسُ»(٢).

٣٨٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَبْلُغُ مِنْهَا كُلَّ مَنْهَلٍ اليَوْمُ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالسَّنَةِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ [وَ] قَوْمٌ فِي صِيحٍ وَأَنْتُمْ فِي رِيحٍ، وَهُمْ شِبَاعٌ وَأَنْتُمْ جِيَاعٌ، وَهُمْ رِوَاءٌ وَأَنْتُمْ ظِمَاءٌ(٣).

٣٨٥٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقْرَأُ القُرْآنَ فِي المَسْجِدِ فَأَتَىٰ عَلَىٰ هٰذِهِ الآيَةِ ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ﴾ [الفتح: ٢٩]، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنْتُمْ الزَّرْعُ وَقَدْ دَنَا حَصَادُكُمْ، ثُمَّ ذَكَرُوا الدَّجَّالَ فِي مَجْلِسِهِمْ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: لَوَدِدْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ حَتَّىٰ نَرْمِيَهُ بِالْحِجَارَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنْتُمْ تَقُولُونَ، وَالَّذِي لَا إِلٰه غَيْرُهُ، لَوْ سَمِعْتُمْ بِهِ بِبَابِلَ لأَتَاهُ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَشْكُو إِلَيْهِ الحَفَا مِنْ السُّرْعَةِ(٤). ١٥/١٥٣

٣٨٥٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حلاَمُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ

---

(١) في إسناده معاوية بن صالح وهو متكلم في حفظه.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل وفيه أيضًا ابن جدعان وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. خيثمة لم يسمع من عبد الله ابن مسعود ﷺ.

بْنِ شِهَابٍ العَبْسِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نُعَيْمٍ وَذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: [إن الدجال][1] لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ، وَمَا يَكُونُ قَبْلَهُ مِنَ الفِتْنَةِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّجَّالِ، إنَّ الدَّجَّالَ لَا خَفَاءَ فِيهِ، إنَّ الدَّجَّالَ يَدْعُو إِلَىٰ أَمْرٍ يَعْرِفُهُ النَّاسُ حَتَّىٰ يَرَوْنَ ذَلِكَ مِنْهُ.

٣٨٥٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّىٰ يَكُونَ خُرُوجُهُ أَشْهَىٰ إِلَى المُسْلِمِينَ مِنْ شُرْبِ المَاءِ عَلَى الظَّمَإِ[2].

٣٨٥٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ المُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الظُّهْرَ، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ، فَاسْتَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ فَبَيْنَ قَائِمٍ وَجَالِسٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَصْعَدُهُ قَبْلَ ذَلِكَ إِلَّا يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ اجْلِسُوا، ثُمَّ قَالَ: «والله مَا قُمْت مَقَامِي هذا الأَمْر [بيعضكُمْ][3] لِرَغْبَةٍ ولاَ لِرَهْبَةٍ، ولكن تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي خَبَرًا مَنَعَنِي القَيْلُولَةَ مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةِ العَيْنِ، ألا إنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَخَذَتْهُمْ عَاصِفٌ فِي البَحْرِ فَأَلْجَأَتْهُمُ الرِّيحُ إِلَىٰ جَزِيرَةٍ لَا يَعْرِفُونَهَا، فَقَعَدُوا فِي قَوَارِبِ السَّفِينَةِ فَصَعِدُوا فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَسْوَدَ أَهْدَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ. قَالُوا لَهَا: مَا أَنْتِ قَالَتْ: أَنَا الجَسَّاسَةُ قَالُوا: فَأَخْبِرِينَا قَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ ولاَ سَائِلَتِكُمْ عَنْهُ، ولكن هذا الدَّيْرَ قَدْ [رَهقْتُمُوهُ][4] فَأْتُوهُ، فَإِنَّ فِيهِ رَجُلاً بِالأَشْوَاقِ إِلَىٰ أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَتُخْبِرُوهُ فَأَتَوْهُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْخٍ مُوَثَّقٍ فِي الحَدِيدِ شَدِيدِ الوَثَاقِ كَثِيرِ الشَّعْرِ، فَقَالَ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ [نبأتم[5]] قَالُوا: مِنَ الشَّامِ قَالَ: مَا فَعَلَتْ العَرَبُ؟ قَالُوا: نَحْنُ قَوْمٌ مِنَ العَرَبِ قَالَ: مَا فَعَلَ هذا الرَّجُلُ الذِي ١٥/١٥٤

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) كذا في الأصول، وعدله في المطبوع من السنن [ينفعكم].

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [رمقتموه].

(٥) زيادة من (و).

خَرَجَ فِيكُمْ؟ قَالَوا: خَيْرٌ نَاوَأَهُ قَوْمٌ فَأَظْهَرَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْرُهُمُ الْيَوْمَ جَمِيعٌ، وَإِلَهُهُمْ وَاحِدٌ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، قَالَ: مَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ قَالُوا: يَسْقُونَ مِنْهَا زُرُوعَهُمْ وَيَشْرَبُونَ مِنْهَا لِشَفَتِهِمْ [١] قَالَ: مَا فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ قَالُوا: ١٥/ ١٥٥ يُطْعِمُ جَنَاهُ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ: مَا فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ طَبَرِيَّةَ قَالُوا: تَدَفَّقُ جَانِبَاهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ، فَزَفَرَ ثَلاَثَ زَفَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَوْ قَدْ انْفَلَتُّ مِنْ وَثَاقِي هٰذا لَمْ أَتْرُكْ أَرْضًا إِلاَ وَطِئْتُهَا بِقَدَمِي هَاتَيْنِ إِلاَ طِيبَةً، لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سُلْطَانٌ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِلَىٰ هٰذا انْتَهَىٰ فَرَحِي، هٰذِهِ طِيبَةٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ ولاَ وَاسِعٌ إِلاَ عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[٢].

٣٨٥٣٥- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَابُوسُ بْنُ أَبِي ظَبْيَانَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: ذَكَرْنَا الدَّجَّالَ فَسَأَلْنَا عَلِيًّا مَتَىٰ خُرُوجُهُ؟ قَالَ: لاَ يَخْفَىٰ عَلَىٰ مُؤْمِنٍ، عَيْنُهُ الْيُمْنَىٰ مَطْمُوسَةٌ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَتَهَجَّاهَا لَنَا عَلِيٌّ قَالَ: فَقُلْنَا: وَمَتَىٰ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: حِينَ [يَفْجُرُ][٣] الْجَارُ عَلَىٰ جَارِهِ، وَيَأْكُلُ الشَّدِيدُ الضَّعِيفَ وَتُقْطَعُ الأَرْحَامُ، وَيَخْتَلِفُونَ اخْتِلاَفَ أَصَابِعِي هٰؤلاء وَشَبَّكَهَا وَرَفَعَهَا هَكَذَا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ[٤]: كَيْفَ تَأْمُرُنَا عِنْدَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: لاَ أَبَا لَكَ، إِنَّكَ لَنْ تُدْرِكَ ذَلِكَ قَالَ: فَطَابَتْ أَنْفُسُنَا[٥].

٣٨٥٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يُسَلَّطُ الدَّجَّالُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ

---

(١) كذا في (د) و(و) وفي المطبوع: (لسقيهم).

(٢) أخرجه مسلم: ٨/ ١٠٤- ١٠٩ من حديث ابن بريدة، عن الشعبي -بمعناه مع اختلاف في بعض ألفاظه.

(٣) كذا في (و) ومهملة في (د) وفي المطبوع: (يفخر).

(٤) زاد هنا في (و): (ويفيض المال) وهي غير متماشية مع السياق، وليست في (د).

(٥) إسناده ضعيف. فيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ضعيف.

يُحْيِيهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَلَسْت بِرَبِّكُمْ ألا تَرَوْنَ أَنِّي أُحْيِي وَأُمِيت، وَالرَّجُلُ يُنَادِي: يَا
١٥/١٥٦ أَهْلَ الإِسْلاَمِ، بَلْ هو عَدُوُّ اللهِ الكَافِرُ الخَبِيثُ أَنَّهُ واللهِ لاَ يُسَلَّطُ عَلَىٰ أَحَدٍ بَعْدِي
قَالُوا: وَكُنَّا نَمُرُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَىٰ مُعَلِّمِ الكِتَابِ فَيَقُولُ: يَا مُعَلِّمَ الكِتَابِ، اجْمَعْ
لِي غِلْمَانَك فَيَجْمَعُهُمْ فَيَقُولُ: قُلْ لَهُمْ: فَلْيُنْصِتُوا، أَيْ بَنِي أَخِي افْهَمُوا مَا أَقُولُ
لَكُمْ، إِمَا يُدْرِكْنَ أَحَدٌ مِنْكُمْ عِيسَى ابن مَرْيَمَ فَإِنَّهُ شَابٌّ وَضِيءٌ أَحْمَرُ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ مِنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ السَّلاَمَ، فلاَ يَمُرُّ عَلَىٰ مُعَلِّمِ كِتَابٍ إِلاَ قَالَ لِغِلْمَانِهِ مِثْلَ ذَلِكَ(١).

٣٨٥٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُفْتَحَ مَدِينَةُ هِرَقْلِ قَيْصَرَ، وَيُؤَذِّنُ
فِيهَا المُؤَذِّنُونَ، وَيُقْسَمُ فِيهَا المَالُ بِالأَتْرِسَةِ فَيُقْبِلُونَ بِأَكْثَرَ أَمْوَالٍ رَآهَا النَّاسُ،
فَيَأْتِيهِمْ الصَّرِيخُ أَنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَالَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيُلْقُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ
يُقَاتِلُونَهُ(٢).

٣٨٥٣٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا، الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي العلاَءِ بْنِ
الشِّخِّيرِ أَنَّ نُوحًا وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ كَانُوا يَتَعَوَّذُونَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

١٥/١٥٧ ٣٨٥٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ مُؤْثِرِ بْنِ [عَفَازَةَ](٣)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا
كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ لَقِيَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ فَتَذَاكَرُوا السَّاعَةَ،
فَبَدَءُوا بِإِبْرَاهِيمَ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا، فَلَمْ يَكُنْ عَنْدَهُ عِلْمٌ مِنْهَا، فَسَأَلُوا مُوسَىٰ فَلَمْ يَكُنْ
عَنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَرَدُّوا الحَدِيثَ إِلَىٰ عِيسَىٰ، فَقَالَ: عَهِدَ اللهُ إِلَيَّ فِيمَا دُونَ وَجْبَتِهَا،
فَأَمَّا وَجْبَتُهَا فلاَ يَعْلَمُهَا إِلاَ اللهُ فَذَكَرَ مِنْ خُرُوجِ الدَّجَّالِ فَأَهْبِطُ فَأَقْتُلُهُ، فَيَرْجِعُ
النَّاسُ إِلَىٰ بِلاَدِهِمْ فَيَسْتَقْبِلُهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، لاَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده أبو خالد الأحمسي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف

(٣) كذا في (و) وفي المطبوع بالراء، وفي (د) (عفان)، والصواب ما أثبتناه أنظر ترجمته من «التهذيب» وغيره.

يَمُرُّونَ بِمَاءٍ إِلاَ شَرِبُوهُ ولاَ شَيْءٍ إِلاَ أَفْسَدُوهُ، فَيَجِيئُونَ إِلَيَّ فَأَدْعُو اللهَ [فيميتهم، فتجوى الأرض من ريحها فيجيئون إلي فأدعوا الله][1] فَيُرْسِلُ السَّمَاءَ بِالْمَاءِ فَتَحْمِلُ أَجْسَادَهُمْ فَتَقْذِفُهَا فِي البَحْرِ، ثُمَّ تُنْسَفُ الجِبَالُ وَتُمَدُّ الأَرْضُ مَدَّ الأَدِيمِ، ثُمَّ يُعْهَدُ إِلَيَّ إِذَا كَانَ ذَلِكَ أَنَّ السَّاعَةَ مِنَ النَّاسِ كَالْحَامِلِ المُتِمِّ، لاَ يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَى تَفْجَؤُهُمْ بِوِلاَدَتِهَا قَالَ العَوَّامُ: فَوَجَدْت تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ﴾[2] [الأنبياء: ٩٦- ٩٧].

٣٨٥٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [آدَمَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعلاَتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّىٰ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابن مَرْيَمَ لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعُ الخَلْقِ إِلَى الحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبْطُ الرَّأْسِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الجِزْيَةَ، وَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الإِسْلاَمِ حَتَّىٰ يُهْلِكَ اللهُ فِي زَمَانِهِ المِلَلَ كُلَّهَا غَيْرَ الإِسْلاَمِ، وَيُهْلِكَ اللهُ فِي زَمَانِهِ مَسِيحَ الضَّلاَلَةِ الكَذَّابَ الدَّجَّالَ، وَتَقَعُ الأَمَانَةُ فِي زَمَانِهِ فِي الأَرْضِ حَتَّىٰ تَرْتَعَ الأُسُودُ مَعَ الإِبِلِ، وَالنُّمُورُ مَعَ البَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ، أَوْ الغِلْمَانُ شَكَّ بِالْحَيَّاتِ- لاَ يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَلْبَثُ فِي الأَرْضِ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُتَوَفَّىٰ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ»[3]. ١٥٨/١٥

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (د) و(و) سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده مؤثر ابن عفازة، ولم يرو عنه إلا جبلة، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل مشهور.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الرحمن بن آدم مجهول، سئل عنه ابن معين- كما في «سؤالات الدارمي» (٦٠٠) فقال: لا أعرفه، وقد نقل ابن حجر- وأظنه تبع مغلطاي- أن الدارمي قال عن ابن معين: لا بأس به- وهذا خلاف مصادر عدة نقلت ما وقع في المطبوع- كما في «السؤالات» - كما ذكرنا.

٣٨٥٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: أَكْثَرُ أَتْبَاعِ الدَّجَّالِ اليَهُودُ وَأَوْلاَدُ المُومِسَاتِ.

٣٨٥٤٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مَسْرُورًا مَخْتُونًا تَعني ابن صَيَّادٍ(١).

٣٨٥٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: لَقِيت ابن صَيَّادٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ فَانْتَفَخَ حَتَّىٰ ملأَ [الطريق](٢)، فَقُلْت: اخْسَأْ، فَإِنَّكَ لَنْ تَعْدُوَ قَدْرَك، فَانْضَمَّ بَعْضُهُ إِلَىٰ بَعْضٍ وَمَرَرْت(٣). ١٥٩/١٥

٣٨٥٤٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَرَرْنَا عَلَىٰ صِبْيَانٍ يَلْعَبُونَ، فَتَفَرَّقُوا حِينَ رَأَوْا النَّبِيَّ وَجَلَسَ ابن صَيَّادٍ، فَكَأَنَّهُ غَاظَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا لَك تَرِبَتْ يَدَاك، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ»، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْتَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي فَلْأَقْتُلْ هٰذا الخَبِيثَ قَالَ: «دَعْهُ فَإِنْ يَكُنْ الذِي تَخَافُ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»(٤).

٣٨٥٤٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فَقَدْنَا ابن صَيَّادٍ يَوْمَ الحَرَّةِ(٥).

٣٨٥٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لابْنِ صَيَّادٍ: «مَا تَرىٰ» قَالَ: أَرىٰ

---

(١) في إسناده عبد الملك بن عمير، وهو مضطرب الحديث.

(٢) كذا في (أ) و(و) وفي المطبوع و(د) (الأرض).

(٣) في إسناده يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ٦٤- ٦٥.

(٥) إسناده صحيح.

عَرْشًا عَلَى البَحْرِ وَحَوْلَهُ الحَيَّاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَلِكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ»(١). ١٥/١٦٠

٣٨٥٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُبَارَكٌ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ مِنْهُمْ صَاحِبُ اليَمَامَةِ وَمِنْهُمْ الأَسْوَدُ العَنْسِيُّ وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حِمْيَرَ وَمِنْهُمْ الدَّجَّالُ وَهُوَ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً»(٢).

٣٨٥٤٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ يَقْتُلُهُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ عَلَىٰ بَابِ لُدٍّ»(٣).

٣٨٥٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ حَوْطٍ العَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أُذُنَ حِمَارِ الدَّجَّالِ لَتُظِلُّ سَبْعِينَ أَلْفًا(٤). ١٥/١٦١

٣٨٥٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ عَلَىٰ حِمَارٍ، رِجْسٌ [عَلَىٰ رِجْسٍ]»(٥).

٣٨٥٥١- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَصْحَبَنَّ الدَّجَّالَ قَوْمٌ يَقُولُونَ: إِنَّا لَنَصْحَبُهُ، وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّهُ كَذَّابٌ، وَلَكِنَّا إِنَّمَا نَصْحَبُهُ لِنَأْكُلَ مِنْ الطَّعَامِ وَنَرْعَىٰ مِنْ الشَّجَرِ، وَإِذَا نَزَلَ غَضَبُ اللهِ نَزَلَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ(٦)».

٣٨٥٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي المِقْدَامِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ،

---

(١) في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف- لكن أخرجه مسلم: ١٨/٦٨ من حديث الجريري، عن أبي نضرة دون قوله: «وحوله الحيات».

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، وهو لا يعرف حاله.

(٤) إسناده ظاهر الإرسال ولا أظن حوط العبدي قد سمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) إسناده مرسل. عبيد بن عمير من التابعين.

عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ كُوثَىٰ(١).

٣٨٥٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ قَالَ: قَالَ
١٦٢/١٥ عَبْدُ اللهِ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَوَّلَ أَهْلِ أَبْيَاتٍ يَقْرَعُهُمُ الدَّجَّالُ أَنْتُمْ أَهْلُ الكُوفَةِ(٢).

٣٨٥٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قَالُوا: لَوْ خَرَجَ الدَّجَّالُ لَفَعَلْنَا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ أَصْبَحَ بِبَابِلَ لَشَكَوْتُمْ الحَفَا مِنَ السُّرْعَةِ(٣).

٣٨٥٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سلاَمٍ قَالَ: مَا مَاتَ رَجُلٌ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ إِلاَ تَرَكَ أَلْفَ ذَرِي لِصُلْبِهِ(٤).

٣٨٥٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُرَاتٍ [الْقَزَّازِ](٥)، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ الغِفَارِيِّ قَالَ: أَطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غُرْفَةٍ لَهُ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: الدَّجَّالُ وَالدُّخَانُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَدَابَّةُ الأَرْضِ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَثَلاَثَةُ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ [قَعْرِ] عَدَنَ أَبْيَنُ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى المَحْشَرِ تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا»(٦).

١٦٣/١٥ ٣٨٥٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ العَطَّارُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده ظاهر الإرسال. ورواية أبو صادق عن علي ﷺ مرسلة، وعبد الله بن مسعود توفي قبله بمدة.

(٣) إسناده مرسل. خيثمة لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع برائين خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) أخرجه مسلم: ١٨/٣٨.

بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»[١].

٣٨٥٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: رَأَى ابن عَبَّاسٍ غِلْمَانًا يَنْزُو بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ قَالَ: هَكَذَا يَخْرُجُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ[٢].

٣٨٥٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن سَابِطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي خَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ، فَقَالَ: «نَعَمْ، إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَازِفُ وَالْخُمُورُ وَلُبِسَ الْحَرِيرُ»[٣].

٣٨٥٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ [نُبي][٤] قَالَ: جَاءَ [قس][٥] إِلَىٰ عَلِيٍّ فَسَجَدَ لَهُ [فَنَهَاهُ]، وَقَالَ: أَسْجُدُ للهِ قَالَ: فَقَالَ: سَلُوهُ مَتَى السَّاعَةُ، فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ أَمْرٍ مَا يَعْلَمُهُ جِبْرِيلُ ولاَ مِيكَائِيلُ، ١٥/١٦٤ ولكن إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ بِأَشْيَاءَ إِذَا كَانَتْ لَمْ يَكُنْ للسَّاعَةُ كَبِيرَ لُبْثٍ، إِذَا كَانَتِ الأَلْسُنُ لَيِّنَةً وَالْقُلُوبُ نَيَازِكَ، وَرَغِبَ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا وَظَهَرَ البِنَاءُ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ، وَاخْتَلَفَ الأخوان فَصَارَ هَوَاهُمَا شَتَّىٰ وَبِيعَ حُكْمُ اللهِ بَيْعًا[٦].

٣٨٥٦١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ قَالَ: إِنَّ مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ البِنَاءُ

---

(١) أخرجه البخاري: ٣/ ٥٣١.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. ابن سابط من التابعين.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بني].

(٥) كذا في (و) و(د) وفي المطبوع، و(أ) (قيس)، وما أثبتناه، وهو المتماشي مع السياق.

(٦) في إسناده نُبي هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ٥٠٩ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ، وَأَنْ تُقْطَعَ الأَرْحَامُ، وَأَنْ يُؤْذِيَ الجَارُ جَارَهُ[١].

٣٨٥٦٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ العلاَءِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الفُحْشُ، وَالتَّفَحُّشُ، وَسُوءُ الخُلُقِ، وَسُوءُ الجِوَارِ[٢].

٣٨٥٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الكِنْدِيُّ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: يقول مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ القَوْلُ وَيَخْزُنَ [العمل][٣] وَيَرْتَفِعَ الأَشْرَارُ، وَيُوضَعَ [الأَخْيَارُ][٤] وَتُقْرَأَ المَثَانِي عَلَيْهِمْ، فلاَ يَعِيبُهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ قَالَ: قُلْت: مَا المَثَانِي؟ قَالَ: كُلُّ كِتَابٍ سِوىٰ كِتَابِ اللهِ[٥]. ١٦٥/١٥

٣٨٥٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ لَا تَحْمِلَ فيه النَّخْلَةُ إِلاَّ تَمْرَةً.

٣٨٥٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَوَّمَ رَأْسُ البَقَرَةِ بِالأُوقِيَّةِ.

٣٨٥٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي الوَدَّاكِ قَالَ: مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ انْتِفَاخُ الأَهِلَّةِ.

٣٨٥٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ [ذُرَيْج][٦]، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُرى الهِلاَلُ قَبْلاً فَيُقَالُ: ابن

---

(١) في إسناده يزيد بن عمرو، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٢٨١ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع (الأخبار).

(٥) في إسناده عمرو بن قيس الكندي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٦) وقع في المطبوع بالدال المهملة خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب» وغيره.

لِيْلَتَيْنِ»(١).

٣٨٥٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ فِي الخَمْسِينَ امْرَأَةً الرَّجُلُ الوَاحِدُ»(٢). ١٦٦/١٥

٣٨٥٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ، وَحَتَّىٰ تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ وَشِرَاكُ نَعْلِهِ وَتُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا حَدَثَ فِي أَهْلِهِ بَعْدَهُ»(٣).

٣٨٥٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ أُخْبِرْت أَنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّىٰ تَقُولَ [الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ]: يَا مُؤْمِنُ، هٰذا يَهُودِيٌّ، هٰذا نَصْرَانِيٌّ، فَاقْتُلْهُ(٤).

٣٨٥٧١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ(٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ، ولكن سَأُحَدِّثُك، عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَت الأَمَةُ رَبَّتَهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا كَانَتْ الحُفَاةُ العُرَاةُ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الغَنَمِ فِي البُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلاَ اللهُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا ١٦٧/١٥

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

(٢) أخرجه البخاري: ٩/ ٢٤١ ومسلم: ١٦/ ٣٣٩ وفيهما (القيم) بدلاً من (الرجل).

(٣) إسناده علىٰ شرط مسلم وهٰذا الحديث- كما عند العقيلي- سأل شعبة عنه القاسم فقال: لعلك سمعته من شهر بن حوشب. فقال: لا حدثنا أبو نضرة، فما سكت حتىٰ سكت شعبة.

(٤) قيس ابن أبي حازم من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٥) أخرجه البخاري: ١/ ١٤٠ ومسلم: ١/ ٢٢٧- ٢٣٠.

تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[لقمان: ٣٤]».

٣٨٥٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الحَسَنِ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمُرَ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرىٰ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، ولاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ فَدَنَا مِنْهُ حَتَّىٰ أَدْنَىٰ رُكْبَتَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَىٰ فَخِذَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ» قَالَ: «ولكن مِنْ أَمَارَاتِهَا أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرىٰ [الجُفاة[1]] الحُفَاةَ العُرَاةَ أَصْحَابَ الشَّاءِ قَدْ تَطَاوَلُوا فِي البُنْيَانِ»[2].

٣٨٥٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَت الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ مَتَى السَّاعَةُ، فَنَظَرَ إِلَىٰ أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: «إِنْ يَعِشْ هٰذا فَلَمْ يُدْرِكْهُ الهَرَمُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»[3]. ١٦٨/١٥

٣٨٥٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ تَبُوكَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ اليَوْمَ»[4].

٣٨٥٧٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: [عَنِ] السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْت لَهَا؟» [فَلَمْ يَذْكُرْ][5] شَيْئًا إِلاَ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[6].

٣٨٥٧٦- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ،

---

(١) زيادة من الأصول، وسقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه مسلم: ١/ ٢١٣- ٢٢٥.

(٣) أخرجه مسلم: ١٨/ ١٢٠.

(٤) أخرجه مسلم: ١٦/ ١٣٤- ١٣٥.

(٥) كذا عند مسلم من طريق «المصنف» ١٦/ ٢٨٦ ووقع في الأصول (فذكر).

(٦) أخرجه البخاري: ١٠/ ٥٧٣ ومسلم: ١٦/ ٢٨٦.

عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ الرَّجُلُ الوَاحِدُ قَيِّمَ خَمْسِينَ ٱمْرَأَةً.

٣٨٥٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ»(١). ١٦٩/١٥

٣٨٥٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السِّقَايَةِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، ففَسَّرَ جَابِرٌ: نُقْصَانٌ مِنَ العُمْرِ(٢).

٣٨٥٧٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثلاَثُونَ كَذَّابًا كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ»(٣).

٣٨٥٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ»، فَقُلْت: أَنْتَ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ(٤).

٣٨٥٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا دَجَّالاً يَكْذِبُ عَلَىٰ اللهِ وَعَلَىٰ رَسُولِهِ»(٥).

٣٨٥٨٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّعْبِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا:

---

(١) أخرجه مسلم: ١٦/ ١٣٥.

(٢) أنظر السابق.

(٣) إسناده مرسل. عبيد بن عمير من التابعين.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ٦٢- ٦٣.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

١٧٠/١٥ «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَرْبَعُ فِتَنٍ يَكُونُ فِي آخِرِهَا الفَنَاءُ»(١).

٣٨٥٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سُئِلَ حُذَيْفَةُ أَيُّ الفِتْنَةِ أَشَدُّ؟ قَالَ: أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْكَ الخَيْرُ وَالشَّرُّ لَا تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ(٢).

٣٨٥٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُؤْثِرُوا مَا تَرَوْنَ عَلَىٰ مَا تَعْلَمُونَ، وَأَنْ تَضِلُّوا وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ(٣).

٣٨٥٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَخْوَفُ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَىٰ هٰذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَتَأَوَّلُونَ القُرْآنَ عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ(٤).

٣٨٥٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوىً مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ المَرْءِ بِرَأْيِهِ، وَهِيَ أَشَدُّهُنَّ(٥).

٣٨٥٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ: قَالَ(٦): مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ أَحَدَ رَجُلَيْنِ: مُؤْمِنٌ قَدِ اسْتَبَانَ إِيمَانُهُ، وَكَافِرٌ قَدْ تَبَيَّنَ كُفْرُهُ، ولكن أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ مُتَعَوِّذًا بِالإِيمَانِ يَعْمَلُ بِغَيْرِهِ. ١٧١/١٥

٣٨٥٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ وَاقِعِ بْنِ سَحْبَانَ، عَنْ طَرِيفِ بْنِ يَزِيدَ [أو يزيد(٧)] بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر بن يزيد الجعفي وهو كذاب.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روي عنه سفيان.

(٤) إسناده مرسل. عبد الله بن سعد لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذىٰ ليس حديثه بشيء.

(٦) كذا في المطبوع والأصول، ولعله أراد عمر ﷺ وابن حنطب كثير الإرسال، ولم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٧) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ وَيُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ حَتَّىٰ يَقُومَ الرَّجُلُ إِلَىٰ أُمِّهِ فَيَضْرِبُهَا بِالسَّيْفِ مِنَ الجَهْلِ(١).

٣٨٥٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابن عُمَرَ فِي قَوْلِهِ ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل: ٨٢] قَالَ حِينَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْرُوفٍ ولاَ يَنْهَوْنَ، عَنْ مُنْكَرٍ(٢).

٣٨٥٩٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنِ المُسْتَظِلِّ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ، عَنِ المُنْكَرِ وَلَتَجِدُنَّ فِي أَمْرِ اللهِ أَوَ لَيَسُوا مِنْكُمْ أَقْوَامًا يُعَذِّبُونَكُمْ وَيُعَذِّبُهُمُ اللهُ(٣).

٣٨٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: مَا مَيِّتُ الأَحْيَاءِ [قَالَ]: مَنْ لَمْ يَعْرِفْ المَعْرُوفَ بِقَلْبِهِ وَيُنْكِرْ المُنْكَرَ بِقَلْبِهِ(٤). ١٥/١٧٢

٣٨٥٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الجِهَادِ الجِهَادُ بِأَيْدِيكُمْ، [ثُمَّ الجِهَادُ] بِأَلْسِنَتِكُمْ، ثُمَّ الجِهَادُ بِقُلُوبِكُمْ، فَأَيُّ قَلْبٍ لَمْ يَعْرِفْ المَعْرُوفَ ولاَ يُنْكِرُ المُنْكَرَ نُكِّسَ فَجُعِلَ أَعْلاَهُ أَسْفَلَهُ(٥).

٣٨٥٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: فَيُنَكَّسُ كَمَا يُنَكَّسُ الجِرَابُ فَيَنْثُرُ مَا فِيهِ(٦).

---

(١) في إسناده واقع بن سحبان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٤٩ ولا أعلم توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف.

(٣) في إسناده المستظل بن حصين، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ٤٢٩.

(٤) في إسناده عنعنة حبيب ابن أبي ثابت وهو يدلس.

(٥) في إسناده قيس ابن راشد: قال أبو حاتم: صالح الحديث- أي: يكتب حديثه للاعتبار، وانظر الأثر التالي.

(٦) إسناده صحيح.

١٧٣/١٥ ٣٨٥٩٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ[١]، عَنْ زَوْجِ دُرَّةَ، عَنْ دُرَّةَ قَالَتْ: دَخَلْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ فَقُلْت: مَنْ أَتْقَى النَّاسِ؟ قَالَ: «آمَرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمْ، عَنِ المُنْكَرِ وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ»[٢].

٣٨٥٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ[٣]، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ [عتريس] لِعَبْدِ اللهِ: هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ [وَيَنْهَىٰ]، عَنِ المُنْكَرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: بَلْ هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ المَعْرُوفَ بِقَلْبِهِ وَيُنْكِرْ المُنْكَرَ بِقَلْبِهِ[٤].

٣٨٥٩٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَبِحَسْبِ ٱمْرِئٍ إِذَا رَأَىٰ مُنْكَرًا لَا يَسْتَطِيعُ لَهُ تَغْيِيرًا يَعْلَمُ اللهُ مِنْ قَلْبِهِ أَنَّهُ لَهُ كَارِهٌ[٥].

٣٨٥٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ ١٧٤/١٥ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا المُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ أَوْشَكَ اللهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ» قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَىٰ: وَأَنَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ[٦].

---

(١) زاد هنا في المطبوع من «المسند» ٦/ ٤٢٣ (عن عبد الله بن عميرة) وليست في الأصول.

(٢) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وسماك بن حرب وهو مضطرب الحديث.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع (رجل).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٦) هٰذا الحديث ٱختلف في رفعه ووقفه، فرفعه جماعة، وأوقفه آخرون، قال الدارقطني في «العلل» (١/ ٢٥٣) وجميع رواة هٰذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن عنه فيقفه علىٰ أبي بكر. أ. هـ.

٣٨٥٩٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: يُوشِكُ أَنْ لَا تَأْخُذُوا مِنَ الكُوفَةِ نَقْدًا ولاَ دِرْهَمًا، قال قُلْت: وَكَيْفَ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: يَجِيءُ قَوْمٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ حَتَّىٰ يَرْبِطُوا خُيُولَهُمْ عَلَى السَّوَاءِ فَيُجْلُوكُمْ إِلَىٰ مَنَابِتِ الشِّيحِ حَتَّىٰ يَكُونَ البَعِيرُ وَالزَّادُ أَحَبَّ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنَ القَصْرِ مِنْ قُصُورِكُمْ هٰذِه[1].

٣٨٥٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ مَعْقِلٍ الأَسَدِيِّ قَالَ: سَمِعْت ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الأَمَانَةُ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْهُ الصَّلاَةُ، وَسَيُصَلِّي قَوْمٌ ولاَ دِينَ لَهُمْ، وَإِنَّ هٰذا القُرْآنَ الذِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ كَأَنَّهُ قَدْ نُزِعَ مِنْكُمْ قَالَ: قُلْت: كَيْفَ يَا عَبْدَ اللهِ؟ وَقَدْ (أَثْبَتَهُ)[2] اللهُ فِي قُلُوبِنَا قَالَ: يَسْرِي عَلَيْهِ فِي لَيْلَةٍ فَتُرْفَعُ المَصَاحِفُ وَيُنْزَعُ مَا فِي القُلُوبِ، ثُمَّ تلاَ ١٧٥/١٥ ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[3].

٣٨٦٠٠- حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَة، عَنْ عَبْدِ اللهِ (بْنِ عَمْرٍو)[4] قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْتَمِعُونَ وَيُصَلُّونَ فِي المَسَاجِدِ وَلَيْسَ فِيهِمْ مُؤْمِنٌ[5].

٣٨٦٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: تَبْقَىٰ رَجْرَجَةٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُونَ حَقًّا [و] لاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا يَتَرَاكَبُونَ تَرَاكُبَ الدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ.

٣٨٦٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ

---

(١) في إسناده شداد بن معقل، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع أثنته.

(٣) أنظر التعليق على الأثر السابق.

(٤) كذا في (د) والمطبوع، وفي (أ) (ابن عمر)، وسقطت الورقة من (و) وقد مر الحديث في كتاب: الإيمان كما أثبتناه.

(٥) إسناده صحيح.

حَتَّىٰ يَصِيرَ العِلْمُ جَهْلاً وَالْجَهْلُ عِلْمًا.

١٧٦/١٥ ٣٨٦٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَكْثُرُ الفِتَنُ [وَيَكْثُرُ] الهَرْجُ» قُلْنَا: وَمَا الهَرْجُ قَالَ: «الْقَتْلُ وَيَنْقُصُ العِلْمُ»، قَالَ: «أَمَا أَنَّهُ لَيْسَ يُنْزَعُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، ولكن يُقْبَضُ العُلَمَاءُ»(١).

٣٨٦٠٤- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنْ النَّاسِ، ولكن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(٢).

٣٨٦٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَهْلَكُ العَرَبُ حِينَ تَبْلُغُ أَبْنَاءُ بَنَاتِ فَارِسَ(٣).

٣٨٦٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلاً حَتَّىٰ نَشَأَ فِيهِمْ أَبْنَاءُ سَبَايَا الأُمَمِ، فَقَالُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ
١٧٧/١٥ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا(٤).

٣٨٦٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: يُقْطَعُ يَدُ رَجُلٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَيَفِيضُ المَالُ مِنْ آخِرِهِ فلاَ يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ فَيَرَاهُ فَيَقُولُ: يَا حَسْرَتِي، فِي هٰذا قُطِعَتْ يَدِي بِالأَمْسِ(٥).

٣٨٦٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: إِنَّ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) أخرجه البخاري: ١/ ٢٣٤ ومسلم: ١٦/ ٣٤٢.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ أَهْلَكَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَهُمَا مُهْلِكَاكُمْ(١).

٣٨٦٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِذَا طَلَعَتْ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ذَهَبَ الرَّجُلُ إِلَىٰ مَالِهِ وَكَنْزِهِ فَيَسْتَخْرِجُهُ فَيَحْمِلُهُ عَلَىٰ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: مَنْ صِلَة لَهُ فِي هٰذِه فَيُقَالُ لَهُ: أَفلاَ جِئْت [بِهِ] بِالأَمْسِ، فلاَ يُقْبَلُ فَيَجِيءُ إِلَى المَكَانِ الذِي ٱحْتَفَرَهُ فَيَضْرِبُ بِهِ الأَرْضَ وَيَقُولُ: لَيْتَنِي لَمْ أَرَكَ(٢).

٣٨٦١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «ثلاَثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالُ وَالدَّابَّةُ»(٣). ١٧٨/١٥

٣٨٦١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨] قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا(٤).

٣٨٦١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ [بْنِ](٥) أَوْفَىٰ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا(٦).

٣٨٦١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِذَا خَرَجَتْ أَوَّلُ الآيَاتِ حُبِسَتْ الحَفَظَةُ وَطُرِحَتْ الأَقْلاَمُ وَشَهِدَت الأَجْسَادُ عَلَى الأَعْمَالِ(٧).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٣) أخرجه مسلم: ٢/٢٥٦.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف.

(٥) كذا في (و) وسقط من (د) وطمس في هٰذِه الوجه في (أ) ووقع في المطبوع (ابن أبي) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) إسناده مرسل. زرارة لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

(٧) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها.

٣٨٦١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ (أَبِي حَثْمَة)[١]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَمْكُثُ النَّاسُ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا عِشْرِينَ وَمِائَةً[٢].

٣٨٦١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: قَالَ ابن مَسْعُودٍ كُلُّ مَا وَعَدَ اللهُ وَرَسُولُهُ قَدْ رَأَيْنَا غَيْرَ أَرْبَعٍ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالُ وَالدَّابَّةُ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ[٣]. ١٧٩/١٥

٣٨٦١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الجَمَلُ الضَّابِطُ أَحَبَّ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ[٤].

٣٨٦١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنْ أُبَيٍّ ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ هِيَ أَرْبَعُ خِلَالٍ، وَكُلُّهُنَّ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، فَمَضَتْ ٱثْنَتَانِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ عَامًا، وَأُلْبِسُوا شِيَعًا وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَٱثْنَتَانِ وَاقِعَتَانِ لَا مَحَالَةَ الخَسْفُ وَالرَّجْمُ[٥].

٣٨٦١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ مُسْلِمٍ الفَزَارِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي، يَعْنِي الخَسْفَ»[٦].

٣٨٦١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنِ ابن البَيْلَمَانِيِّ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَالنَّاسُ ١٨٠/١٥

---

(١) كذا في (د) و(و) وفي المطبوع (أبي خيثمة)، ولم أقف علىٰ تحديد له

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٤) في إسناده أبو خالد الأعمش، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أبو جعفر الرازي، وليس بالقوي.

(٦) في إسناده جبير بن أبي سليمان، ولم يرو إلا هٰذا الحديث، وقد وثقه ابن معين، وأبو زرعة.

يَسِيرُونَ إِلَىٰ مِنًى فَتَحْمِلُهُمْ بَيْنَ عَجُزِهَا وَذَنَبِهَا فلاَ يَبْقَىٰ مُنَافِقٌ إِلاَ خَطَمَتْهُ قَالَ: وَتَمْسَحُ المُؤْمِنَ قَالَ: فَيُصْبِحُونَ وَهُمْ أَشَرُّ مِنْ الدَّجَّالِ(١).

٣٨٦٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دَابَّةُ الأَرْضِ تَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ.

٣٨٦٢١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: الدَّابَّةُ تَخْرُجُ مِنْ أَجْيَادَ(٢).

٣٨٦٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ [ابن زيد(٣)] بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ جَبَلِ أَجْيَادَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ وَالنَّاسُ بِمِنًى قَالَ فَلِذَلِكَ حُيِّيَ [سَابِقُ] الحَاجِّ إِذَا جَاءَ بِسلاَمَةِ النَّاسِ(٤).

٣٨٦٢٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا ظَهَرَ أَوَّلُ الآيَاتِ رُفِعَتْ الأَقْلاَمُ وَشَهِدَتْ الأَجْسَادُ عَلَى الأَعْمَالِ وَحُبِسَتْ الحَفَظَةُ(٥). ١٨١/١٥

٣٨٦٢٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: مَا بَيْنَ أَوَّلِ الآيَاتِ وَآخِرِهَا سِتَّةُ أَشْهُرٍ تَتَابَعُ كَمَا تَتَابَعُ الخَرَزُ فِي النِّظَامِ.

٣٨٦٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي المِهْزَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا بَيْنَ أَوَّلِ الآيَاتِ وَآخِرِهَا ثَمَانِيَةُ أَشْهُرٍ(٦).

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. عبد الرحمن بن البيلماني ضعيف، وعبد الملك بن المغيرة لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية زهير عنه بعد ٱختلاطه.

(٣) زيادة من (و) و(د).

(٤) إسناده ضعيف. فيه ابن جدعان وهو ضعيف.

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو المهزم وهو متروك.

٣٨٦٢٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنِ السُّمَيْطِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: كَأَنِّي بِمُقَدِّمَةِ الأَعْوَرِ الدَّجَّالِ سِتُّمِائَةِ أَلْفٍ مِنَ العَرَبِ يَلْبَسُونَ السِّيجَانَ، وَيَزِيدُ لِي تَصْدِيقًا مَا أَرَىٰ (يفشُو)[1] مِنْهَا.

٣٨٦٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: أَلا [تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَىٰ][2] عَنِ المُنْكَرِ قَالَ: إِنَّهُ لَحَسَنٌ، ولكن لَيْسَ مِنَ [السُّنَّةِ] أَنْ تَرْفَعَ السِّلاَحَ عَلَىٰ إِمَامِك[3].

٣٨٦٢٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْت رَجُلاً عَزِيزَ النَّفْسِ حَمِيَّ الأَنْفِ لَا يَسْتَقِلُّ أَحَدٌ مِنِّي شَيْئًا، سُلْطَانٌ ولاَ غَيْرُهُ قَالَ: فَأَصْبَحْت أُمَرَائِي يُخَيِّرُونَنِي بَيْنَ أَنْ أَصْبِرَ لَهُمْ عَلَىٰ قُبْحِ وَجْهِي وَرَغْمِ أَنْفِي وَبَيْنَ أَنْ آخُذَ سَيْفِي فَأَضْرِبَ بِهِ فَأَدْخُلَ النَّارَ، فَاخْتَرْت أَنْ أَصْبِرَ عَلَىٰ قُبْحِ وَجْهِي وَرَغْمِ أَنْفِي، ولاَ آخُذُ سَيْفِي فَأَضْرِبَ فَأَدْخُلَ النَّارَ[4]. ١٨٢/١٥

٣٨٦٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ خَرَجَ مِنَ الكُوفَةِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَ فَقَالُوا لَهُ: أَوْصِنَا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهِمُوا الرَّأْيَ فَقَدْ رَأَيْتُنِي أَهِمُّ أَنْ أَضْرِبَ بِسَيْفِي فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَمَعْصِيَةِ رَسُولِهِ قَالُوا: أَوْصِنَا قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَىٰ ضَلاَلَةٍ قَالَ: قَالُوا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: [عليكم] بِتَقْوَىٰ اللهِ وَالصَّبْرِ حَتَّىٰ يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحُ مِنْ فَاجِرٍ[5].

---

(١) كذا في (و) و(د) وفي المطبوع (نعشو).

(٢) كذا في (و) و(د) وفي المطبوع (نأمر بالمعروف وننهىٰ).

(٣) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من حذيفة ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يسمع من عقبة بن عمرو ﷺ لم يدرك أن يسمع منه.

(٥) إسناده مرسل. نعيم لا يدرك أبا مسعود ﷺ.

٣٨٦٣٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سلاَمَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبَابِ وَصَاحِبٍ لَهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا ذَرٍّ يَدْعُو قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: رَأَيْنَاكَ صَلَّيْتَ فِي هٰذا البَلَدِ صلاَةً لَمْ نَرَ أَطْوَلَ مَقَامًا وَرُكُوعًا وَسُجُودًا، فَلَمَّا أَنْ فَرَغْتَ رَفَعْتَ يَدَيْكَ فَدَعَوْتَ فَتَعَوَّذْتَ مِنْ يَوْمِ (البلاءِ)[1] وَيَوْمِ العَوْرَةِ قَالَ: فَمَا أَنْكَرْتُمْ فَأَخْبَرْنَاهُ قَالَ: أَمَّا يَوْمُ [البلاءِ] فَتَلْتَقِي فِئَتَانِ مِنْ المُسْلِمِينَ ١٥/ ١٨٣
فَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيَوْمُ العَوْرَةِ إِنَّ النِّسَاءَ مِنْ المُسْلِمَاتِ يُسْبَيْنَ فَيُكْشَفُ عَنْ سُوقِهِنَّ، فَأَيَّتُهُنَّ أَعْظَمُ سَاقًا اشْتُرِيَتْ عَلَىٰ عِظَمِ سَاقِهَا، فَدَعَوْتُ أَنْ لَا يُدْرِكَنِي هٰذا الزَّمَانُ، وَلَعَلَّكُمَا تُدْرِكَانِهِ قَالَ: فَقُتِلَ عُثْمَان وَأُرْسِلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي (أَرْطَاةَ)[2] إِلَى اليَمَنِ فَسَبَىٰ نِسَاءً مِنْ المُسْلِمَاتِ فَأَقِمْنَ فِي السُّوقِ[3].

٣٨٦٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ أَهْلُ الحَقِّ عَلَى البَاطِلِ فَلَيْسَ هِيَ بِفِتْنَةٍ.

٣٨٦٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: مَا وَقَفَاتُ الفِتْنَةِ وَمَا بَعَثَاتُهَا قَالَ: بَعَثَاتُهَا سَلُّ السَّيْفِ وَوَقَفَاتُهَا غَمْدُهُ[4].

٣٨٦٣٣- حَدَّثَنَا [عفان][5] قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّهُ لَقِيَهُ فَذَكَرَ الفِتْنَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذِهِ الفِتْنَةَ حَيْصَةٌ مِنْ حَيْصَاتِ الفِتَنِ، وَإِنَّهَا [بقِيَتْ][6][7] الرِّدَاحَ المُطْبِقَةَ، مَنْ أَشْرَفَ لَهَا أَشْرَفَتْ

---

(١) كذا في (و) وفي (د) والمطبوع (الثلاثاء).

(٢) كذا في (و) و(د) ووقع في المطبوع (أرطاط).

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس بشيء.

(٤) في إسناده الحارث بن حصيرة وهو مختلف فيه متهم بالرفض.

(٥) زياد من (و)، (د).

(٦) في الأصل بياض ملأناه من (م).

(٧) كذا في (و) و(د) وفي المطبوع (لقيت).

١٨٤/١٥ لَهُ، وَمَنْ مَاجَ لَهَا مَاجَتْ لَهُ[١].

٣٨٦٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْت: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ، لَتُسَاقُنَّ مِنْهَا إِلَىٰ أَرْضِ العَرَبِ لَا تَمْلِكُونَ قَفِيزًا ولاَ دِرْهَمًا، ثُمَّ لَا يُنْجِيكُمْ[٢].

٣٨٦٣٥- حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَجْلَحُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: لَوْ خَرَجَ الدَّجَّالُ لَآمَنَ بِهِ قَوْمٌ فِي قُبُورِهِمْ[٣].

٣٨٦٣٦- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ جَرِيرٍ البَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ آخِرَ خَارِجَةٍ تَخْرُجُ فِي الإِسْلَامِ بِالرُّمَيْلَةِ رُمَيْلَةِ الدَّسْكَرَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِم النَّاسُ فَيَقْتُلُونَ مِنْهُمْ ثُلُثًا، وَيَدْخُلُ ثُلُثٌ وَيَتَحَصَّنُ ثُلُثٌ فِي الدَّيْرِ دَيْرُ مِرْمَارَ فَمِنْهُمْ الأَشْمَطُ
١٨٥/١٥ فَيَحْضُرُهُم النَّاسُ فَيُنْزِلُونَهُمَا فَيَقْتُلُونَهُمْ، فَهِيَ آخِرُ خَارِجَةٍ تَخْرُجُ فِي الإِسْلَامِ[٤].

٣٨٦٣٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ رَاشِدٍ الأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ: مَعَ مَنْ أُقَاتِلُ قَالَ: مَعَ الذِينَ يُقَاتِلُونَ لله، ولاَ تُقَاتِلُ مَعَ الذِينَ يُقَاتِلُونَ لهٰذا الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ[٥].

٣٨٦٣٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ المسلَمِيُّ قَالَ:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده عطاء بن السائب وكان قد آختلط وروي حماد عنه بعد آختلاطه، وأبوه لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي.

(٣) إسناده ضعيف.. فيه أجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. عبيد الله بن بشير مجهول- كما قال أبو حاتم.

(٥) في إسناده راشد الأزرق، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/٤٨٦ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

حَدَّثَنِي وَبَرَةُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لاَ تَرَوْنَ الفَرَجَ حَتَّىٰ يَمْلِكَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعَسَىٰ.

٣٨٦٣٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَوَّلُ الأَرْضِ خَرَابًا الشَّامُ[١].

٣٨٦٤٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت أَبَا صَادِقٍ يُحَدِّثُ، عَنِ (الرَّبِيعِ بْنِ نَاجِذٍ)[٢]، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: يَأْتِيكُمْ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ عِرَاضُ الوُجُوهِ صِغَارُ العُيُونِ كَأَنَّمَا ثُقِبَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي الصَّخْرِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ، حَتَّىٰ يُوَثِّقُوا خُيُولَهُمْ بِشَطِّ الفُرَاتِ[٣].

٣٨٦٤١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، أَطَلَّتْ ١٨٦/١٥
واللهِ، لَهِيَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ مِنَ الفَرَسِ المُضْمَرِ السَّرِيعِ الفِتْنَةُ الصَّمَّاءُ المُشَبَّهَةُ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا عَلَىٰ أَمْرٍ وَيُمْسِي عَلَىٰ أَمْرٍ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَلَوْ أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ الذِي أَعْلَمُ لَقَطَعْتُمْ، عنقي مِنْ هَاهُنَا وَأحز قَفَاهُ بِحَرْفِ كَفِّهِ اللَّهُمَّ لَا تُدْرِكْنَ أَبَا هُرَيْرَةَ إِمْرَةُ الصِّبْيَانِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ جَعَلَ ظُهُورَهُمَا مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ[٤].

٣٨٦٤٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، [عَنْ أَنَسٍ] قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَجِدُ النِّسْوَةُ النَّعْلَ مُلْقًى عَلَى الطَّرِيقِ، فَيَقُولُ بَعْضُهُنَّ لِبَعْضٍ: قَدْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في المطبوع، والأصول والصواب (ربيعه بن ناجد) كما في ترجمته من «التهذيب»، وغيره.

(٣) إسناده ضعيف. ربيعه بن ناجد مجهول كما قال الذهبي.

(٤) في إسناده عمير بن إسحاق آختلف علي بن معين فيه، ولم يرو عنه غير ابن عون، وذكروه في الضعفاء لذلك.

كَانَتْ هٰذا النَّعْلُ مَرَّةً لِرِجلٍ[١].

٣٨٦٤٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ يَحْضُضُ النَّاسُ أَيَّامَ الجَمَاجِمِ.

٣٨٦٤٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عِيسَى السَّعْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ كَتَبَ إِلَىٰ أَبِي البَخْتَرِيِّ يَسْأَلُهُ عَنْ مَكَانِهِ الذِي هُو فِيهِ أَيَّامَ الجَمَاجِمِ قَالَ: ١٨٧/١٥
فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو البَخْتَرِيِّ: مَنْ شَاءَ قَالَ فِينَا وَلَوْ عَلِمْت شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ الذِي أَنَا فِيهِ لأَتَيْته.

٣٨٦٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ العلاَءِ بْنِ عَبْدِ الكَرِيمِ قَالَ سَمِعَنِّي طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ ذَاتَ يَوْمٍ وَأَنَا أَضْحَكُ، فَقَالَ: إِنَّك تَضْحَكُ ضِحْكَ رَجُلٍ لَمْ يَشْهَد الجَمَاجِمَ.

٣٨٦٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ حَبِيبٍ التَّمَّارِ قَالَ: سَمِعْت زَاذَانَ يَقُولُ: وَدِدْت أَنَّ دِمَاءَ أَهْلِ الشَّامِ فِي ثَوْبِي، وَأَشَارَ إِلَىٰ ثَوْبِهِ [يعني في ثوبه[٢]]، أَوَ قَالَ فِي حِجْرِي.

٣٨٦٤٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَخَيْثَمَةَ أَنَّهُمَا كَرِهَا الجَمَاجِمَ. ١٨٨/١٥

٣٨٦٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ، [عَنْ][٣] أَبِي البَخْتَرِيِّ أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلاً مُنْهَزِمًا أَيَّامَ الجَمَاجِمِ، فَقَالَ: حَرُّ النَّارِ أَشَدُّ مِنْ حَرِّ السَّيْفِ.

٣٨٦٤٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَرِهَ الجَمَاجِمَ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من (و).

(٣) كذا في (د) والمطبوع، وفي (أ) و(و) (عن) خطأ، إنما هو يزيد بن أبي زياد، عن أبي البختري أنظر ترجمة كل منهما من «التهذيب».

٣٨٦٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرٌ قَالَ أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ ابنةُ قَيْسٍ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بِالْهَاجِرَةِ يُصَلِّي قَالَتْ: ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَامَ النَّاسُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، اجْلِسُوا فَإِنِّي لَمْ أَقُمْ مَقَامِي هٰذا لِرَغْبَةٍ ولاَ لِرَهْبَةٍ»، وَذَلِكَ أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فِي السَّاعَةِ لَمْ يَكُنْ يَصْعَدُهُ فِيهَا، «ولكن تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي خَبَرًا مَنَعَنِي الْقَيْلُولَةَ مِنَ الْفَرَحِ وَقُرَّةِ الْعَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ خَبَرَ تَمِيمٍ، أَخْبَرَنِي»، «أَنَّ رَهْطًا مِنْ بَنِي عَمِّهِ رَكِبُوا الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ مِنْ رِيحٍ، فَأَلْجَأَتْهُمْ إِلَىٰ جَزِيرَةٍ لاَ يَعْرِفُونَهَا فَقَعَدُوا فِي قَوَارِبِ السَّفِينَةِ حَتَّىٰ خَرَجُوا إِلَى الْجَزِيرَةِ فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَسْوَدَ أَهْدَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لاَ يَدْرُونَ هُوَ رَجُلٌ، أَوْ امْرَأَةٌ قَالُوا: أَلا تُخْبِرُنَا قَالَ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكُمْ ولاَ مُسْتَخْبِرِكُمْ شَيْئًا، ولكن هٰذا الدَّيْرَ قَدْ رَهَقْتُمُوهُ فَفِيهِ مَنْ هُوَ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ، وَإِلَىٰ أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَيَسْتَخْبِرَكُمْ قَالُوا: فَمَا أَنْتَ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ فَانْطَلَقُوا حَتَّىٰ أَتَوُا الدَّيْرَ فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ فَإِذَا هُمْ بِشَيْخٍ مُوثَقٍ شَدِيدِ الوَثَاقِ مُظْهِرِ الحُزْنِ كَثِيرِ التَّشَكِّي، ١٨٩/١٥ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلاَمَ، وَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنَ الشَّامِ قَالَ: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنَ الْعَرَبِ قَالَ: مَا فَعَلَتِ الْعَرَبُ، خَرَجَ نَبِيُّهُمْ بَعْدُ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَمَا فَعَلُوا قَالُوا: نَاوَأَهُ قَوْمٌ فَأَظْهَرَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ فَهُمُ الْيَوْمَ جَمِيعٌ قَالَ: ذَاكَ خَيْرٌ وَذَكَرَ فِيهِ: آمَنُوا بِهِ وَاتَّبَعُوهُ وَصَدَّقُوهُ قَالَ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ قَالَ: فَالْعَرَبُ الْيَوْمَ إِلَهُهُمْ وَاحِدٌ وَكَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ قَالَ: فَمَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ قَالُوا: صَالِحَةٌ يَشْرَبُ أَهْلُهَا بِشَفَتِهِمْ وَيَسْقُونَ مِنْهَا زَرْعَهُمْ قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ قَالُوا: يُطْعِمُ [جَنَاهُ كُلَّ عَامٍ] قَالَ: فَمَا فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّةِ قَالُوا: مَلأَىٰ تَدَفَّقُ جَنَبَاتُهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ قَالَ فَزَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ [حَلَفَ][1]، فَقَالَ: لَوْ قَدْ انْفَلَتُّ، أَوْ خَرَجْتُ مِنْ وَثَاقِي هٰذا، أَوْ مَكَانِي هٰذا مَا تَرَكْتُ أَرْضًا إِلاَّ وَطِئْتُهَا بِرِجْلِي هَاتَيْنِ غَيْرَ طَيْبَةَ، لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سَبِيلٌ ولاَ سُلْطَانٌ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِلَىٰ هٰذا

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع: (خلف).

انْتَهَىٰ فَرَحِي، هٰذِهِ طَيْبَةُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ هٰذِهِ طَيْبَةُ، وَلَقَدْ حَرَّمَ اللهُ حَرَمِي عَلَى الدَّجَّالِ أَنْ يَدْخُلَهُ»، ثُمَّ حَلَفَ ﷺ: «مَا لَهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ ولاَ وَاسِعٌ فِي سَهْلٍ، أَوْ جَبَلٍ إِلاَّ عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، مَا يَسْتَطِيعُ الدَّجَّالُ أَنْ يَدْخُلَهَا عَلَىٰ أَهْلِهَا» قَالَ مُجَالِدٌ: فَأَخْبَرَنِي عَامِرٌ قَالَ: ذَكَرْتُ هٰذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ القَاسِمُ: أَشْهَدُ عَلَىٰ عَائِشَةَ لَحَدَّثَتْنِي هٰذَا الحَدِيثَ غَيْرَ أَنَّهَا قَالَتْ: الحَرَمَانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ قَالَ عَامِرٌ: فَلَقِيتُ المُحَرَّرَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُه حَدِيثَ فاطمة، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَتْكَ فاطمة مَا نَقَصَ حَرْفًا وَاحِدًا غَيْرَ أَنَّ أَبِي قَدْ زَادَ فِيهِ بَابًا وَاحِدًا قَالَ: فَحَطَّ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ [فأهوىٰ][1] قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً[2]. ١٩٠/١٥

٣٨٦٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ الدَّجَّالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: تَفْتَرِقُونَ أَيُّهَا النَّاسُ لِخُرُوجِهِ ثَلاَثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تَتْبَعُهُ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِأَرْضِ آبَائِهَا بِمَنَابِتِ الشِّيحِ، وَفِرْقَةٌ تَأْخُذُ شَطَّ هٰذَا الفُرَاتِ فَيُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ حَتَّىٰ يَجْتَمِعَ المُؤْمِنُونَ [بغربي][3] الشَّامِ فَيَبْعَثُونَ إِلَيْهِ طَلِيعَةً فِيهِمْ فَارِسٌ عَلَىٰ فَرَسٍ أَشْقَرَ، أَوْ فَرَسٍ أَبْلَقَ، فَيُقْتَلُونَ لاَ يَرْجِعُ مِنْهُمْ بَشَرٌ قَالَ سَلَمَةُ: فَحَدَّثَنِي أَبُو صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ [نَاجِد] أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: فَرَسٌ أَشْقَرُ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَيَزْعُمُ أَهْلُ الكِتَابِ أَنَّ المَسِيحَ عِيسَى ابن مَرْيَمَ يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ قَالَ أَبُو الزَّعْرَاءِ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَذْكُرُ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ حَدِيثًا غَيْرَ هٰذَا قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ فَيَمْرَحُونَ فِي الأَرْضِ فَيُفْسِدُونَ فِيهَا، ثُمَّ قَرَأَ [عبد الله] ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] ١٩١/١٥

---

(١) زيادة من (أ).

(٢) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف- لكن أخرجه مسلم: ١٨/ ١٠٤- ١٠٩ من حديث ابن بريدة- دون ذكر إسناده القاسم بن محمد.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع من بعض المراجع: (يقرئ).

قَالَ: ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ عَلَيْهِمْ دَابَّةً مِثْلَ هٰذا النَّغْفِ فَتَلِجُ فِي أَسْمَاعِهِمْ وَمَنَاخِرِهِمْ فَيَمُوتُونَ مِنْهَا قَالَ: فَتَنْتُنُ الأَرْضُ مِنْهُمْ فَيُجَارُ إِلَىٰ اللهِ فَيُرْسِلُ عَلَيْهِمْ مَاءً فَيُطَهِّرُ [الله] الأَرْضَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا زَمْهَرِيرًا بَارِدَةً، فلاَ تَذَرُ عَلَى الأَرْضِ مُؤْمِنًا إِلاَ كَفَتْهُ تِلْكَ الرِّيحَ قَالَ: ثُمَّ تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ قَالَ: ثُمَّ يَقُومُ مَلَكٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ بِالصُّورِ فَيَنْفُخُ فِيهِ قَالَ: وَالصُّورُ قَرْنٌ قَالَ: فلاَ يَبْقَىٰ خَلْقُ [للهِ] فِي السَّمَاءِ ولاَ فِي الأَرْضِ إِلاَ مَاتَ إِلاَ مَا شَاءَ رَبُّك قَالَ: ثُمَّ يَكُونُ بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكُونَ قَالَ: فَيَرُشُّ اللهُ مَاءً مِنْ تَحْتِ العَرْشِ [كَمَنِيِّ][1] الرِّجَالِ قَالَ: فَلَيْسَ مِنْ ابن آدَمَ خَلْقٌ إِلاَ فِي الأَرْضِ إلا مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ: فَتَنْبُتُ أَجْسَادُهُمْ وَلِحْمَانُهُمْ مِنْ ذَلِكَ المَاءِ كَمَا تنبتِ الأَرْض مِنْ الثَّرىٰ.

ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ ۝٩﴾ [الفاطر: ٩] قَالَ: ثُمَّ يَقُومُ مَلَكٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ بِالصُّورِ فَيَنْفُخُ فِيهِ قَالَ: فَتَنْطَلِقُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَىٰ جَسَدِهَا فَتَدْخُلُ فِيهِ قَالَ: ثُمَّ ١٩٢/١٥ يَقُومُونَ فَيُحَيُّونَ تَحِيَّةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ قِيَامًا لِرَبِّ العَالَمِينَ، ثُمَّ يَتَمَثَّلُ اللهُ لِلْخَلْقِ فَيَلْقَاهُمْ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ الخَلْقِ مِمَّنْ يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللهِ شَيْئًا إِلاَ وَهُوَ مَرْفُوعٌ لَهُ يَتْبَعُهُ فَيَلْقَى اليَهُودَ فَيَقُولُ: مَنْ تَعْبُدُونَ فَيَقُولُونَ: نَعْبُدُ عُزَيْرًا، فَيَقُولُ: هَلْ يَسُرُّكُمْ المَاءُ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَيُرِيهِمْ جَهَنَّمَ وَهِيَ كَهَيْئَةِ السَّرَابِ.

ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِّلْكَٰفِرِينَ عَرْضًا ۝١٠٠﴾ [الكهف: ١٠٠]، ثُمَّ يَلْقَى النَّصَارىٰ فَيَقُولُ: مَنْ تَعْبُدُونَ قَالُوا: نَعْبُدُ المَسِيحَ قَالَ: يَقُولُ: هَلْ يَسُرُّكُمْ المَاءُ قَالُوا: نَعَمْ، فَيُرِيهِمْ جَهَنَّمَ وَهِيَ كَهَيْئَةِ السَّرَابِ قَالَ: ثُمَّ كَذَلِكَ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللهِ شَيْئًا، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ ﴿وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ۝٢٤﴾ [الصافات: ٢٤] حَتَّىٰ يَمُرَّ المُسْلِمُونَ.

فَيَقُولُ: مَنْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعْبُدُ اللهَ ولاَ نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ

---

(١) زيادة من (و).

تَعْرِفُونَ رَبَّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: سُبْحَانَهُ، إِذَا ٱعْتَرَفَ لَنَا عَرَفْنَاهُ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ فلاَ يَبْقَىٰ أَحَدٌ إِلاَّ خَرَّ لله سَاجِدًا، وَيَبْقَى المُنَافِقُونَ ظُهُورُهُمْ طَبَقٌ وَاحِدٌ كَأَنَّمَا فِيهَا السَّفَافِيدُ قَالَ: فَيَقُولُونَ: قَدْ كُنْتُمْ تُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَأَنْتُمْ سَالِمُونَ،
١٩٣/١٥ وَيَأْمُرُ اللهُ بِالصِّرَاطِ فَيُضْرَبُ عَلَىٰ جَهَنَّمَ قَالَ: فَيَمُرُّ النَّاسُ زُمَرًا عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، أَوَّلُهُمْ كَلَمْحِ البَرْقِ، ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، ثُمَّ كَأَسْرَعِ البَهَائِمِ، ثُمَّ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ سَعْيًا، وَحَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ مَاشِيًا، وَحَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلٌ يَتَلَبَّطُ عَلَىٰ بَطْنِهِ، فَيَقُولُ، أَبْطَأْتَ بِي، فَيَقُولُ: لَمْ أُبْطِئْ، إِنَّمَا أَبْطَأَ بِكَ عَمَلُكَ قَالَ: ثُمَّ يَأْذَنُ اللهُ بِالشَّفَاعَةِ فَيَكُونُ أَوَّلَ شَافِعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ رُوحُ القُدُسِ جِبْرِيلُ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ مُوسَىٰ، أَوْ عِيسَىٰ- لَا أَدْرِي مُوسَىٰ، أَوْ عِيسَىٰ، ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ رَابِعًا لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ بَعْدَهُ فِيمَا شَفَعَ فِيهِ وَهُوَ المَقَامُ المَحْمُودُ الذِي ذَكَرَ اللهُ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] فَلَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلاَ تَنْظُرُ إِلَىٰ بَيْتٍ مِنَ النَّارِ، أَوْ بَيْتٍ فِي الجَنَّةِ وَهُوَ يَوْمُ الحَسْرَةِ، فَيَرىٰ أَهْلُ النَّارِ البَيْتَ الذِي فِي الجَنَّةِ فَيُقَالُ: لَوْ عَمِلْتُمْ [فَتَأْخُذهمْ][1] الحَسْرَةُ وَيَرىٰ أَهْلُ الجَنَّةِ البَيْتَ الذِي فِي النَّارِ فَيَقُولُونَ: لَوْلاَ أَنْ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا [لَخَسَفَ بِنَا][2].

قَالَ: ثُمَّ يَشْفَعُ الملاَئِكَةُ وَالنَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ وَالصَّالِحُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيُشَفِّعُهُمْ اللهُ قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ قَالَ: فَيُخْرِجُ مِنَ النَّارِ أَكْثَرَ مِمَّا
١٩٤/١٥ أُخْرِجَ مِنْ جَمِيعِ الخَلْقِ بِرَحْمَتِهِ حَتَّىٰ مَا يَتْرُكُ فِيهَ أَحَدًا (فِيهِ)[3] خَيْرٌ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾﴾[المدثر: ٤٢] قَالَ: وَجَعَلَ يَعْقِدُ حَتَّىٰ عَدَّ أَرْبَعًا قَالُوا: ﴿لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (فتأخذكم).

(٢) كذا في (د) والمطبوع، وسقطت من (و) و(أ).

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع: فيها.

٤٣- ٤٨]، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَتَرَوْنَ فِي هٰؤلاء خَيْرًا، مَا يُتْرَكُ فِيه أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ، أَنْ لَا يُخْرِجَ مِنْهَا أَحَدًا غَيَّرَ وُجُوهَهُمْ وَأَلْوَانَهُمْ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَقُولُ: [يَا رَبِّ، فَيَقُولُ]: مَنْ عَرَفَ أَحَدًا فَلْيُخْرِجْهُ قَالَ: فَيَجِيءُ فَيَنْظُرُ فلاَ يَعْرِفُ أَحَدًا قَالَ: فَيُنَادِيه الرَّجُلُ: يَا فُلاَنُ، أَنَا فُلاَنٌ، فَيَقُولُ مَا أَعْرِفُك قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٧] قَالَ: فَيَقُولُ عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] قَالَ: فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أُطْبِقَتْ عَلَيْهِم فلاَ يَخْرُجُ مِنْهُمْ بَشَرٌ[١].

٣٨٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ، عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي المَهْدِيُّ إِنْ طَالَ عُمْرُهُ، أَوْ قَصُرَ عُمْرُهُ يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثمانِيَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، فَيَمْلَؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا، وَتُمْطِرُ السَّمَاءُ مَطَرَهَا وَتُخْرِجُ الأَرْضُ بَرَكَتَهَا قَالَ: وَتَعِيشُ أُمَّتِي فِي زَمَانِهِ عَيْشًا لَمْ تَعِشْهُ قَبْلَ ذَلِكَ»[٢]. ١٥/١٩٥

٣٨٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي عِنْدَ انْقِطَاعٍ مِنَ الزَّمَانِ وَظُهُورٍ مِنَ الفِتَنِ يَكُونُ عَطَاؤُهُ حَثْيًا»[٣].

٣٨٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي الحَقَّ بِغَيْرِ عَدَدٍ»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. أبو الزعراء عبد الله بن هانئ لم يرو عنه إلا ابن كهيل، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه زيد بن الحواري العمىٰ وهو واهي الحديث، ليس بشيء.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف الحديث، شيعي.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ٥٤ بلفظ: «يعطى المال» بدلاً من «يعطى الحق».

٣٨٦٥٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ تَمْضِي الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّىٰ يَلِيَ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ فَتًى لَمْ تَلْبَسْهُ الفِتَنُ وَلَمْ يَلْبَسْهَا ١٩٦/١٥
قَالَ: قُلْنَا يَا أَبَا العَبَّاسِ تَعْجَزُ عَنْهَا مَشْيَخَتُكُمْ وَيَنَالُهَا شَبَابُكُمْ قَالَ: هُوَ أَمْرُ اللهِ يُؤْتِيه مَنْ يَشَاءُ(١).

٣٨٦٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ سَمِعَهُ مِنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مِنَّا ثلاَثَةٌ: مِنَّا السَّفَّاحُ وَمِنَّا المَنْصُورُ وَمِنَّا المَهْدِيُّ(٢).

٣٨٦٥٧- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ، أَنْتُمْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالْمَهْدِيِّ(٣).

٣٨٦٥٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَأَبُو دَاوُد، عَنْ يَاسِينَ العِجْلِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ يُصْلِحُهُ اللهُ فِي لَيْلَةٍ»(٤).

٣٨٦٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَاسِينَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ(٥). ١٩٧/١٥

٣٨٦٦٠- حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: المَهْدِيُّ عِيسَى ابن مَرْيَمَ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده فضيل بن مرزوق وهو شيعي، ومختلف فيه أيضًا ولعل من ضعفه فبسبب شدة تشيعه، وهٰذا الأثر قد يحتج به الشيعة.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله، وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. فيه ياسين بن سنان العجلي، قال أبو زرعة، وابن معين: لا بأس به، وقال ابن معين مرة صالح، لٰكن البخاري قال: فيه نظر- وهو تضعيف شديد منه، أما إبراهيم بن محمد فلم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلىٰ، وتساهلهما معروف.

(٥) أنظر السابق.

٣٨٦٦١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَبْعَثَ اللهُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي»(١).

٣٨٦٦٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلاَّ يَوْمٌ لَبَعَثَ اللهُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَؤُهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا»(٢).

٣٨٦٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: المَهْدِيُّ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ وَهُوَ الذِي يَؤُمُّ عِيسَى ابن مَرْيَمَ.

٣٨٦٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: يَكُونُ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ خَلِيفَةٌ لاَ يُفَضَّلُ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ ولاَ عُمَرُ. ١٩٨/١٥

٣٨٦٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا قَامَ سُلَيْمَانُ فَأَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ قُلْت لأَبِي يَحْيَىٰ: هٰذا المَهْدِيُّ الذِي يُذْكَرُ قَالَ: لاَ، ولاَ المُتَشَبِّهُ.

٣٨٦٦٦- حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: قُلْت لِطَاوُوس: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ المَهْدِيُّ قَالَ: قَدْ كَانَ مَهْدِيًّا وَلَيْسَ بِهِ، إِنَّ المَهْدِيَّ إِذَا كَانَ زِيدَ المُحْسِنُ فِي إِحْسَانِهِ، وَتِيبَ، عَنِ المُسِيءِ مِنْ إِسَاءَتِهِ وَهُوَ يَبْذُلُ المَالَ وَيَشْتَدُّ عَلَى العُمَّالِ وَيَرْحَمُ المَسَاكِينَ.

---

(١) إسناده ضعيف. هٰذا الحديث رواه جماعة غير فطر، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر به- وكذا رواه زائدة، عن فطر، عن عاصم- كرواية الجماعة، ولم أر لفطر رواية عن زر، فلعل ما وقع هنا نتج عن سقط، فإني لم أر من ذكر فطرًا بالتدليس، ولكنه شيعي، وعاصم بن بهدلة سيئ الحفظ للحديث لا يحتج بحديثه.

(٢) هٰذا الحديث أخرجه أحمد ١/ ٩٩ من طريق الفضل بن دكين أبي نعيم، وقال أبو نعيم في آخره: وسمعته مرة- يعني فطرًا- يذكره عن حبيب- يعني ابن أبي ثابت عن أبي الطفيل قلت: وحبيب كثير التدليس، وفطر شيعي فيخشىٰ من اضطرابه في مثل هٰذا.

٣٨٦٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى الجُهَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ المَاصِرُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي فُلاَنٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ المَهْدِيَّ لَا يَخْرُجُ حَتَّىٰ تُقْتَلَ النَّفْسُ الزَّكِيَّةُ فَإِذَا قُتِلَتْ النَّفْسُ الزَّكِيَّةُ غَضِبَ عَلَيْهِمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، فَأَتَى النَّاسَ المَهْدِيُّ، فَزَفُّوهُ كَمَا تُزَفُّ العَرُوسُ إِلَىٰ زَوْجِهَا لَيْلَةَ عُرْسِهَا وَهُوَ يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلاً وَتُخْرِجُ الأَرْضُ نَبَاتَهَا وَتُمْطِرُ السَّمَاءُ مَطَرَهَا، وَتَنْعَمُ أُمَّتِي فِي وِلاَيَتِهِ نِعْمَةً لَمْ تَنْعَمْهَا قَطُّ[1]. ١٩٩/١٥

مَا ذُكِرَ فِي عُثْمَانَ

٣٨٦٦٨- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: أَنْبَأَنِي وَثَّابٌ وَكَانَ فِيمَنْ أَدْرَكَهُ عِتْقُ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُمَرَ، فَكَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ قَالَ: فَرَأَيْت فِي حَلْقِهِ طَعْنَتَيْنِ كَأَنَّهُمَا كَيَّتَانِ طُعِنَهُمَا يَوْمَ الدَّارِ دَارِ عُثْمَانَ قَالَ: [بَعَثَنِي] أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ عُثْمَان، فَقَالَ: ٱدْعُ الأَشْتَرَ، فَجَاءَ قَالَ ابن عَوْنٍ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَطُرِحَتْ لأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ وِسَادَةٌ، فَقَالَ: يَا أَشْتَرُ، مَا يُرِيدُ النَّاسُ مِنِّي قَالَ: ثلاَثٌ لَيْسَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ، يُخَيِّرُونَك أَنْ تَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ، فَتَقُولُ: هٰذا أَمْرُكُمْ، فَاخْتَارُوا لَهُ مَنْ شِئْتُمْ، وَبَيْنَ أَنْ تُقِصَّ مِنْ نَفْسِك، فَإِنْ أَبَيْت هَاتَيْنِ فَإِنَّ القَوْمَ قَاتِلُوك قَالَ: مَا مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ قَالَ: مَا مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ]، فَقَالَ: أَمَّا أَنْ أَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ فَمَا كُنْت لأَخْلَعَ لَهُمْ سِرْبَالاً سَرْبَلَنِيهِ اللهُ أَبَدًا- قَالَ ابن عَوْنٍ: وَقَالَ غَيْرُ الحَسَنِ: لأَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ، عُنُقِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْلَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَقَالَ ابن عَوْنٍ: وهٰذِه أَشْبَهُ بِكَلاَمِهِ- ولاَ أَنْ أَقُصَّ لَهُمْ مِنْ نَفْسِي، فَوَاللهِ لَقَدْ عَلِمْت أَنَّ صَاحِبَيْ بَيْنَ يَدَيْ كَانَا يَقُصَّانِ مِنْ أَنْفُسِهِمَا وَمَا يَقُومُ ٢٠٠/١٥

---

(١) لم يذكر مجاهد ٱسم من حدثه لنعلم أله صحبة أم لا- وقد ٱختلف في إثبات الصحبة لمثل هٰذا- فصحح البعض مثل ذلك كقاعدة أن جهالة الصحابي لا تضر، وتوقف آخرون عن إثبات الصحبة لمثل ما جاء هكذا، راجع «فتح المغيث»: (٤/ ٩٠) وما بعدها. وسياق الحديث فيه تداخل بين الوقف، والرفع، ولم أقف عليه عند غير المصنف.

بَدَنِي بِالْقِصَاصِ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلُونِي فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلُونِي لَا يَتَحَابُّونَ بَعْدِي أَبَدًا، ولاَ يُقَاتِلُونَ بَعْدِي جَمِيعًا عَدُوًّا أَبَدًا، فَقَامَ الأَشْتَرُ فَانْطَلَقَ، فَمَكَثْنَا فَقُلْنَا: لَعَلَّ النَّاسَ، ثُمَّ جَاءَ رُوَيْجِلٌ كَأَنَّهُ ذِئْبٌ، فَاطَّلَعَ مِنْ البَابِ، ثُمَّ رَجَعَ، ثُمَّ جَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلاً حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَىٰ عُثْمَانَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ بِهَا حَتَّىٰ سَمِعْت وَقْعَ أَضْرَاسِهِ، وَقَالَ: مَا أَغْنَىٰ، عَنْك مُعَاوِيَةُ، مَا أَغْنَىٰ، عَنْك ابن عَامِرٍ، مَا أَغْنَتْ، عَنْك كُتُبُك، فَقَالَ: أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي يَا ابن أَخِي، أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي يَا ابن أَخِي قَالَ: فَأَنَا رَأَيْته اسْتَعْدىٰ رَجُلاً مِنْ القَوْمِ بِعَيْنِهِ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ حَتَّىٰ وَجَأَ بِهِ فِي رَأْسِهِ فَأَثْبَتَهُ، ثُمَّ مَرَّ قَالَ: ثُمَّ دَخَلُوا عَلَيْهِ والله حَتَّىٰ قَتَلُوهُ[1].

٣٨٦٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: ألا أُحَدِّثُك بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَىٰ عُثْمَانَ فَدَعَاهُ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا عُثْمَان، إِنَّ اللهَ لَعَلَّهُ يُقْمِصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوك عَلَىٰ خَلْعِهِ فلاَ تَخْلَعْهُ» ثلاَثًا، فَقُلْت: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَيْنَ كُنْت، عَنْ هٰذا الحَدِيثِ قَالَتْ: أُنْسِيتُهُ كَأَنْ لَمْ أَسْمَعْهُ[2]. ٢٠١/١٥

٣٨٦٧٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَىٰ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِي عُثْمَان وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ: مَا تَقُولُ فِيمَا أَشَارَ بِهِ عَلَيَّ المُغِيرَةُ بْنُ الأَخْنَسِ قَالَ: قُلْت: وَمَا أَشَارَ بِهِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه وثاب هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤٨/٩ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) في إسناده معاوية بن صالح وهو مختلف فيه، وقد اختلف عليه في هٰذا الحديث فرواه، عن ربيعة، عن عبد الله بن عامر، عن النعمان، وعن ربيعة، عن عبد الله بن أبي قيس، وعن عبد الله بن قيس، وعن ربيعة، عن النعمان مباشرة- انظر «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٣٢.

عَلَيْك قَالَ: إنَّ هٰؤلاء القَوْمَ يُرِيدُونَ خَلْعِي، فَإِنْ خُلِعْت تَرَكُونِي، وَإِنْ لَمْ أُخْلَعْ قَتَلُونِي قَالَ: قُلْت: أَرَأَيْت إنْ خُلِعْت أَتُرَاك مُخَلَّدًا فِي الدُّنْيَا قَالَ لَا، قُلْت: فَهَلْ يَمْلِكُونَ الجَنَّةَ وَالنَّارَ قَالَ: لاَ، قُلْت: أَرَأَيْت إنْ لَمْ تُخْلَعْ، أَيَزِيدُونَ عَلَىٰ قَتْلِك قَالَ: لاَ، قُلْت: [أَرَأَيْت] تَسُنَّ هٰذِه السُّنَّةَ فِي الإِسْلاَمِ كُلَّمَا سَخِطَ قَوْمٌ عَلَىٰ أَمِيرٍ خَلَعُوهُ، ولاَ تَخْلَعُ قَمِيصًا قَمَّصَكَهُ اللهُ[1].

٣٨٦٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ قَالَ [قيس][2]: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ ذَاكَ اليَوْمُ[3]. ٢٠٢/١٥

٣٨٦٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا لَيْلَى الكِنْدِيَّ يَقُولُ: رَأَيْت عُثْمَانَ أَطَّلَعَ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَقْتُلُونِي وَاسْتَعْتِبُونِي، فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي لَا تُقَاتِلُونَ جَمِيعًا أَبَدًا ولاَ تُجَاهِدُونَ عَدُوًّا أَبَدًا، و لَتَخْتَلِفُنَّ حَتَّىٰ تَصِيرُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، يَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ، أَوْ قَوْمَ هُودٍ، أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ قَالَ: وَأَرْسَلَ إلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ سلاَمٍ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الكَفَّ الكَفَّ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ لَك فِي الحُجَّةِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ[4].

٣٨٦٧٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَان مِنَ القَصْرِ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِرَجُلٍ أُنَاشِدُهُ كِتَابَ اللهِ، فَأَتَوْهُ بِصَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ، وَكَانَ شَابًّا، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُمْ أَحَدًا تَأْتُونِي به غَيْرَ هٰذا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من (و).

(٣) في إسناده أبو سهلة مولىٰ عثمان لم يرو عنه إلا قيس ابن أبي حازم، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٤) في إسناده أبو ليلى الكندي أختلف علىٰ بن معين فيه، وثقه مرة وضعفه أخرىٰ.

الشَّابُّ قَالَ: فَتَكَلَّمَ صَعْصَعَةُ [بن صوحان][1] بِكَلاَمٍ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: ٱتْلُ: فَقَالَ صَعْصَعَةُ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾، فَقَالَ: لَيْسَتْ لَك ولاَ لأَصْحَابِك، وَلَكِنَّهَا لِي وَلأَصْحَابِي، ثُمَّ تلاَ عُثْمَان [أُذِنَ] ﴿لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾[2]. ١٥/٢٠٣

٣٨٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سلاَم: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَان فِي الدَّارِ قَالَ: لاَ تَقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجَلِهِ إِلاَ قَلِيلٌ، والله لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لاَ تُصَلُّوا جَمِيعًا أَبَدًا[3].

٣٨٦٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْت عُثْمَانَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْظَمَكُمْ غِنًى عَنْدِي مَنْ كَفَّ سِلاَحَهُ وَيَدَهُ[4].

٣٨٦٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْت لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ: ٱخْرُجْ فَقَاتِلْهُمْ، فَإِنَّ مَعَك مَنْ قَدْ نَصَرَ اللهُ بِأَقَلَّ مِنْهُ، والله إن قِتَالهُمْ لَحلاَلٌ قَالَ: فَأَبَىٰ، وَقَالَ: مَنْ كَانَ لِي عَلَيْهِ سَمْعٌ وَطَاعَةٌ فَلْيُطِعْ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ أَمَّرَهُ يَوْمَئِذٍ [على الدار][5]، وَكَانَ ذَلِكَ اليَوْمَ صَائِمًا[6].

٣٨٦٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو اليَعْفُورِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى ابن مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: والله لَئِنْ قَتَلُوا عُثْمَانَ لاَ يُصِيبُوا مِنْهُ خَلَفًا[7]. ١٥/٢٠٤

---

(١) زيادة من (و).

(٢) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من (و).

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده ضعيف. فيه صدقة بن أبي عمران، وليس بالقوي.

٣٨٦٧٨- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالَ: هٰذِهِ الأَنْصَارُ بِالْبَابِ قَالُوا: إِنْ شِئْتَ أَنْ نَكُونَ أَنْصَارًا لله مَرَّتَيْنِ قَالَ: أَمَّا قِتَالاً فلاَ[1].

٣٨٦٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي مُوثِقَيْ عُمَرَ وَأُخْتِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَلَوْ رَفَضَ أَحَدٌ مِمَّا صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ كَانَ حَقِيقًا[2].

٣٨٦٨٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ [قنان][3] أَبَا مُحَمَّدٍ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ ذُهْلٍ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا عُثْمَانُ مِنْ كُوَّةٍ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ ابنا مَجْدُوحٍ، فَلَمْ يَكُونَا، ثُمَّ كَانَا نَائِمَيْنِ، فَأُوقِظَا فَجَاءَا، فَقَالَ لَهُمَا عُثْمَانُ: أُذَكِّرُكُمَا اللهَ، [أَلَسْتُمَا تَعْلَمَانِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا رَبِيعَةُ فَاجِرٌ، أَوْ غَادِرٌ، فَإِنِّي واللهِ لاَ أَجْعَلُ فَرَائِضَهُمْ وَفَرَائِضَ قَوْمٍ جَاءُوا مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ، فَهَاجَرَ أَحَدُهُمْ عِنْدَ طَنَبِهِ، ثُمَّ زِدْتَهُمْ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ خَمْسَمِائَةٍ خَمْسَمِائَةٍ، حَتَّىٰ أَلْحَقْتَهُمْ بِهِمْ، قَالاَ: بَلَىٰ قَالَ: أُذَكِّرُكُمَا اللهَ] أَلَسْتُمَا تَعْلَمَانِ أَنَّكُمَا أَتَيْتُمَانِي فَقُلْتُمَا: إِنَّ كِنْدَةَ أَكَلَةُ رَأْسٍ، وَإِنَّ رَبِيعَةَ هُمُ الرَّأْسُ، وَإِنَّ الأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ قَدْ أَكَلَهُمْ فَنَزَعْتُه وَاسْتَعْمَلْتُكُمَا، قَالاَ: بَلَىٰ قَالَ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ، إِنْ كَانُوا كَفَرُوا مَعْرُوفِي وَبَدَّلُوا نِعْمَتِي فلاَ تُرْضِهِمْ عَنْ إِمَامٍ ولاَ تُرْضِ الإِمَامَ عَنْهُمْ[4]. ٢٠٥/١٥

٣٨٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ جُنْدُبٍ الخَيْرِ قَالَ: أَتَيْنَا حُذَيْفَةَ حِينَ سَارَ المِصْرِيُّونَ إِلَىٰ عُثْمَانَ

---

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (و) وفي (د) والمطبوع (فتان) خطأ، أنظر ترجمته من «التاريخ» ٣/ ٤١ و«الجرح» ٣/ ٢٤٠.

(٤) في إسناده حنظلة بن قنان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٢٤٠ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

فَقُلْنَا: إِنَّ هٰؤلاء قَدْ سَارُوا إِلىٰ هٰذا الرَّجُلِ فَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: يَقْتُلُونَهُ والله قَالَ: قُلْنَا: أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ فِي الجَنَّةِ والله قَالَ: قُلْنَا: فَأَيْنَ قَتَلَتُهُ قَالَ فِي النَّارِ والله(١)(٢).

٣٨٦٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْدٍ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيْلِ قَالَ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ عُثْمَانَ قَالَ حُذَيْفَةُ: اليَوْمَ نَزَلَ النَّاسُ حَافَّةَ الإِسْلاَمِ، فَكَمْ مِنْ مَرْحَلَةٍ قَدْ ٱرْتَحَلُوا عَنْهُ قَالَ: وَقَالَ ابن أَبِي الهُذَيْلِ: والله لَقَدْ جَارَ هٰؤلاء القَوْمُ عَنِ القَصْدِ حَتَّىٰ إِنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وُعُورَةً مَا يَهْتَدُونَ لَهُ وَمَا يَعْرِفُونَهُ(٣).

٣٨٦٨٣- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدٍ العَبْسِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ(٤) وَذَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَمْ أَقْتُلْ وَلَمْ آمُرْ وَلَمْ أَرْضَ(٥). ٢٠٦/١٥

٣٨٦٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: لَمَّا سَارَ عَلِيٌّ إِلَىٰ صِفِّينَ ٱسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فَرَأَىٰ فِيهِمْ قِلَّةً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ٱخْرُجُوا فَمَنْ خَرَجَ فَهُوَ آمِنٌ، إِنَّا والله نَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ الكَارِهَ لهٰذا الوَجْهِ وَالْمُتَثَاقِلَ عَنْهُ فَاخْرُجُوا، فَمَنْ خَرَجَ فَهُوَ آمِنٌ، إِنَّا والله مَا نُعِدُّ عَافِيَةً أَنْ يَلْتَقِيَ هَذَانِ الغَارَانِ يتقي أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، وَلَكِنَّها نُعِدُّهَا عَافِيَةً أَنْ يُصْلِحَ اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَيَجْمَعَ أُلْفَتَهَا، ألا أُخْبِرُكُمْ عَنْ عُثْمَانَ وَمَا نَقَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، إِنَّهُمْ [لَنْ] يَدَعُوهُ وَذَنْبَهُ حَتَّىٰ يَكُونَ اللهُ هُوَ يُعَذِّبُهُ، أَوْ يَعْفُو عَنْهُ، وَلَمْ

---

(١) أورده السيوطي في «جمع الجوامع» ١/ ٣٦٦ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) في إسناده يعلىٰ بن الوليد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٣٠٢ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا ولعله سقط هنا (عن علي).

(٥) في إسناده خالد بن الربيع العبسي، وهو كما قال أبو حاتم: شيخ- يعني يكتب حديثه، ولا يحتج به.

يُدْرِكُوا الذِي طَلَبُوهُ، إِذْ حَسَدُوهُ مَا آتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ قَالَ لَهُ: أَنْتَ القَائِلُ مَا بَلَغَنِي عَنْك يَا فَرُّوجُ، إِنَّك شَيْخٌ قَدْ ذَهَبَ عَقْلُك قَالَ: لَقَدْ سَمَّتْنِي أُمِّي بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْ هٰذا، أَذْهَبَ عَقْلِي وَقَدْ وَجَبَتْ لِي الجَنَّةُ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ، تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ عَقْلِي فَإِنَّا كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِأَنَّ الآخِرَ فَالآخِرَ شَرٌّ، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ
٢٠٧/١٥ بِالسِّيلِحِين، أَوْ بِالْقَادِسِيَّةِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ [وَضفْرَاهُ][1] يَقْطُرَانِ، يَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ تَهَيَّأَ لِلإِحْرَامِ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ وَأَخَذَ بِمُؤَخَّرِ وَاسِطَةِ الرَّحْلِ قَامَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالُوا لَهُ: لَوْ عَهِدْت إِلَيْنَا يَا أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ: عليكم بِتَقْوىٰ اللهِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَىٰ ضلاَلَةٍ قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِتَقْوىٰ اللهِ وَالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَسْتَرِيحُ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحُ مِنْ فَاجِرٍ[2].

٣٨٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَطَاوُس، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا قَتَلْت، يَعْنِي عُثْمَانَ ولاَ أَمَرْت ثلاَثًا، وَلَكِنِّي غُلِبْت[3].

٣٨٦٨٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا قَتَلْت وَإِنْ كُنْت لِقَتْلِهِ لَكَارِهًا[4].

٣٨٦٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي زُرَارَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ قَالاَ: سَمِعْنَا عَلِيًّا يَقُولُ: واللهِ مَا شَارَكْت وَمَا قَتَلْت ولاَ أَمَرْت ولاَ رَضِيت، يَعْنِي قَتْلَ عُثْمَانَ[5].

٣٨٦٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ:

---

(١) كذا في (و) وفي (د) والمطبوع (وظفراه).

(٢) إسناده مرسل. ابن رفيع لا يدرك أبا مسعود ﷺ، وفيه أيضًا الليث ابن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الليث ابن أبي سليم وهو ضعيف.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الحَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي سُرِّيَّةُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَتْ: جَاءَ ١٥/٢٠٨
عَلِيٌّ يَعُودُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَعِنْدَهُ القَوْمُ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: أَنْصِتُوا أَوَاسْكُتُوا، فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِي اليَوْمَ عن شَيءٍ إِلاَ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: أَنْشُدُكَ اللهَ، أَنْتَ قَتَلْت عُثْمَانَ، فَأَطْرَقَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا قَتَلْته ولاَ أَمَرْت بِقَتْلِهِ وَمَا سَرَّنِي[1].

٣٨٦٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَىٰ قَالَ: كَانَ يَوْمَ أَرَادُوا قَتْلَ عُثْمَانَ أَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَىٰ عَلِيٍّ ألا تَأْتِيَ هٰذا الرَّجُلَ فَتَمْنَعُهُ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَبْرَمُوا أمرًا دُونَك، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَنَأْتِيَنَّهُمْ، فَأَخَذَ ابن الحَنَفِيَّةِ بِكَتِفَيْهِ فَاحْتَضَنَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَتِ، أَيْنَ تَذْهَبُ والله مَا يَزِيدُونَك إِلاَ رَهْبَةً، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ بِعِمَامَتِهِ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ[2].

٣٨٦٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: دَخَلْت مَعَ المِصْرِيِّينَ عَلَىٰ عُثْمَانَ، فَلَمَّا ضَرَبُوهُ خَرَجَت أَشْتَدَّ قَدْ مُلِئَتْ (فُرُوجِي)[3] عَدْوًا حَتَّىٰ دَخَلْت المَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي نَحْوٍ ١٥/٢٠٩ مِنْ عَشَرَةٍ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَ: وَيْحَك مَا وَرَاك قَالَ: قُلْت قَدْ والله فُرِغَ مِنَ الرَّجُلِ قَالَ: فَقَالَ: تَبًّا لَكُمْ آخِرَ الدَّهْرِ قَالَ: فَنَظَرْت فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ[4].

٣٨٦٩١- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَان أَتَىٰ عَلِيٌّ طَلْحَةَ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَىٰ وَسَائِدَ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللهَ، مَا رَدَدْت النَّاسَ عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ، فَقَالَ طَلْحَةُ: لاَ والله حَتَّىٰ تُعْطِيَ بَنُو أُمَيَّةَ الحَقَّ مِنْ أَنْفُسِهَا[5].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذِه السرية، وحصين هٰذا لم أقف علىٰ ترجمة له.

(٢) إسناده مرسل. المنذر بن يعلىٰ لم يدرك هٰذا.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع بالحاء المهملة خطأ.

(٤) في إسناده أبو جعفر الأنصاري، وهو- كما قال ابن القطان- مجهول.

(٥) في إسناده حكيم بن جابر، وقد وثقه ابن معين.

٣٨٦٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: عَابُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ تَمْزِيقَ المَصَاحِفِ وَآمَنُوا بِمَا كُتِبَ لَهُمْ.

٣٨٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: واللهِ مَا قَتَلْته ولاَ مَالأَت عَلَىٰ قَتْلِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أَيُّ شَيْءٍ صَنَعْت الآنَ يَتَفَرَّقُ عَنْك أَصْحَابُك، فَلَمَّا عَادَ إِلَى المِنْبَرِ قَالَ: مَنْ كَانَ سَائِلاً عَنْ دَمِ عُثْمَانَ فَإِنَّ اللهَ قَتَلَهُ وَأَنَا مَعَهُ قَالَ مُحَمَّدٌ: هٰذِهِ كَلِمَةٌ قُرَشِيَّةٌ ذَاتُ وَجْهٍ(١).

٢١٠/١٥ ٣٨٦٩٤- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا العلاَءُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَان قَالَ حُذَيْفَةُ: هَكَذَا وَحَلَّقَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: فُتِقَ فِي الإِسْلاَمِ فَتْقٌ لَا يَرْتِقُهُ جَبَلٌ(٢).

٣٨٦٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَسَلَمٌ](٣) المُنْقِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزىٰ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وَقَعَ مِنْ أَمْرِ عُثْمَانَ مَا كَانَ، وَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي أَمْرِهِ، أَتَيْت أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْت له: أَبَا المُنْذِرِ، مَا المَخْرَجُ قَالَ: كِتَابُ اللهِ قَالَ: مَا ٱسْتَبَانَ لَك مِنْهُ فَاعْمَلْ بِهِ وَانْتَفِعْ بِهِ، وَمَا ٱشْتَبَهَ عَلَيْك فَآمِنْ بِهِ وَكِلْهُ إِلَىٰ عَالِمِهِ(٤).

٣٨٦٩٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ صَخْرِ بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ (جُزْيِ)(٥) بْنِ بُكَيْرٍ العَبْسِيِّ قَالَ: جَاءَ حُذَيْفَةُ إِلَىٰ عُثْمَانَ لِيُوَدِّعَهُ، أَوْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ: رُدُّوهُ، فَلَمَّا جَاءَ

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٢) في إسناده العلاء بن عبد الله بن رافع، وهو كما قال أبو حاتم: يكتب حديث.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع (سالم) خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبزىٰ، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٥) كذا في (أ) وفي (د) و(و) والمطبوع (جزء) والصواب ما أثبتناه- كما في «تبصير المنتبه» ١/ ٢٥٣ وترجمته من «الجرح» ٢/ ٥٤٦ وغيره.

قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنْك بِظَهْرِ الغَيْبِ، فَقَالَ: والله مَا أَبْغَضْتُك مُنْذُ أَحْبَبْتُك، ولاَ غَشَشْتُك مُنْذُ نَصَحْت لَك قَالَ أَنْتَ أَصْدَقُ مِنْهُمْ وَأَبَرُّ، انْطَلِقْ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ: رُدُّوهُ قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنْك بِظَهْرِ الغَيْبِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ بِيَدِهِ هَكَذَا: مَا بَلَغَنِي عَنْك بِظَهْرِ الغَيْبِ، أَجَلْ والله لَتُخْرَجَنَّ إخْرَاجَ الثَّوْرِ، ثُمَّ لَتُذْبَحُنَّ ذَبْحَ الجَمَلِ قَالَ: فَأَخَذَهُ مِنْ ذَلِكَ، أَفَكَلٌ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَجِيءَ بِهِ يُدْفَعُ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ حُذَيْفَةُ قَالَ: والله لَتُخْرَجَنَّ إخْرَاجَ الثَّوْرِ وَلَتُذْبَحَنَّ ذَبْحَ الجَمَلِ، فَقَالَ: [أَوَّتَهَا آدفنها][1]. ١٥/٢١١

٣٨٦٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سلاَمُ بْنُ مِسْكِينٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَىٰ عَبْدَ اللهِ بْنَ سلاَمٍ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَان يَبْكِي وَيَقُولُ: اليَوْمَ هَلَكَت العَرَبُ[2].

٣٨٦٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ نَاسًا كَانُوا عِنْدَ فُسْطَاطِ عَائِشَةَ فَمَرَّ بِهِمْ عُثْمَان، وَأَرَىٰ ذَلِكَ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إلاَ [لعنهُ][3]، أَوْ سَبَّهُ غَيْرِي، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، فَكَانَ عُثْمَان عَلَى الكُوفِيِّ أَجْرَأَ مِنْهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ، فَقَالَ: يَا كُوفِيُّ، أَتَسُبُّنِي أَقْدُمْ المَدِينَةَ، كَأَنَّهُ يَتَهَدَّدُهُ قَالَ: فَقَدِمَ المَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ: عَلَيْك بِطَلْحَةَ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ طَلْحَةُ حَتَّىٰ أَتَىٰ عُثْمَانَ فَقَالَ عُثْمَان: والله لَأَجْلِدَنَّكَ مِئَةً قَالَ: فَقَالَ طَلْحَةُ: والله لَا تَجْلِدُهُ مِئَةً إلاَ أَنْ يَكُونَ زَانِيًا، و [قَالَ] لَأَحْرِمَنَّكَ عَطَاءَك قَالَ: فَقَالَ طَلْحَةُ: إنَّ اللهَ سَيَرْزُقُهُ[4]. ١٥/٢١٢

٣٨٦٩٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت ذَكْوَانَ

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (أولها لعثمان).
- والأثر إسناده ضعيف جدًا. جزي بن بكير منكر الحديث- كما قال أبو حاتم.
(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث سلام.
(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع (بعثه).
(٤) إسناده صحيح.

أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى العَبَّاسِ، [قَالَ: أَرْسَلَنِي العَبَّاسُ] إِلَىٰ عُثْمَانَ أَدْعُوهُ قَالَ: فَأَتَيْته فَإِذَا هُوَ يُغَدِّي النَّاسَ، فَدَعَوْته فَأَتَاهُ، فَقَالَ: أَفْلَحَ الوَجْهُ أَبَا الفَضْلِ قَالَ: وَوَجْهُك أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا زِدْت أَنْ أَتَانِي رَسُولُك وَأَنَا أُغَدِّيَ النَّاسَ فَغَدَّيْتهمْ، ثُمَّ أَقْبَلْت، فَقَالَ العَبَّاسُ: أُذَكِّرُك اللهَ فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ ابن عَمِّك وَأَخُوك فِي دِينِك وَصَاحِبُك مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصِهْرُك، وَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّك تُرِيدُ أَنْ تَقُومَ بِعَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَاعْفِنِي مِنْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عُثْمَان: أَنَا أَوْلَىٰ مِنْ أَخِيك أَنْ قَدْ شَفَّعْتُك أَنَّ عَلِيًّا لَوْ شَاءَ مَا كَانَ أَحَدٌ دُونَهُ، وَلَكِنَّهُ أَبَىٰ إِلاَ رَأْيَهُ، وَبَعَثَ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ أُذَكِّرُك اللهَ فِي ابن عَمِّكَ، وَابْنِ عَمَّتِك وَأَخِيك فِي دِينِك وَصَاحِبِك مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوَلِيِّ بَيْعَتِك، فَقَالَ: واللهِ لَوْ أَمَرَنِي أَنْ أَخْرُجَ مِنْ دَارِي لَخَرَجْت، فَأَمَّا أَنْ أُدَاهِنَ أَنْ لَا يُقَامَ كِتَابُ اللهِ فَلَمْ أَكُنْ لأَفْعَلَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: سَمَّعْته مَا لَا أُحْصِي وَعَرَضْته عَلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ[1]. ٢١٣/١٥

٣٨٧٠٠- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ [عنْ][2] قَيْسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاوِيَةُ وَعَمْرٌو الكُوفَةَ أَتَى الحَارِثُ بْنُ الأَزْمَعِ عَمْرًا، فَخَرَجَ عَمْرٌو وَهُوَ رَاكِبٌ، فَقَالَ لَهُ الحَارِثُ: جِئْت فِي أَمْرٍ لَوْ وَجَدْتُك عَلَىٰ قَرَارٍ لَسَأَلْتُك، فَقَالَ عَمْرٌو مَا كُنْت لِتَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ وَأَنَا عَلَىٰ قَرَارٍ إِلاَ أَخْبَرْتُك بِهِ الآنَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ قَالَ: فَقَالَ: اجْتَمَعَتْ السَّخْطَةُ وَالإِثْرَةُ، فَغَلَبَتْ السَّخْطَةُ الإِثْرَةَ، ثُمَّ سَارَ[3].

٣٨٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الأَقْرَعُ قَالَ: أَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى الأَسْقُفِ قَالَ: فَهُوَ يَسْأَلُهُ وَأَنَا

---

(١) في إسناده صهيب مولى العباس، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (بن) خطأ إنما هو إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم.

(٣) إسناده صحيح.

قَائِمٌ عَلَيْهِمَا أُظِلُّهُمَا مِنَ الشَّمْسِ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَجِدُنَا فِي كِتَابِكُمْ؟ قَالَ: نَعَتَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ قَالَ: فَمَا تَجِدُنِي قَالَ: أَجِدُكَ قَرْنَ حَدِيدٍ قَالَ: فَنَقَّطَ عُمَرُ وَجْهَهُ، وَقَالَ: قَرْنُ حَدِيدٍ قَالَ أَمِينٌ: شَدِيدٌ قَالَ: فَكَأَنَّهُ فَرِحَ بِذَلِكَ قَالَ فَمَا تَجِدُ بَعْدِي؟ قَالَ خَلِيفَةُ: صِدْقٍ يُؤْثِرُ أَقْرِبِيهِ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَرْحَمُ اللهُ ابن عَفَّانَ قَالَ: فَمَا تَجِدُ بَعْدَهُ قَالَ: صَدْعُ حَدِيدٍ قَالَ: وَفِي يَدِ عُمَرَ شَيْءٌ يُقَلِّبُهُ قَالَ: فَنَبَذَهُ وَقَالَ: يَا ذُفْرَاه، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، فَقَالَ: لاَ تَقُلْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ خَلِيفَةٌ مُسْلِمٌ وَرَجُلٌ صَالِحٌ، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْلَفُ وَالسَّيْفُ مَسْلُولٌ وَالدَّمُ مِهْرَيقٌ قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ، وَقَالَ: الصَّلاَةَ[1]. ٢١٤/١٥

٣٨٧٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سلاَمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: [لاَ] تَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ فَلَئِنْ سَلَلْتُمُوهَا لَا تُغْمَدُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ: أَنْظِرُونِي، ثُمان عَشْرَةَ، يَعْنِي يَوْمَ عُثْمَانَ[2].

٣٨٧٠٣- حَدَّثَنَا ابن الْمُبَارَكِ، عَنِ ابن لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ هٰذَا وَفِي يَدَيْهِ شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ، يَعْنِي قَاتِلَ عُثْمَانَ فَقَتَلَهُ.

٣٨٧٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْت أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَىٰ أَبِي أُسَيْد الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعَ عُثْمَان أَنَّ وَفْدَ أَهْلِ مِصْرَ قَدْ أَقْبَلُوا، فَاسْتَقْبَلَهُمْ فَكَانَ فِي قَرْيَةٍ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، أَوْ كَمَا قَالَ: قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا بِهِ أَقْبَلُوا...نَحْوَهُ إِلَى الْمَكَانِ الذِي هُوَ فِيهِ قَالَ: أَرَاهُ قَالَ: وَكَرِهَ أَنْ يَقْدُمُوا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، أَوْ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: ادْعُ بِالْمُصْحَفِ، فَدَعَا بِالْمُصْحَفِ فَقَالُوا: افْتَحِ السَّابِعَةَ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ سُورَةَ يُونُسَ السَّابِعَةَ، فَقَرَأَهَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَىٰ عَلَىٰ هٰذِهِ الآيَةِ ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [يونس: ٢١٥/١٥

(١) إسناده ضعيف. فيه أقرع مؤذن عمر، وهو لا يعرف- كما قال الذهبي.

(٢) إسناده لا بأس به.

٥٩] قَالُوا: أَرَأَيْت مَا حَمَيْت مِنْ الحِمَىٰ آللَّهُ أَذِنَ لَك بِهِ أَمْ عَلَىٰ اللهِ تَفْتَرِي، فَقَالَ: أَمْضِهِ، أَنزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، [وَأَمَّا الحِمَىٰ فَإِنَّ عُمَرَ حَمَى الحِمَىٰ قَبْلِي لإِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا وُلِّيتُ زَادَتْ إبِلُ الصَّدَقَةِ فَزِدْت فِي الحِمَىٰ لِمَا زَادَ مِنْ إبِلِ الصَّدَقَةِ أَمْضِهِ، فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَهُ بِالآيَةِ فَيَقُولُ: أَمْضِهِ، نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا] وَالَّذِي يَلِي كَلامُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ فِي سِنِّك، يَقُولُ أَبُو نَضْرَةَ: يَقُولُ لِي ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَأَنَا فِي سِنِّك يَوْمَئِذٍ قَالَ: وَلَمْ يَخْرُجْ وَجْهِي، أَوْ لَمْ يَسْتَوِ وَجْهِي يَوْمَئِذٍ، لاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ قَالَ مَرَّةً أُخْرىٰ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ فِي ثلاَثِينَ سَنَة، ثُمَّ أَخَذُوهُ بِأَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ عَنْدَهُ مِنْهَا مَخْرَجٌ، فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ فَأَخَذُوا مِيثَاقَهُ قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَتَبُوا عَلَيْهِ شَرْطًا قَالَ: وَأَخَذَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَشُقُّوا عَصًا ولاَ يُفَارِقُوا جَمَاعَةً مَا أَقَامَ لَهُمْ بِشَرْطِهِمْ، أَوْ كَمَا أَخَذُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ أَنْ لَا يَأْخُذَ أَهْلُ المَدِينَةِ عَطَاءً، فَإِنَّمَا هٰذا المَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَلِهَذِهِ الشُّيُوخِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَرَضُوا، وَأَقْبَلُوا مَعَهُ إِلَى المَدِينَةِ رَاضِينَ.

فَقَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ: والله إِنِّي مَا رَأَيْت [وَافِدًا هُمْ][1] خَيْرٌ لِحَوْبَاتِي مِنْ هٰذا الوَفْدِ الذِينَ قَدِمُوا عَلَيَّ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرىٰ: حَسِبْت أَنَّهُ قَالَ: مِنْ هٰذا الوَفْدِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، ألا مَنْ كَانَ لَهُ زَرْعٌ فَلْيَلْحَقْ بِزَرْعِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ ضَرْعٌ فَلْيَحْتَلِبْ، إلا أَنَّهُ لَا مَالَ لَكُمْ عِنْدَنَا، إِنَّمَا هٰذا المَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ، وَلِهَذِهِ الشُّيُوخِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَغَضِبَ النَّاسُ وَقَالُوا: هٰذا مَكْرُ بَنِي أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ الوَفْدُ المِصْرِيُّونَ رَاضِينَ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي الطَّرِيقِ إِذْ هم بِرَاكِبٍ يَتَعَرَّضُ لَهُمْ، ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ يُفَارِقُهُمْ وَيَسُبُّهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ لَك لَأَمْرًا مَا شَأْنُك قَالَ: أَنَا رَسُولُ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ إِلَىٰ عَامِلِهِ بِمِصْرَ فَفَتَّشُوهُ فَإِذَا بِكِتَابٍ عَلَىٰ لِسَانِ عُثْمَانَ، [قلبه][2] خَاتَمُهُ ٢١٦/١٥

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع (وقد أهم).

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع غيره من بعض المصادر (عليه).

إِلَىٰ عَامِلِ مِصْرَ أَنْ يَقْتُلَهُمْ، أَوْ يَقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ فَأَقْبَلُوا حَتَّىٰ قَدِمُوا المَدِينَةَ، فَأَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ عَدُوِّ اللهِ، أَمَرَ فِينَا بِكَذَا وَكَذَا، والله قَدْ أُحِلَّ دَمُهُ [فرجعنا][1] إِلَيْهِ، فَقَالَ: لاَ والله، لاَ أَقُومُ مَعَكُمْ قَالُوا: فَلِمَ كَتَبْت إِلَيْنَا قَالَ: لاَ والله مَا كَتَبْت إِلَيْكُمْ كِتَابًا قَطُّ قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلِهَذَا تُقَاتِلُونَ، أَوْ لِهٰذا تَغْضَبُونَ. ٢١٧/١٥

وَانْطَلَقَ عَلِيٌّ فَخَرَجَ مِنَ المَدِينَةِ إِلَىٰ قَرْيَةٍ، [أَوْ قَرْيَةٍ لَهُ]- فَانْطَلَقُوا حَتَّىٰ دَخَلُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ فَقَالُوا: كَتَبْت فِينَا بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ: أَنْ تُقِيمُوا عَلَيَّ رَجُلَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ، أَوْ يَمِينِي بالله الذِي لَاَ إِلٰه إِلاَ هُوَ، مَا كَتَبْت ولاَ أَمْلَيْت، وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الكِتَابَ يُكْتَبُ عَلَىٰ لِسَانِ الرَّجُلِ [وَقَدْ] يَنْقُشُ الخَاتَمَ عَلَى الخَاتَمِ، فَقَالُوا لَهُ: قَدْ والله أَحَلَّ اللهُ دَمَك، وَنَقَضَ العَهْدَ وَالْمِيثَاقَ قَالَ: فَحَصَرُوهُ فِي القَصْرِ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ قَالَ: فَمَا أَسْمَعُ أَحَدًا رَدَّ السَّلاَمَ إِلاَ أَنْ يَرُدَّ رَجُلٌ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله، هَلْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اشْتَرَيْت رُومَةً بِمَالِي لأَسْتَعْذِبَ بِهَا، فَجَعَلْت رِشَائِي فِيهَا كَرِشَاءِ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: فَعلاَمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّىٰ أُفْطِرَ عَلَىٰ مَاءِ البَحْرِ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله هَلْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اشْتَرَيْت كَذَا وَكَذَا مِنَ الأَرْضِ فَزِدْته فِي المَسْجِدِ؟ قِيلَ: نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مُنِعَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَنْشُدُكُمْ بالله هَلْ سَمِعْتُمْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ كَذَا وَكَذَا شَيْئًا مِنْ شَأْنِهِ، وَذَكَرَ أَرىٰ كِتَابَةَ المُفَصَّلِ قَالَ: فَفَشَا النَّهْيُ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: مَهْلاً عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، وَفَشَا النَّهْيُ وَقَامَ الأَشْتَرُ، فلاَ أَدْرِي يَوْمَئِذٍ أَمْ يَوْمًا آخَرَ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ قَدْ مَكَرَ بِهِ وَبِكُمْ قَالَ: فَوَطِئَهُ النَّاسُ حَتَّىٰ لَقِيَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ ٢١٨/١٥ أَنَّهُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً أُخْرىٰ فَوَعَظَهُمْ وَذَكَّرَهُمْ، فَلَمْ تَأْخُذْ فِيهِم المَوْعِظَةُ، [وَكَانَ النَّاسُ تَأْخُذُ فِيهِم المَوْعِظَةُ][2] أَوَّلَ مَا يَسْمَعُونَهَا، فَإِذَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِمْ لَمْ تَأْخُذْ فِيهِمْ

(١) كذا في الأصول وغيره في المطبوع (قم معنا).

(٢) تكرر ما بين المعقوفين في الأصل فقط.

المَوْعِظَةُ، ثُمَّ فَتَحَ البَابَ وَوَضَعَ المُصْحَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ- قَالَ: فَحَدَّثَنَا الحَسَنُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: لَقَدْ أَخَذْت مِنِّي مَأْخَذًا، أَوْ قَعَدْت مِنِّي مَقْعَدًا مَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ لِيَأْخُذَهُ، أَوْ لِيَقْعُدَهُ قَالَ: فَخَرَجَ وَتَرَكَهُ- قَالَ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَك كِتَابُ اللهِ، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُ، وَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: المَوْتُ الأَسْوَدُ فَخَنَقَهُ وَخَنَقَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: واللهِ مَا رَأَيْت شَيْئًا قَطُّ هُوَ أَلْيَنُ مِنْ حَلْقِهِ، واللهِ لَقَدْ خَنَقْته حَتَّىٰ رَأَيْت نَفْسَهُ مِثْلَ نَفْسِ الجَانِّ تَرَدَّدَ فِي جَسَدِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَك كِتَابُ اللهِ وَالْمُصْحَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَهْوىٰ إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَاتَّقَاهُ بِيَدِهِ فَقَطَعَهَا فلاَ أَدْرِي أَبَانَهَا، أَوْ قَطَعَهَا فَلَمْ يُبِنْهَا، فَقَالَ: أَمَّا واللهِ، إِنَّهَا لَأَوَّلُ كَفٍّ خَطَّتْ الْمُفَصَّلَ- وَحَدَّثْت فِي غَيْرِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ [التجوبي][1] فَأَشْعَرَهُ بِمِشْقَصٍ، فَانْتَضَحَ الدَّمُ عَلَىٰ هٰذِهِ الآيَةِ ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧] وَإِنَّهَا فِي المُصْحَفِ مَا حُكَّتْ- وَأَخَذَتْ بِنْتُ [الْفُرَافِصَةِ][2]- فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ حُلِيَّهَا فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ، فَلَمَّا أَشْعَرَ، أَوْ قُتِلَ تَجَافَتْ، أَوْ تَفَاجَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: قَاتَلَهَا اللهُ، مَا أَعْظَمَ عَجِيزَتَهَا، فَعَرَفَت أَنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَمْ يُرِيدُوا إِلاَّ الدُّنْيَا[3].

٢١٩/١٥

٣٨٧٠٥- قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مِحْصَنٍ أَخُو حَمَّادِ بْنِ نُمَيْرٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ وَاسِطَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي [جهيم][4] رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ قَالَ: [أَنَا][5] شَاهِدُ هٰذا الأَمْرِ قَالَ: جَاءَ سَعْدٌ

---

(١) كذا في الأصول وغيره في المطبوع (التجيبي).

(٢) كذا في الأصول ووقع في المطبوع (بالقاف) خطأ- كما مر مرارًا على الصواب.

(٣) إسناده صحيح- لكن فيه قطع ذكر أبو نضرة أنها عن غير أبي سعيد منها مرسل الحسن، ومنها عن مبهم.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع (جهم) وهو يقال فيه الأثنان، أنظر ترجمته من «الجرح» ٢/ ٥٤٠.

(٥) كذا في (أ) و(د) والمطبوع وفي (و) (أخبرنا).

وَعَمَّارٌ فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ عُثْمَانَ أَنْ ٱئْتِنَا، فَإِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَذْكُرَ لَك أَشْيَاءَ أَحْدَثْتَهَا، أَوْ أَشْيَاءَ فَعَلْتَهَا قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَنْ ٱنْصَرِفُوا الْيَوْمَ، فَإِنِّي مُشْتَغِلٌ وَمِيعَادُكُمْ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا حَتَّىٰ أَشَرْنَ قَالَ أَبُو مِحْصَنٍ: أَشَرْنَ: أَسْتَعِدُّ لِخُصُومَتِكُمْ قَالَ: فَانْصَرَفَ سَعْدٌ، وَأَبَا عَمَّارٍ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَهَا أَبُو مِحْصَنٍ مَرَّتَيْنِ قَالَ: فَتَنَاوَلَهُ رَسُولُ عُثْمَانَ فَضَرَبَهُ قَالَ: فَلَمَّا ٱجْتَمَعُوا لِلْمِيعَادِ وَمَنْ مَعَهُمْ قَالَ لَهُمْ عُثْمَان: مَا تَنْقِمُونَ مِنِّي؟ قَالُوا: نَنْقِمُ عَلَيْك ضَرْبَك عَمَّارًا قَالَ: قَالَ عُثْمَان: جَاءَ سَعْدٌ وَعَمَّارٌ فَأَرْسَلْت إِلَيْهِمَا، فَانْصَرَفَ سَعْدٌ، وَأَبَا عَمَّارٌ أَنْ يَنْصَرِفَ، فَتَنَاوَلَهُ رَسُولٌ مِنْ غَيْرِ أَمْرِي فَوَاللهِ مَا أَمَرْت ولاَ رَضِيت، فهٰذِه يَدِي لِعَمَّارٍ فَلْيَضْطَبِرْ. قَالَ أَبُو مِحْصَنٍ: يَعْنِي: ١٥/٢٢٠ يَقْتَصُّ- قَالُوا: نَنْقِمُ عَلَيْك أَنَّك جَعَلْت الْحُرُوفَ حَرْفًا وَاحِدًا قَالَ: جَاءَنِي حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: مَا كُنْت صَانِعًا إِذَا قِيلَ: قِرَاءَةُ فُلاَنٍ [وَ قِرَاءَةُ فُلاَنٍ وَ] قِرَاءَةُ فُلاَنٍ، كَمَا ٱخْتَلَفَ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنْ اللهِ، وَإِنْ يَكُ خَطَأً فَمِنْ حُذَيْفَةَ قَالُوا: نَنْقِمُ عَلَيْك إِنَّك حَمَيْت الْحِمَىٰ قَالَ: جَاءَتْنِي قُرَيْشٌ، فَقَالَتْ: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ الْعَرَبِ قَوْمٌ إِلاَ لَهُمْ حِمًى يَرْعَوْنَ فِيهِ [غَيْرَنَا]، [فَفعلْت][1] ذَلِكَ لَهُمْ فَإِنْ رَضِيتُمْ فَأَقِرُّوا، وَإِنْ كَرِهْتُمْ فَغَيِّرُوا، أَوْ قَالَ: لاَ تُقِرُّوا- شَكَّ أَبُو مِحْصَنٍ قَالُوا: وَنَنْقِمُ عَلَيْك أَنَّك ٱسْتَعْمَلْت السُّفَهَاءَ أَقَارِبَك، فَلْيَقُمْ أَهْلُ كُلِّ مِصْرٍ يَسْأَلُونِي صَاحِبَهُمْ الذِي يُحِبُّونَهُ فَأَسْتَعْمِلُهُ عَلَيْهِمْ وَأَعْزِلُ عَنْهُمْ الذِي يَكْرَهُونَ قَالَ: فَقَالَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ: رَضِينَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَقِرَّهُ عَلَيْنَا، وَقَالَ أَهْلُ الْكُوفَةِ: ٱعْزِلْ سَعِيدًا، وَقَالَ الْوَلِيدُ- شَكَّ أَبُو مِحْصَنٍ: وَاسْتَعْمِلْ عَلَيْنَا أَبَا مُوسَىٰ فَفَعَلَ قَالَ: وَقَالَ أَهْلُ الشَّامِ: قَدْ رَضِينَا بِمُعَاوِيَةَ فَأَقِرَّهُ عَلَيْنَا، وَقَالَ أَهْلُ مِصْرَ: ٱعْزِلْ عَنَّا ابن أَبِي سَرْحٍ، وَاسْتَعْمِلْ عَلَيْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، فَفَعَلَ قَالَ: فَمَا جَاءُوا بِشَيْءٍ إِلاَ خَرَجَ مِنْهُ قَالَ: فَانْصَرَفُوا رَاضِينَ، فَبَيْنَمَا بَعْضُهُمْ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ مَرَّ بِهِمْ رَاكِبٌ فَاتَّهَمُوهُ فَفَتَّشُوهُ فَأَصَابُوا مَعَهُ كِتَابًا فِي إِدَاوَةٍ إِلَىٰ عَامِلِهِمْ أَنْ خُذْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ قَالَ: فَرَجَعُوا ١٥/٢٢١

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (فقلت).

فَبَدَءُوا بِعَلِيٍّ فأتوه فَجَاءَ مَعَهُمْ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالُوا: هٰذا كِتَابُك وهٰذا خَاتَمُك، فَقَالَ عُثْمَان: والله مَا كَتَبْت ولاَ عَلِمْت ولاَ أَمَرْت قَالَ: فَمَا تَظُنُّ قَالَ أَبُو مِحْصَنٍ: تَتَّهِمُ قَالَ: أَظُنُّ كَاتِبِي غَدَرَ وَأَظُنُّك بِهِ يَا عَلِيُّ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَلِمَ تَظُنُّنِي بِذَاكَ قَالَ: لأَنَّك مُطَاعٌ عِنْدَ القَوْمِ قَالَ: ثُمَّ لَمْ تَرُدَّهُمْ عَنِّي قَالَ: فَأَبَى القَوْمُ وَأَلْحُوا عَلَيْهِ حَتَّىٰ حَصَرُوهُ قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: بِمَ تَسْتَحِلُّونَ دَمِي فَوَاللهِ مَا حَلَّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَ بِإِحْدىٰ ثلاَثٍ: مُرْتَدٌّ عَنِ الإِسْلاَمِ، أَوْ ثَيِّبٌ زَانٍ، أَوْ قَاتِلُ نَفْسٍ، فَوَاللهِ مَا [عَمِلْتُ] شَيْئًا مِنْهُنَّ مُنْذُ أَسْلَمْت قَالَ: فَأَلَحَّ القَوْمُ عَلَيْهِ، فقَالَ: وَنَاشَدَ عُثْمَان النَّاسَ أَنْ لَا تُرَاقَ فِيهِ مِحْجَمَةٌ مِنْ دَمٍ، فَلَقَدْ رَأَيْت ابن الزُّبَيْرِ يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ فِي كَتِيبَةٍ حَتَّىٰ يَهْزِمَهُمْ، لَوْ شَاءُوا أَنْ يَقْتُلُوا مِنْهُمْ لَقَتَلُوا قَالَ: وَرَأَيْت سَعِيدَ بْنَ الأَسْوَدِ [بن][1] البَخْتَرِيَّ وَإِنَّهُ لَيَضْرِبَ رَجُلاً بِعَرْضِ السَّيْفِ لَوْ شَاءَ أَنْ يَقْتُلَهُ لَقَتَلَهُ، ولكن عُثْمَانَ عَزَمَ عَلَى النَّاسِ فَأَمْسَكُوا، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرِو بْنِ بُدَيْلٍ الخُزَاعِيُّ [و][2] التُّجِيبِيُّ قَالَ فَطَعَنَهُ أَحَدُهُمَا بِمِشْقَصٍ فِي أَوْدَاجِهِ وَعلاَهُ الآخَرُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ انْطَلَقُوا هِرَابًا يَسِيرُونَ بِاللَّيْلِ وَيَكْمُنُونَ بِالنَّهَارِ حَتَّىٰ أَتَوْا بَلَدًا بَيْنَ مِصْرَ وَالشَّامِ قَالَ فَكَمَنُوا فِي غَارٍ قَالَ: فَجَاءَ نَبَطِيٌّ مِنْ تِلْكَ البِلاَدِ مَعَهُ حِمَارٌ قَالَ: فَدَخَلَ ذُبَابٌ فِي مَنْخِرِ الحِمَارِ قَالَ: فَنَفَرَ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَيْهِم الغَارَ، وَطَلَبَهُ صَاحِبُهُ فَرَآهُمْ: فَانْطَلَقَ إِلَىٰ عَامِلِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِهِمْ قَالَ: فَأَخَذَهُمْ مُعَاوِيَةُ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ[3]. ١٥/ ٢٢٢

٣٨٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَمَّا ذَكَرُوا مِنْ شَأْنِ عُثْمَانَ الذِي ذَكَرُوا أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّىٰ دَخَلُوا عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من (و).

(٣) في إسناده جهيم هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ٥٤٠ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

الرَّحْمَنِ، ألا تَرىٰ مَا قَدْ أَحْدَثَ هٰذا الرَّجُلُ، فَقَالَ: [بَخٍ بَخٍ] فَمَا تَأْمُرُونِي تُرِيدُونَ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ الرُّومِ وَفَارِسَ إِذَا غَضِبُوا عَلَىٰ مَلِكٍ قَتَلُوهُ، قَدْ ولاَّهُ اللهُ الذِي ولاَّهُ فَهُوَ أَعْلَمُ لَسْت بِقَائِلٍ فِي شَأْنِهِ شَيْئًا(١).

٣٨٧٠٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافَ قَالَ: سَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ سلاَمٍ، عَنِ الخَوَارِجِ فَقُلْت (هم)(٢): أَطْوَلُ النَّاسِ صلاَةً وَأَكْثَرُ صَوْمًا غَيْرَ أَنَّهُمْ إِذَا خَلَفُوا الجِسْرَ أَهْرَقُوا الدِّمَاءَ وَأَخَذُوا الأَمْوَالَ قَالَ: لاَ تَسْأَلْ، عَنْهُمْ إِلاَ إِذَا أَما أَنِّي قَدْ قُلْت لَهُمْ: لاَ تَقْتُلُوا عُثْمَانَ، دَعُوهُ، فَوَاللهِ لَئِنْ تَرَكْتُمُوهُ إِحْدىٰ عَشْرَةَ لَيَمُوتَنَّ عَلَىٰ فِرَاشِهِ مَوْتًا فَلَمْ يَفْعَلُوا وَإِنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ نَبِيٌّ إِلاَ قُتِلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ النَّاسِ وَلَمْ يُقْتَلْ خَلِيفَةٌ إِلاَ قُتِلَ بِهِ ٢٢٣/١٥ خَمْسَةٌ وَثلاَثُونَ أَلْفًا(٣).

٣٨٧٠٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ الجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: جَاءَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالَ: آخْتَرِطْ سَيْفِي قَالَ: لاَ أَبْرَأَ اللهُ إِذًا مِنْ دَمِك، ولٰكن ثم سَيْفَك وَارْجِعْ إِلَىٰ أَبِيك(٤).

٣٨٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى ابن أَبِي هُذَيْلٍ، فَقَالَ: قَتَلُوا عُثْمَانَ، ثُمَّ أَتَوْنِي، فَقُلْنَا لَهُ: أَتُرِيبُك نَفْسُك.

٣٨٧١٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، [وَ] أَبُو أُسَامَةَ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِيهِ قَالَ سَمِعْته يَقُولُ: هَاتَانِ رِجْلاَيَ، فَإِنْ كَانَ فِي كِتَابِ اللهِ أَنْ تَجْعَلُوهُمَا فِي القُيُودِ فَاجْعَلُوهُمَا فِي القُيُودِ(٥).

---

(١) إسناده مرسل. عمرو بن دينار لم يدرك هٰذا.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (لهم).

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك هٰذا.

(٥) إسناده صحيح.

٣٨٧١١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ حِينَ قُتِلَ عُثْمَان: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ العَرَب أَصَابَتْ بِقَتْلِهَا عُثْمَانَ خَيْرًا، أَوْ رُشْدًا، أَوْ رِضْوَانًا فَإِنِّي بَرِيءٌ مِنْهُ، وَلَيْسَ لِي فِيهِ نَصِيبٌ، وَإِنْ كَانَتْ العَرَبُ أَخْطَأَتْ بِقَتْلِهَا عُثْمَانَ فَقَدْ عَلِمْت بَرَاءَتِي قَالَ: اعْتَبِرُوا قَوْلِي مَا أَقُولُ لَكُمْ، والله إِنْ كَانَت العَرَبُ أَصَابَتْ بِقَتْلِهَا عُثْمَانَ لَتَحْتَلِبُنَّ بِهِ لَبَنًا، وَلَئِنْ كَانَتْ العَرَبُ أَخْطَأَتْ بِقَتْلِهَا عُثْمَانَ لَتَحْتَلِبُنَّ بِهِ دَمًا[1]. ١٥/٢٢٤

٣٨٧١٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ لِعُثْمَانَ: لَوْ أَمَرْتنِي أَنْ أَتَعَلَّقَ بِعُرْوَةِ قَتِبٍ لَتَعَلَّقْت بِهَا أَبَدًا حَتَّىٰ (أَمُوتَ)[2].

٣٨٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: لَوْ سَيَّرَنِي عُثْمَان إِلَىٰ صِرَارٍ لَسَمِعْت لَهُ وَأَطَعْت[3].

٣٨٧١٤- قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِيدَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: لَوْ أَمَرَنِي عُثْمَان أَنْ أَمْشِيَ عَلَىٰ رَأْسِي لَمَشَيْت[4].

٣٨٧١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْعُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو [الْخَارِفِيِّ][5] قَالَ: كُنْت أَحَدَ النَّفَرِ الذِينَ قَدِمُوا فَنَزَلُوا بِذِي المَرْوَةِ، فَأَرْسَلُونَا إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ نَسْأَلُهُمْ: أَنُقْدِمُ أَوْ نَرْجِعُ؟ وَقِيلَ ١٥/٢٢٥

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (أمرت) والأثر إسناده مرسل. حميد بن هلال لم يدرك أبا ذر ﷺ.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده عبد الله بن سيدان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/١٦٨ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول ووقع في المطبوع بالقاف خطأ لا توجد نسبة كذلك بالقاف.

لَنَا: اجْعَلُوا عَلِيًّا آخِرَ مَنْ تَسْأَلُونَ قَالَ: فَسَأَلْنَاهُمْ فَكُلُّهُمْ أَمَرَ بِالْقُدُومِ فَأَتَيْنَا عَلِيًّا فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: سَأَلْتُمْ أَحَدًا قَبْلِي قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: فَمَا أَمَرُوكُمْ بِهِ قُلْنَا: أَمَرُونَا بِالْقُدُومِ قَالَ: لَكِنِّي لَا آمُرُكُمْ، [أما لا](١) بيض فَلْيُفْرِخْ(٢).

٣٨٧١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْعَوَّامِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ (الآخَرَ عن)(٣)، عَنْ شَيْخَيْنِ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ قَالَا: قَدِمْنَا الرَّبَذَةَ فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ أَبْيَضِ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ أَشْعَثَ، فَقِيلَ: هٰذَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ بِكَ هٰذَا الرَّجُلُ وَفَعَلَ، فَهَلْ أَنْتَ نَاصِبٌ لَنَا رَايَةً فَنَأْتِيكَ بِرِجَالٍ مَا شِئْتَ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الإِسْلَامِ، لَا تَعْرِضُوا عَلَيَّ أَذَاكُمْ، لَا تُذِلُّوا السُّلْطَانَ، فَإِنَّهُ مَنْ أَذَلَّ السُّلْطَانَ أَذَلَّهُ اللهُ، واللهِ إِنْ لَوْ صَلَبَنِي عُثْمَانُ عَلَى أَطْوَلِ حَبْلٍ، أَوْ أَطْوَلِ خَشَبَةٍ لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ وَصَبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ وَرَأَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لِي، وَلَوْ سَيَّرَنِي مَا بَيْنَ الأُفُقِ إِلَى الأُفُقِ، أَوْ بَيْنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ وَصَبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ وَرَأَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لِي(٤).

٣٨٧١٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ قَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّ هٰذِهِ الْفِتْنَةَ فِتْنَةٌ بَاقِرَةٌ كَدَاءِ الْبَطْنِ، لَا نَدْرِي أَنَّى ١٥/٢٢٦
تُؤْتَى، تَأْتِيكُمْ مِنْ مَأْمَنِكُمْ وَتَدَعُ الْحَلِيمَ كَأَنَّهُ ابن أَمْسِ، قَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ وَانْتَصِلُوا رِمَاحَكُمْ(٥).

٣٨٧١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ

---

(١) زيادة من (و) و(د).

(٢) في إسناده الخارفي هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ٤١٠ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في (د) وفي (و) (الآجر عن) وفي المطبوع (الأخرس).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه مبهمين لا يعرفون.

(٥) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

مِمَّنْ بَكَىٰ عَلَىٰ عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ[١].

٣٨٧١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِي، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: أَتَتْ الأَنْصَارُ عُثْمَانَ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، نَنْصُرُ اللهَ مَرَّتَيْنِ، نَصَرنَا رَسُولُ اللهِ وَنَنْصُرُك قَالَ: لاَ حَاجَةَ (لي) فِي ذَاكَ، ٱرْجِعُوا وَقَالَ الحَسَنُ: واللهِ لَوْ أَرَادُوا أَنْ يَمْنَعُوهُ بِأَرْدِيَتِهِمْ لَمَنَعُوهُ[٢].

٣٨٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سلاَمٍ لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ فِي الدَّارِ (قال): لاَ تَقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجَلِهِ إِلاَ قَلِيلٌ واللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لاَ تُصَلُّوا جَمِيعًا أَبَدًا[٣].

٣٨٧٢١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ [قال حدثني العلاء بن المنهال][٤] قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سوقَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْذَرُ الثَّوْرِيُّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ
١٥/٢٢٧ قَالَ: فَنَالَ بَعْضُ القَوْمِ مِنْ عُثْمَانَ فَقَالَ: مَهْ، فَقُلْنَا لَهُ: كَانَ أَبُوك يَسُبُّ عُثْمَانَ قَالَ: مَا سَبَّهُ، وَلَوْ سَبَّهُ يَوْمًا لَسَبَّهُ يَوْمَ جِئْته وَجَاءَهُ السُّعَاةُ، فَقَالَ: خَيِّرْ كِتَابَ اللهِ فِي السُّعَاةِ فَاذْهَبْ بِهِ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَأَخَذْته فَذَهَبْت بِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَجِئْت إِلَيْهِ فَأَخْبَرْته، فَقَالَ: ضَعْهُ مَوْضِعَهُ، فَلَوْ سَبَّهُ يَوْمًا لَسَبَّهُ ذَلِكَ اليَوْمَ[٥].

٣٨٧٢٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي العلاَءُ بْنُ المِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنِي فُلاَنٌ قَالَ: سَمِعْت الزُّهْرِيَّ بِالرَّصَافَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَقَدْ نَصَحَ عَلِيٌّ وَ[صَحَّحَ] فِي عُثْمَانَ، لَوْلاَ أَنَّهُمْ أَصَابُوا الكِتَابَ لَرَجَعُوا.

٣٨٧٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ،

---

(١) إسناده مرسل. زيد بن علي لم يدرك هٰذا.

(٢) إسناده مرسل. الحسن لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده لا بأس به.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: قُلْت لِلأَشْتَرِ: لَقَدْ كُنْت كَارِهًا لِيَوْمِ الدَّارِ [فَكَيْفَ رَجَعْت، عَنْ رَأْيِك، فَقَالَ: أَجَلْ، والله إنْ كُنْت لَكَارِهًا لِيَوْمِ الدَّارِ] ولكن جِئْت [بِأُمِّ حَبِيبَةَ] بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ لأُدْخِلَهَا الدَّارَ، وَأَرَدْت أَنْ أُخْرِجَ عُثْمَانَ فِي هَوْدَجٍ، فَأَبَوْا أَنْ يَدَعُونِي وَقَالُوا: مَا لَنَا وَلَك يَا أَشْتَرُ، وَلَكِنِّي رَأَيْت طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَالْقَوْمَ بَايَعُوا عَلِيًّا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ، ثُمَّ نَكَثُوا عَلَيْهِ، قُلْت: فَابْنُ الزُّبَيْرِ القَائِلُ: اقْتُلُونِي وَمَالِكًا قَالَ: لاَ والله ولاَ رَفَعْت السَّيْفَ عَنِ ابن الزُّبَيْرِ وَأَنَا أَرىٰ أَنَّ فِيهِ شَيْئًا مِنْ الرُّوحِ لأَنِّي كُنْت عَلَيْهِ بِحَنَقٍ، لأَنَّهُ اسْتَخَفَّ أُمَّ المُؤْمِنِينَ حَتَّىٰ أَخْرَجَهَا، فَلَمَّا لَقِيته مَا رَضِيت لَهُ بِقُوَّةِ سَاعِدِي حَتَّىٰ قُمْت فِي الرِّكَابَيْنِ قَائِمًا فَضَرَبْته عَلَىٰ رَأْسِهِ، ٢٨/١٥
فَرَأَيْت أَنِّي قَدْ قَتَلْته، ولكن القَائِلَ اقْتُلُونِي وَمَالِكًا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ، لَمَّا لَقِيته اعْتَنَقْته فَوَقَعْت أَنَا [وَ] هُوَ عَنْ فَرَسَيْنَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: اقْتُلُونِي وَمَالِكًا، وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ لاَ يَدْرُونَ مَنْ يَعْنِي، وَلَمْ يَقُلْ: الأَشْتَرُ، [وَإِلاَ] لَقُتِلْت[1].

٣٨٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: أَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِ الأَشْتَرِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ حَتَّىٰ أَتَىٰ طَلْحَةَ، فَقَالَ[2]: [يا طلحة] إنَّ هؤلاء- يَعْنِي أَهْلَ مِصْرَ- يَسْمَعُونَ مِنْك وَيُطِيعُونَك، فَانْهَهُمْ عَنْ قَتْلِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: مَا أَسْتَطِيعُ دَفْعَ دَمٍ أَرَادَ اللهُ إهْرَاقَهُ فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِ الأَشْتَرِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ يَقُولُ: بِئْسَ مَا ظَنَّ ابن الحَضْرَمِيَّةِ أَنْ يَقْتُلَ ابن عَمِّي وَيَغْلِبَنِي عَلَىٰ مُلْكِي بِئْسَ مَا أَرىٰ[3].

٣٨٧٢٥- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: مَا عَلِمْت أَنَّ عَلِيًّا اتُّهِمَ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ حَتَّىٰ بُويِعَ [فلما بويع[4]] اتَّهَمَهُ النَّاسُ.

٣٨٧٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو المُوَرِّعِ قَالَ: أَخْبَرَنَا العلاَءُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَمِيرَةَ

---

(١) في إسناده عنعنة المغيرة وهو يدلس- خاصة عن إبراهيم.

(٢) زيد من (و).

(٣) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك هذا.

(٤) زيادة من (د) و(و).

١٥/٢٢٩ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمْ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي مَجْمَعٍ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَحَدُ بَنِي جُشَمٍ، فَقَالَ: إِنَّ هٰؤُلاءِ الذِينَ قَدِمُوا عَلَيْكُمْ، إِنْ كَانَ إِنَّمَا بِهِمُ الخَوْفُ فَجَاءُوا مِنْ حَيْثُ يَأْمَنُ الطَّيْرُ، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا بِهِمْ قَتْلُ عُثْمَانَ فَهُمْ قَتَلُوهُ، وَإِنَّ الرَّأْيَ فِيهِمْ أَنْ [تَنْخَسِ][1] بِهِمْ دَوَابُّهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا.

٣٨٧٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[2].

٣٨٧٢٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَان قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: لاَ تَنْتَطِحُ فِيهَا عَنْزَانِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ فُقِئَتْ عَيْنُهُ فَقِيلَ: لاَ تَنْتَطِحُ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ عَنْزَانِ قَالَ: بَلَىٰ، وَتُفْقَأُ فِيهِ عُيُونٌ كَثِيرَةٌ[3].

٣٨٧٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ الأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَالَكَ يَا أَبَا ظَبْيَانَ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا فِي أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ: فَاتَّخِذْ شَاءً فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ تَجِيءَ أُغَيْلِمَةٌ مِنْ
١٥/٢٣٠ قُرَيْشٍ يَمْنَعُونَ هٰذا العَطَاءَ[4].

٣٨٧٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِئْبٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: واللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ (كَثِيرًا وَلَبَكَيْتُمْ قَلِيلاً)[5]، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، واللهِ لَيَقَعَنَّ القَتْلُ وَالْمَوْتُ فِي هٰذا الحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الكُنَا

---

(١) كذا في (د) و(و) وفي المطبوع (تخسف).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. ابن سرين لم يدرك هٰذا.

(٤) في إسناده أبو ظبيان هٰذا، وليس هو بالجنبي، وهو مجهول- كما قال ابن حجر.

(٥) كذا في (د) والمطبوع، وطمس في (أ) وفي (و) (قليلاً ولبكيتم كثيرًا) وهو تكرار لما سبق، وما أثبتناه له وجهه.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي: الكُنَاسَةَ فَيَجِدُ بِهَا (النعل فيقول كأنها)[١] نَعْلَ قُرَشِيٍّ[٢].

٣٨٧٣١- حَدَّثَنَا قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ [عامر][٣] [الشَّعْبِيِّ، عَنْ] عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ قَالَ: سَمِعْت مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَلِمَةً، وَمِنَ النَّجَاشِيِّ كَلِمَةً، سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «انْظُرُوا قُرَيْشًا فَاسْمَعُوا مِنْ قَوْلِهِمْ وَذَرُوا فِعْلَهُمْ» قَالَ: وَكُنْت عِنْدَ النَّجَاشِيِّ إِذْ جَاءَ ابن لَهُ مِنَ الكِتَابِ فَقَرَأَ آيَةً [مِنَ]الإِنْجِيلِ (فَفَهِمْتُهَا)[٤] فَضَحِكْت، فَقَالَ: مِمَّ تَضْحَكُ؟ [أتضحك] مِنْ كِتَابِ اللهِ أَمَا والله، إِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللهِ الذِي أُنْزِلَ عَلَىٰ عِيسَىٰ أَنَّ اللَّعْنَةَ تَكُونُ فِي الأَرْضِ إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُهَا الصِّبْيَانَ»[٥]. ٢٣١/١٥

٣٨٧٣٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِقُرَيْشٍ: «إِنَّ هٰذا الأَمْرَ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلاَتُهُ مَا لَمْ تُحْدِثُوا عَمَلاً يَنْزِعُهُ اللهُ مِنْكُمْ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَالْتَحُوكُمْ كَمَا يُلْتَحَى القَضِيبُ»[٦].

٣٨٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي

---

(١) زيادة من (د) و(و) سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي ذئب لم يدرك أبا هريرة ﷺ.

(٣) زيادة من (د) و(و).

(٤) كذا في (و) وغير واضحة في (أ) و(د) وفي المطبوع (ففهمها).

(٥) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

(٦) إسناده ضعيف. فيه القاسم بن الحارث هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ١٠٨/٧ وذكره الحسين في ابن الحارث، وابن عبيد الله وجهله، وذكر ابن حجر في «التعجيل» أنه القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث- نسب إلىٰ جد أبيه، وذكر الاختلاف عليه في هٰذا الحديث- قلت: وهٰذا أيضًا قال عنه الذهبي: لا يعرف، فعلىٰ أي حال جهالة حاله علة هٰذا الحديث.

كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ بَابٍ فِيهِ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: «إِنَّ هٰذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ مَا دَامُوا إِذَا اسْتُرْحِمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا مَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا مَا قَسَمُوا أَقْسَطُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ»(١).

٢٣٢/١٥ ٣٨٧٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبُّ هٰذِهِ الدَّارِ أَبُو هِلاَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْزَةَ الأَسْلَمِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَمِعُوا غِنَاءً فَاسْتَشْرَفُوا لَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَمَعَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الخَمْرُ، فَأَتَاهُمْ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: هٰذَا فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، وَهُمَا يَتَغَنَّيَانِ وَيُجِيبُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ وَهُوَ يَقُولُ:

لاَ يَـزَالُ حَـوَارِي تَـلُـوحُ عِـظَـامُـهُ زَوىٰ الـحَـرْبَ عَـنْـهُ أَنْ يُـجَـنَّ فَـيُـقْـبَـرَا

فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَرْكِسْهُمَا فِي الفِتْنَةِ رَكْسًا، اللَّهُمَّ دَعْهُمَا إِلَى النَّارِ [دَعًّا]»(٢).

٣٨٧٣٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنِ الأَعْشَىٰ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ](٣) مُكَمِّلٍ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَقْبَلَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاجًّا مِنَ الشَّامِ فَقَدِمَ المَدِينَةَ، فَأَتَىٰ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، أَلا أُخْبِرُكَ شَيْئًا سَمِعْتُه مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: بَلَىٰ، ٢٣٣/١٥ قُلْتُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو كنانة القرشي وهو مجهول الحال.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه يزيد ابن أبي زياد وهو ضعيف الحديث، وابن الأحوص وهو مجهول- كما قال ابن القطان.

(٣) وقع في المطبوع و(د) و(و) (عن)، وهي مشتبهة في (أ) والصواب ما أثبتناه هو رجل واحد يروي عن أزهر، ويروي عنه ابن أبي نمر، والأعشىٰ لقبه، انظر ترجمة سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الأعشىٰ من «التهذيب».

تَعْرِفُونَ وَيَعْمَلُونَ مَا تُنْكِرُونَ، فَلَيْسَ لأُولَئِكَ عَلَيْكُمْ طَاعَةٌ»(١).

٣٨٧٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الأَوْدِيِّ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي بِنْتُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ أَبَاهَا ثَقُلَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ [ابْنَ زِيَادٍ](٢) فَجَاءَ يَعُودُهُ فَجَلَسَ فَعَرَفَ فِيهِ المَوْتَ، فَقَالَ لَهُ: يَا مَعْقِلُ، أَلا تُحَدِّثُنَا، فَقَدْ كَانَ اللهُ يَنْفَعُنَا بِأَشْيَاءَ نَسْمَعُهَا مِنْك، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ وَالٍ يَلِي أُمَّةً قَلَّتْ، أَوْ كَثُرَتْ لَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ إِلاَ كَبَّهُ اللهُ لِوَجْهِهِ فِي النَّارِ، فَأَطْرَقَ الآخَرُ سَاعَةً»، فَقَالَ: شَيْءٌ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ قَالَ: لاَ، بَلْ شَيْءٌ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يُحِطْهُمْ بِنَصِيحَةٍ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ» قَالَ ابن زِيَادٍ: أَلا كُنْت حَدَّثْتنِي بهٰذا قَبْلَ الآنَ قَالَ: «وَالآنَ لَوْلاَ مَا أَنَا عَلَيْهِ لَمْ أُحَدِّثْك بِهِ»(٣)(٤).

٣٨٧٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَمْشِي مَعَ حُذَيْفَةَ نَحْوَ الفُرَاتِ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ لاَ تَذُوقُون مِنْهُ قَطْرَةً قَالَ: قُلْنَا: أَتَظُنُّ ذَلِكَ قَالَ: مَا أَظُنُّهُ، ولكن أَسْتَيْقِنُهُ(٥). ١٥/ ٢٣٤

٣٨٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي العلاَءِ قَالَ: قَالَوا:

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أزهر لم يدرك عبادة ﷺ، والأعشىٰ لم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف، وفي شريك خلاف أيضًا.

(٢) وقع في الأصول (زياد) وعدله في المطبوع من عند عبد الرزاق ١١/ ٣١٩ وهو عبيد الله بن زياد وقد أخرجه من طريق الحسن عن معقل.

(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق الحسن.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام ابنة معقل، ولم أقف علىٰ تحديد للأودي هٰذا والحديث أصله في الصحيحين بمعناه من حديث الحسن، عن معقل ﷺ.

(٥) إسناده صحيح.

(لِمُطَرِّفٍ)[١]: هٰذا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ الأَشْعَثِ قَدْ أَقْبَلَ، فَقَالَ مُطَرِّفٌ: والله [كأنْ لم يَرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ][٢]: لَئِنْ ظَهَرَ لَا يَقُومُ لله دِينٌ، وَلَئِنْ ظُهِرَ عَلَيْهِ لَا يَزَالُونَ أَذِلَّةً إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ

٣٨٧٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً هَمَّهُ الإِسْلَامُ وَعَرَفَهُ، ثُمَّ تَفَقَّدَهُ لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ شَيْئًا[٣].

٣٨٧٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَيْخٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ أَرَادَ الحَقَّ فَلْيَنْزِلْ بِالْبِرَازِ، يَعْنِي يُظْهِرُ أَمْرَهُ[٤].

٣٨٧٤١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ فِتْيَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَلَمَّا رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا نَزَالُ نَرَىٰ فِي وَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ قَالَ: «إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللهُ الآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي بلاَءً وَتَشْرِيدًا وَتَطْرِيدًا، حَتَّىٰ يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ مَعَهُمْ رَايَاتٌ سُودٌ يَسْأَلُونَ الحَقَّ فلاَ يُعْطُونَهُ، فَيُقَاتِلُونَ [فَيَنصرونَ][٥] فَيُعْطَوْنَ مَا سَأَلُوا، فلاَ يَقْبَلُونَهُ حَتَّىٰ [يَدْفَعُوها] إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَيَمْلَؤُهَا قِسْطًا كَمَا مَلَئُوهَا) جَوْرًا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ»[٦]. ١٥/٢٣٥

٣٨٧٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي [مَهْلٍ] قَالَ: قُلْتُ لأَبِي جَعْفَرٍ: إِنَّ السُّلْطَانَ يُوَلِّي العَمَلَ قَالَ: لاَ تَلِيَنَّ لَهُمْ شَيْئًا، وَإِنْ وَلِيتَ فَاتَّقِ اللهَ وَأَدِّ الأَمَانَةَ.

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (المطرف).

(٢) كذا في (أ) وهو الأقرب للسياق وفي (د) و(و) (لئن لم ير بين أمرين) وفي المطبوع (لئن يرىٰ بين أمرين).

(٣) إسناده مرسل. سالم ابن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام ذلك الشيخ.

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع (فيضرون).

(٦) إسناده ضعيف جدّ. فيه يزيد ابن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث شيعي.

٣٨٧٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لاَ تُعِدَّ لَهُمْ سِفْرًا ولاَ تَخُطَّ لَهُمْ بِقَلَمٍ.

٣٨٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ بِالْبَصْرَةِ وَقَدْ أُتِيَ بِجِزيَةِ أَصْبَهَانَ ثلاَثَةِ آلاَفِ أَلْفٍ، فَهِيَ مَوْضُوعَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا وَائِلٍ مَا تَقُولُ فِيمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مِثْلَ هٰذِه؟ قَالَ: فَقُلْت: أَعْرِضُ بِهِ كَيْفَ إِنْ كَانَتْ مِنْ غُلُولٍ قَالَ: ذَاكَ شَرٌّ عَلَىٰ شَرٍّ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا وَائِلٍ، إِذَا أَنَا قَدِمْت الكُوفَةَ فَأْتِنِي لَعَلِّي أُصِيبُك بِخَيْرٍ قَالَ: فَقَدِمَ الكُوفَةَ قَالَ: فَأَتَيْت عَلْقَمَةَ فَأَخْبَرْته، ٢٣٦/١٥
فَقَالَ: أَمَا إِنَّك لَوْ أَتَيْته قَبْلَ أَنْ تَسْتَشِيرَنِي لَمْ أَقُلْ لَك شَيْئًا، فَأَمَّا إِذَا اسْتَشَرْتنِي فَإِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيَّ أَنْ أَنْصَحَك، فَقَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أَلْفَيْنِ مِنْ [الْفَيْءِ][1] وَإِنِّي [أَعَزُّ الجُنْدِ] عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنِّي لاَ أُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلاَ أَصَابُوا مِنْ دِينِي ما هو أَكْثَرَ مِنْهُ

٣٨٧٤٥- حدثنا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ مَطَرٍ العِجْلِيِّ، عَنْ عِيسَى المُرَادِيِّ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: يَكُونُ فِي آخِرِ هٰذا الزَّمَانِ قُرَّاءٌ فَسَقَةٌ، وَوُزَرَاءُ فَجَرَةٌ، وَأُمَنَاءُ خَوَنَةٌ، وَعُرَفَاءُ ظَلَمَةٌ، وَأُمَرَاءُ كَذَبَةٌ[2].

٣٨٧٤٦- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَوْلاَتِي سِدْرَةُ أَنَّ [جَدَّك] سَلَمَةَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَنِي قَالَ: لَقِيت أَبَا ذَرٍّ فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ، ثلاَثٌ قَدْ حَفِظْتهَا لاَ تَجْمَعْ بَيْنَ الضَّرَائِرِ فَإِنَّك لَنْ تَعْدِلَ وَلَوْ حَرَصْت، ولاَ تَعْمَلْ عَلَى الصَّدَقَةِ فَإِنَّ صَاحِبَ الصَّدَقَةِ زَائِدٌ وَنَاقِصٌ، ولاَ تَغْشَ ذَا سُلْطَانٍ فَإِنَّك لاَ تُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلاَ أَصَابُوا مِنْ دِينِك أَفْضَلَ مِنْهُ[3].

---

(١) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع (ألفين).

(٢) إسناده ضعيف. الصلت بن مطر بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٤٣٩ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، وعيسى المرادي لم أقف علىٰ ترجمة له.

(٣) في إسناده قيس بن يزيد الضمري، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ١٠٥ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، ومولاته لم أقف علىٰ ترجمة لها.

٢٣٧/١٥ ٣٨٧٤٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَبْدٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ: اتَّقُوا أَبْوَابَ الأُمَرَاءِ فَإِنَّهَا مَوَاقِفُ الفِتَنِ، ألا إِنَّ الفِتْنَةَ شَبِيهَةٌ مُقْبِلَةً وَتَبِينُ مُدْبِرَةً[١].

٣٨٧٤٨- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: أَظُنُّهُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عَلَىٰ مِنْبَرِهِ: إِنِّي أَنَا فَقَأْتُ عَيْنَ الفِتْنَةِ، وَلَوْ لَمْ أَكُنْ فِيكُمْ مَا قُوتِلَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَأَهْلُ النَّهْرِ، وَايْمُ اللهِ لَوْلاَ أَنْ تَتَّكِلُوا فَتَدَعُوا العَمَلَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا سَبَقَ لَكُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ، لِمَنْ قَاتَلَهُمْ مُبْصِرًا لِضلاَلَتِهِمْ عَارِفًا بِالَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَلُونِي [فقال: ألا تسئلوني][٢] فَإِنَّكُمْ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّاعَةِ ولاَ عَنْ فِئَةٍ تَهْدِي مِئَةً وَتَضِلُّ مِئَةً إِلاَ حَدَّثْتُكُمْ، [ولاَ سائقها][٣] قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، حَدِّثْنَا عَنِ البلاَءِ، فَقَالَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ: إِذَا سَأَلَ سَائِلٌ فَلْيَعْقِلْ، وَإِذَا سَأَلَ مَسْئُولٌ فَلْيَتَثَبَّتْ، إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أُمُورًا تتم جَلَلاً، وَبلاَءً مُبْلِحًا مُكْلِحًا، وَالَّذِي ٢٣٨/١٥ فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لَوْ قَدْ فَقَدْتُمُونِي وَنَزَلَتْ [جَرَاهِيةُ][٤] الأُمُورِ، وَحَقَائِقُ البلاَءِ، لَفَشِلَ كَثِيرٌ مِنَ السَّائِلِينَ، ولاَ طُرِقَ كَثِيرٌ مِنَ المَسْئُولِينَ، وَذَلِكَ إِذَا فَصَلَتْ حَرْبُكُمْ وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقٍ لَهَا وَصَارَتِ الدُّنْيَا بلاَءً عَلَىٰ أَهْلِهَا حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللهُ لِبقِيةِ الأَبْرَارِ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، حَدِّثْنَا عَنِ الفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنَّ الفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ شَبَّهَتْ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَسْفَرَتْ، وَإِنَّمَا الفِتَنُ نُحُومٌ كَنُحُومِ الرِّيَاحِ،

(١) في إسناده عمارة بن عبد قال أحمد: مستقيم الحديث، ولا يرو عنه غير أبي إسحاق، وجهله أبو حاتم.

(٢) زيادة من الأصول، وسقطت من المطبوع.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي (د) (ولا سابقها) وفي المطبوع (ولا شايعها).

(٤) كذا في الأصول والجره الشر الشديد، والجراهية الضخمة- أنظر مادة (جره)، من «اللسان» ووقع في المطبوع (جراهنة).

يُصِبْنَ بَلَدًا وَيُخْطِئْنَ آخَرَ، فَانْصُرُوا أَقْوَامًا كَانُوا أَصْحَابَ رَايَاتٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ تَنْصُرُوا وَتُوجِرُوا، أَلا إِنَّ أَخْوَفَ الفِتْنَةِ عَنْدِي عَلَيْكُمْ فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ مُظْلِمَةٌ خَصَّتْ فِتْنَتُهَا، وَعَمَّتْ بَلِيَّتُهَا، أَصَابَ البلاَءُ مَنْ أَبْصَرَ فِيهَا، وَأَخْطَأَ البلاَءُ مَنْ عَمِيَ عَنْهَا، يَظْهَرُ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَىٰ أَهْلِ حَقِّهَا حَتَّىٰ تُمْلأَ الأَرْضُ عُدْوَانًا وَظُلْمًا، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَكْسِرُ عَمَدَهَا وَيَضَعُ جَبَرُوتَهَا وَيَنْزِعُ أَوْتَادَهَا اللهُ رَبُّ العَالَمِينَ، أَلا وَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَرْبَابَ سُوءٍ لَكُمْ مِنْ بَعْدِي كَالنَّابِ الضَّرُوسِ، تَعَضُّ بِفِيهَا، وَتَرْكُضُ بِرِجْلِهَا، وَتَخْبِطُ بِيَدِهَا، وَتَمْنَعُ دُرَّهَا، أَلا إِنَّهُ لَا يَزَالُ بلاَؤُهُمْ بِكُمْ حَتَّىٰ لَا يَبْقَىٰ فِي مِصْرٍ لَكُمْ إِلاَ نَافِعٌ لَهُمْ، أَوْ غَيْرُ ضَارٍ، وَحَتَّىٰ لَا يَكُونَ نُصْرَةُ أَحَدِكُمْ مِنْهُمْ إِلاَ كَنُصْرَةِ العَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ وَايْمُ اللهِ لَوْ فَرَّقُوكُمْ تَحْتَ كُلِّ كَوْكَبٍ لَجَمَعَكُمْ اللهُ [لشر][1] ٢٣٩/١٥
يَوْمٍ لَهُمْ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكُمْ جَمَاعَةٌ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: لاَ إِنَّهَا جَمَاعَةٌ شَتَّىٰ غَيْرَ أَنَّ أَعْطِيَاتِكُمْ وَحَجَّكُمْ وَأَسْفَارَكُمْ وَاحِدٌ، وَالْقُلُوبُ مُخْتَلِفَةٌ هَكَذَا، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ قَالَ: مِمَّ ذَاكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: يَقْتُلُ هٰذا هٰذا، فِتْنَةٌ فَظِيعَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، لَيْسَ فِيهَا إِمَامُ هُدىٰ [ولاَ علم يرىٰ][2] نَحْنُ أَهْلَ البَيْتِ مِنْهَا نَجَاةً وَلَسْنَا بِدُعَاةٍ قَالَ: وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ]: يُفَرِّجُ اللهُ البلاَءَ بِرَجُلٍ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ تَفْرِيجَ الأَدِيمِ يَأْتِي ابن خَبَرِهِ إِلاَ مَا يَسُومُهُمْ الخَسْفُ، وَيُسْقِيهِمْ بِكَأْسٍ [مصبره][3]، وَدَّتْ قُرَيْشٌ بِالدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، لَوْ يَقْدِرُونَ عَلَىٰ مَقَامِ جَزْرٍ وَجَزُورٍ لَا قَبْلَ مِنْهُمْ بَعْضُ الذِي أَعْرَضَ عَلَيْهِمْ اليَوْمَ فَيَرُدُّونَهُ وَيَأْبَىٰ إِلاَ قَتْلاً[4].

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (أيسر) غيره من عنده.
(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (إلا علم نرىٰ).
(٣) كذا في (و) وغيره واضحة في (أ) وفي (د) (مضرة) وفي المطبوع (مصيرة).
(٤) في إسناده شك عبد الرحمن بن حميد والمنهال فيه خلاف وقد عده الجوزجاني ممن ساء مذهبه في التشيع، وإن كان في ذلك نظر.

٣٨٧٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، [عَنِ السُّمَيْطِ][1]، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لِكُلِّ زَمَانٍ مُلُوكٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا بَعَثَ فِيهِمْ مُصْلِحَيهُمْ، وَإِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ شَرًّا بَعَثَ فِيهِمْ مُتْرَفِيهِمْ.

١٥/ ٢٤٠ ٣٨٧٥٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَهُ عَلَىٰ سَطْحٍ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيَّامِ الطَّاعُونِ، فَجَعَلَتْ [الْجَنَائِز][2] تَمُرُّ، فَقَالَ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي قَالَ: فَقَالَ: عَلِيمٌ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، ولاَ يُرَدُّ فَيَسْتَعْتِبَهُ»، فَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا، إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرْطِ، وَبَيْعَ الحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَنُشُوءًا يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَهُ لِيُغْنِيَهُمْ، وَإِنْ كَانَ (أَقَلَّهُمْ) فِقْهًا»[3].

٣٨٧٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِنَّمَا جُلُ اللهِ هٰذا السُّلْطَانُ نَاصِرٌ لِعِبَادِ اللهِ وَدِينِهِ، فَكَيْفَ مَنْ رَكِبَ ظُلْمًا عَلَىٰ عِبَادِ اللهِ وَاتَّخَذَ عِبَادَ اللهِ خَوْلاً، يَحْكُمُونَ فِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ مَا شَاءُوا، واللهِ إِنْ يَمْتَنِعْ أَحَدٌ، واللهِ مَا لَقِيَتْ أُمَّةٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا مِنَ الفِتَنِ وَالذُّلِّ مَا لَقِيَتْ هٰذِه بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ.

١٥/ ٢٤١ ٣٨٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن هَمَّامٍ قَالَ: جَاءَ إِلَىٰ عُمَرَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْك يَا مَلِكَ العَرَبِ قَالَ عُمَرُ: وَهَكَذَا تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِكُمْ أَلَيْسَ تَجِدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ الخَلِيفَةَ، ثُمَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ثُمَّ المُلُوكَ بَعْدُ قَالَ لَهُ: بَلَىٰ[4].

---

(١) سقط من الأصول واستدركه في المطبوع من كتاب: الأمراء الماضي ١١/ ١٤٣.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (الخنازير) كذا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أبو اليقظان ضعيف، وشريك ليس بالقوي.

(٤) في إسناده همام بن الحارث قال البخاري في «التاريخ» ٨/ ٢٣٦ سمع بن مسعود، وعن عمر آ. هـ قلت ولا أدري أسمع من عمر ﷺ أم لا.

٣٨٧٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَذَكَرَ رَجُلاً، فَقَالَ: أَهْلَكَهُ الشُّحُّ وَبِطَانَةُ السُّوءِ[١].

٣٨٧٥٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الجَهْمِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ [نيارٍ][٢] رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ تَكُونَ عِنْدَ لُكَعِ ابن لُكَعٍ»[٣].

٣٨٧٥٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْت عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ عَوْفٍ بِمِنًى مَحْلُوقًا رَأْسُهُ يَبْكِي يَقُولُ: مَا كُنْت أَخْشَىٰ أَنْ أَبْقَىٰ حَتَّىٰ يُقْتَلَ عُثْمَان[٤].

٣٨٧٥٦- حَدَّثَنَا [عَبِيدُ اللهِ][٥]، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ المُنَزَّلِ صِنْفَيْنِ فِي النَّارِ: قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ عَلَىٰ غَيْرِ جُرْمٍ لَا يُدْخِلُونَ بُطُونَهُمْ إِلاَ خَبِيثًا، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ ١٥/٢٤٢ مَائِلاَتٌ مُمِيلاَتٌ لَا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ ولاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا[٦].

٣٨٧٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي [بكِيرٍ][٧] قَالَ: حَدَّثَنَا [الهيَّاجُ][٨] بْنُ بِسْطَامٍ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع (دينار) خطأ أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) في إسناده الوليد بن عبد الله بن جميع، مشاه متقدمي الأئمة، وتكلم فيه متأخروهم.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع (عبد الله) خطأ، أنظر ترجمة عبيد الله بن موسىٰ من «التهذيب».

(٦) إسناده صحيح.

(٧) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع (كثير) خطأ أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٨) وقع في الأصول والمطبوع (المياح)؛ والصواب ما أثبتناه- أنظر ترجمته من«الجرح»: (٩/ ١١٢).

الحَنْظَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْم، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ بَارَأَهُمْ نَجَا، وَمَنْ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ، أَوْ كَادَ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ»(١).

٣٨٧٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَبِيل، عَنْ (يُسَيْعٍ)(٢)، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ: ٱبْعَثُوا إِلَىٰ أَمَلَةَ يَذِبُّونَ عَنْ فَسَادِ الأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ كَعْبُ الأَحْبَارِ: مَهْ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ المُنَزَّلِ: أَنَّ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ الأَمَلَةُ يَحْمِلُونَ بِأَيْدِيهِمْ سِيَاطًا كَأَنَّهَا أَذْنَابُ البَقَرِ، لَا يَرِيحُونَ رِيحَ الجَنَّةِ، فَلَا تَكُنْ أَنْتَ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ [بِهِمْ] قَالَ: فَفَعَلَ فَقُلْتُ أَنَا لِيَحْيَىٰ: مَا الأَمَلَةُ قَالَ: أَنْتُمْ تُسَمُّونَهُمْ بِالْعِرَاقِ الشُّرَطَ(٣).

٣٨٧٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَرْدَانْبَةَ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ [سَعْيدٍ](٤) قَالَ: رَأَيْت عُثْمَانَ فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ وَهُوَ يَقُولُ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ ٢٤٣/١٥
قَبْلَ أَنْ يُسَلَّطَ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ، فَيَدْعُوَا عَلَيْهِمْ خِيَارُكُمْ، فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ قَالَ: وَرَحْمَتُهُ حَمْلُهُ فَأَخَذَ بِعَضُدَيْهِ فَقَالَ: لَا أَمُوتُ حَتَّىٰ تُدْرِكَنِي إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ(٥).

٣٨٧٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْك، فَقَالُوا: أَمَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلَّمَا طَالَ عُمْرُ المُسْلِمِ كَانَ خَيْرًا لَهُ، قَالَ: بَلَىٰ وَلَكِنِّي أَخَافُ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ،

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. الهياج ليس بشيء، والليث ضعيف.

(٢) كذا في (د) وفي (أ) و(و) والمطبوع (يثيع) خطأ، أنظر ترجمة يسيع بن معدان من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه يحيىٰ بن أيوب الغافقي وهو ضعيف.

(٤) كذا في ترجمته من «الجرح»: (٣/ ٣٧٧)، و«التاريخ الكبير»: (٣/ ١٩١)، ووقع في الأصول، والمطبوع: [سعد].

(٥) في إسناده خليفة بن سعيد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٣٧٧ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

وَبَيْعَ الحُكْمِ، وَسَفْكَ الدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَنُشُوءًا يَنْشَئُونَ يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ»(١).

٣٨٧٦١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ طُفَيْلٍ أَبُو سِيدَانَ الغَطَفَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: اتْرُكُوا هٰؤلاء الفُطْحَ الوُجُوهِ مَا تَرَكُوكُمْ، فَوَاللهِ لَوَدِدْت أَنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَحْرًا لَا يُطَاقُ(٢).

٣٨٧٦٢- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ: هَلْ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ كُفْرٌ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ وَلَا شِرْكٌ قَالَ: قُلْت: فَمَاذَا قَالَ: بَغْيٌ. ١٥/ ٢٤٤

٣٨٧٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ نَشِيطٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ المَلِكِ مَوْلَىٰ بَنِي أُمَيَّةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: تَكُونُ فِتْنَةٌ لَا يُنْجِي مِنْهَا إِلَّا دُعَاءٌ كَدُعَاءِ الغَرِيقِ(٣).

٣٨٧٦٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنِ ابن المُثَنَّىٰ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَحَوَّلَ شِرَارُ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى العِرَاقِ، وَخِيَارُ أَهْلِ العِرَاقِ إِلَى الشَّامِ(٤).

٣٨٧٦٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ: إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ، إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُمُ النَّارَ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ(٥).

٣٨٧٦٦- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه النهاس بن قهم، وهو ضعيف.

(٢) في إسناده أبو سيدان الغطفاني قال عنه ابن معين: صويليح.

(٣) في إسناده أبو عبد الملك الأموي، ولم أقف علىٰ ترجمة له، وسفيان بن نشيط لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) في إسناده ابن المثنىٰ هٰذا، ولا أدري من هو.

(٥) في إسناده أبو الربيع المدني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث- أي: يكتب حديثه.

نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ تَكُونُ رِدَّةٌ شَدِيدَةٌ حَتَّىٰ يَرْجِعَ نَاسٌ مِنَ العَرَبِ يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ بِذِي الخُلَصَةِ.

٣٨٧٦٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ دَخَلَ عَلَى ابن مُلْجَمٍ السِّجْنَ وَقَدْ اسْوَدَّ كَأَنَّهُ جِذْعٌ مُحْتَرِقٌ.

٣٨٧٦٨- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الجَلْدِ قَالَ: تَكُونُ فِتْنَةٌ بَعْدَهَا فِتْنَةٌ، الأُولَىٰ فِي الآخِرَةِ كَثمرَةِ السَّوْطِ يَتْبَعُهَا ذُبَابُ السَّيْفِ، ثُمَّ تَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ فِتْنَةٌ تُسْتَحَلُّ فِيهَا المَحَارِمُ كُلُّهَا، ثُمَّ تَأْتِي الخِلاَفَةُ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي بَيْتِهِ هَنِيًّا.

٣٨٧٦٩- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو البَجَلِيِّ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: لَيُنَادِيَنَّ بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَ السَّمَاءِ لاَ يُنْكِرُهُ الذَّلِيلُ ولاَ يَمْتَنِعُ [مِنْهُ] العَزِيزُ(١).

٣٨٧٧٠- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ قَالَ: بَيْنَمَا قَوْمٌ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ تَمُرُّ بِهِمْ إِبِلٌ قَدْ عُطِّلَتْ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبِلُ، أَيْنَ أَهْلُك فَتَقُولُ: أَهْلُنَا حُشِرُوا ضُحًى(٢). ٢٤٦/١٥

[تم كتاب الفتن بحول الله وقوته](٣)

٢٤٧/١٥ **[ويتلوه إن شاء الله تعالى كتاب الجمل](٤)**

---

(١) في إسناده عاصم بن عمرو ذكر البخاري، وتبعه العقيلي في «الضعفاء»، وقال أبو حاتم: صدوق، قلت: وهو شيعيٌ ففي القلب من روايته مثل هٰذا.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) ثابتة في (د) و(و)، وسقطت الورقة من (أ).

(٤) ثابتة في (و) والمطبوع.